جامعة الدكتور يحي فارس –المدية-
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية
تخصص: مالية ونقود

دور استقلالية البنك المركزي في تفعيل السياسة النقدية من خلال محاربة التضخم - دراسة حالة الجزائر-

إعداد الطالبة:
معمري ليلى

إشراف الدكتور:
علي زيان امحند أوعمر

لجنة المناقشة

- أ.د. زغدار أحمد	جامعة المدية... رئيسا
- د.علي زيان امحند أوعمر	جامعة البويرة... مقررا
- د. رميدي عبد الوهاب	جامعة المدية... ممتحنا
- د.غريبي أحمد	جامعة المدية... ممتحنا

السنة الجامعية : 2013-2014



أولا الحمد لله سبحانه وتعالى على أن وفقني في إتمام هذا العمل المتواضع.

كما أتقدم بالشكر الجزيل والعرفان بالجميل إلى الأستاذ المحترم علي زيان امحند اوعمر والذي كان لي عظيم الشرف أن كان مشرفًا على عملي هذا.

كما لا يفوتني أن أتقدم بجزيل الشكر إلى اللجنة المشرفة على مناقشة هذه المذكرة.

وأخيرا أتقدم بشكري إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد في انجاز هذا العمل.

ليلى



اهدي هذا العمل المتواضع:

إلى والدي الكريمين إقرارا بالجميل؛

إلى إخوتي وأختي ؛

إلى كل الأهل والأقارب؛

ليلى

المستخلص:

يعالج موضوع بحثنا دور استقلالية البنك المركزي في تفعيل السياسة النقدية بالتركيز على أهم أهداف هذه الأخيرة وهو هدف تحقيق الاستقرار في الأسعار ومحاربة التضخم ، باعتبار السياسة النقدية تحضى بميزة نسبية في تحقيق هذا الهدف أكثر من باقي السياسات الاقتصادية الكلية، ونحاول من خلال هذا الموضوع التعرف على الأدوات التي يستخدمها البنك المركزي في إطار السياسة النقدية لمحاربة التضخم ولتحقيق باقي الأهداف، كما يتطرق الموضوع لقضية استقلالية البنوك المركزية بين التأييد والمعارضة محاولين فيه التعرف على العلاقة بين استقلالية البنك المركزي والتضخم،

وقد استعنا بحالة الجزائر لإسقاط كافة الجوانب النظرية على هذه الحالة، محاولين فيها التعرف على أهم مراحل تطور السياسة النقدية في الجزائر واهم أسباب التضخم وأثاره، ولمعرفة واقع استقلالية بنك الجزائر ومدى مساهمتها في محاربة التضخم وذلك من خلال إجراء دراسة قياسية للعلاقة بين درجات استقلالية بنك الجزائر ومعدلات التضخم خلال الفترة 1990-2010، و قد تم التوصل إلى أن السياسة النقدية في الجزائر عرفت تطورا هاما انطلاقا من سنة 1990 بعد صدور قانون النقد والقرض 90-10 حيث تمكنت من تخفيض معدلات التضخم التي كانت مرتفعة قبل تلك الفترة، كما أن قانون النقد والقرض قد منح بنك الجزائر استقلالية معتبرة مقارنة بالوضع السابق، غير أن نتائج الدراسة القياسية أثبتت أن استقلالية بنك الجزائر لا تؤثر في معدلات التضخم في الجزائر خلال الفترة 1990-2010.

Résumé :

Notre thème de recherche traite le rôle de l'indépendance de la banque centrale dans l'application de la politique monétaire. Cette dernière se concentrera sur les objectifs les plus important dont celui de la stabilité des prix et la lute contre l'inflation .Au cours de notre étude, nous identifierons les outils utilisés par la banque centrale dans le cadre de sa politique monétaire afin de réaliser les objectifs notamment la lute contre l'inflation. Nous avons abordé ensuite le problème de l'indépendance de la banque centrale, entre soutien et opposition, tout en mettant en relief sa relation avec l'inflation.

Pour ce faire, nous avons essayé d'étudier le cas algérien en référence à la théorie développée aux chapitres précédents.

Nous avons étudié l'évolution de la politique monétaire en Algérie et les causes les plus importantes de l'inflation et ses effets. Ceci, afin de découvrir la réalité de l'indépendance de la banque centrale algérienne. D'une part, et dans quelle mesure elle a contribué à la lutte contre l'inflation. Pour ce faire, nous avons effectuer une

étude économétrique pour mesurer la relation entre les degré d'indépendance de la banque centrale algérienne et les taux d'inflation durant la période 1990-2010.

Nous somme parvenus au résultat que la que la politique monétaire en Algérie a connu un important développement à partir de l'année 1990, après la promulgation de la loi la « monnaie et crédit » 90-10, et elle a réussi à réduire les taux d'inflation élevés avant cette période. Aussi la loi « monnaie et de crédit » a apporté une grande indépendance à la Banque d'Algérie par rapport à la situation antérieure. Pour les résultats de l'étude économétrique, elle a démontré que l'indépendance de la Banque d'Algérie n'a pas influencé les taux d'inflation en Algérie durant la période 1990-2010.

الفهرس

- فهرس المحتويات

مقدمة عامة..... أ-هـ
الفصل الأول : الإطار النظري للسياسة النقدية والتضخم..... 01
تمهيد 02
المبحث الأول: لمحة حول أهم النظريات النقدية 03
المطلب الأول: . النظرية النقدية الكلاسيكية..... 03
المطلب الثاني: النظرية النقدية الكينزية..... 07
المطلب الثالث: . النظرية النقدية لFriedman..... 13
المبحث الثاني: الإطار النظري للسياسة النقدية..... 16
المطلب الأول: مفهوم السياسة النقدية..... 16
المطلب الثاني: أهداف السياسة النقدية..... 17
المطلب الثالث: أدوات السياسة النقدية..... 22
المطلب الرابع: فعالية السياسة النقدية وفقا لنموذج IS/LM..... 30
المبحث الثالث: الإطار النظري للتضخم..... 36
المطلب الأول: مفهوم التضخم..... 36
المطلب الثاني: . قياس التضخم..... 42
المطلب الثالث: . آثار التضخم وكيفية معالجته..... 44
خلاصة الفصل 51
الفصـل الثاني : . البنوك المركزية وإشكالية استقلاليتها..... 52
تمهيد 53
المبحث الأول: ماهية البنك المركزي..... 54
المطلب الأول: مفهوم البنك المركزي..... 54
المطلب الثاني: خصائص البنك المركزي وميزانيته..... 56
المطلب الثالث: . وظائف البنك المركزي..... 60
المبحث الثاني: ماهية استقلالية البنوك المركزية..... 66

المطلب الأول: . تعريف الاستقلالية وأسباب الدعوة إليها..... 66
المطلب الثاني: الموقف من استقلالية البنك المركزي..... 71
المطلب الثالث: معايير استقلالية البنك المركزي وكيفية قياسها..... 73

المبحث الثالث: أثر الاستقلالية على فعالية السياسة النقدية وأمثلة عن بنوك مركزية مستقلة..... 81
المطلب الأول: لاستقلالية وفعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم..... 81
المطلب الثاني: أمثلة عن بنوك مركزية مستقلة..... 87
خلاصة الفصل..... 95

الفصـل الثالث: دراسة استقلالية بنك الجزائر وفعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم.... 96
تمهيد..... 97

المبحث الأول: تطور استقلالية بنك الجزائر عبر التشريعات المصرفية..... 98

المطلب الأول: وضعية البنك المركزي قانون النقد والقرض الجزائري قبل صدور..... 98
المطلب الثاني: قانون النقد والقرض واستقلالية بنك الجزائر..... 102
المطلب الثالث: استقلالية بنك الجزائر في ظل تعديلات قانون النقد والقرض..... 109
المبحث الثاني: تطور السياسة النقدية والتضخم في الجزائر في الفترة (1990-2010)..... 113
المطلب الأول: . تطور السياسة النقدية في الجزائر في الفترة 1990-2010..... 113
المطلب الثاني : أهداف وأدوات السياسة النقدية في الجزائر..... 119
المطلب الثالث: واقع التضخم في الجزائر..... 125
المبحث الثالث: دور استقلالية بنك الجزائر في محاربة التضخم..... 129
المطلب الأول: . قياس استقلالية بنك الجزائر..... 129
المطلب الثاني: قياس العلاقة بين استقلالية بنك الجزائر والتضخم..... 140

خلاصة الفصل..... 143
خاتمة عامة..... 144
قائمة المراجع..... 148

- **فهرس الجداول**

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
1-1	مكونات ميزانية البنك المركزي	58
2-2	استقلالية البنك المركزي(لستة عشر دولة حسب دراسة BP و GMT)	75
3-2	الأوزان النسبية المستعملة في بناء مؤشر قياس الاستقلالية القانونية	80
4-2	العلاقة بين استقلالية البنك المركزي و التضخم حسب دراسة Cukierman	86
1-3	تطور معدلات التضخم في الجزائر للفترة (1990-2011)	119
2-3	تطور معدلات النمو في الجزائر للفترة 1990-2010	121
3-3	تطور وضعية ميزان المدفوعات في الجزائر للفترة (1990-2010)	121
4-3	تطور معدلات البطالة في الجزائر للفترة (1990-2011)	122
5-3	تطور معدل إعادة الخصم لدى بنك الجزائر	123
6-3	تطور نسبة الاحتياطي الإجباري لبنك الجزائر.	124
7-3	معدلات تدخل بنك الجزائر لاسترجاع السيولة	124
8-3	تطور معدل الوديعة المغلة للفائدة في بنك الجزائر	125
9-3	قياس استقلالية بنك الجزائر وفقا لقانون النقد والقرض 90-10.	133
10-3	استقلالية بنك الجزائر وفقا للأمر 01.01 المعدل والمتمم للقانون 90-10	136
11-3	استقلالية بنك الجزائر وفقا للأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض	140
12-3	دراسة استقرارية المتغيرات.	141
13-3	مصفوفة الارتباط بين معدلات التضخم ودرجات استقلالية بنك الجزائر	141
14-3	اختبار السببية لجرانجر	141
15-3	دراسة استقرارية البواقي	142

- فهرس الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
1-1	علاقة كمية النقود بالمستوى العام للأسعار وفقا لنظرية كمية النقود.	5
2-1	النموذج الكينزي المبسط.	9
3-1	منحنى الطلب على النقود بدافع المعاملات والاحتياط	12
4-1	منحنى الطلب على النقود بدافع المضاربة	12
5-1	منحنى تفضيل السيولة لدى Keynes	13
6-1	منحنى IS	31
7-1	منحنى العرض والطلب على النقود(LM)	31
8-1	التوازن في سوق الإنتاج والنقد	32
9-1	أثر زيادة عرض النقود على التوازن الكلي	33
10-1	منحنى الطلب على النقود بالنسبة لسعر الفائدة	34
11-1	حالة عدم فعالية السياسة النقدية	34
12-1	الزيادة في الطلب وارتفاع الأسعار	37
13-1	الزيادة في التكاليف وارتفاع الأسعار	39

المقدمة العامة

يعتبر البنك المركزي أهم مؤسسة في الجهاز المصرفي، وهذا نتيجة للخصائص التي يتمتع بها والتي تميزه عن باقي مؤسسات الجهاز المصرفي، وكذا الوظائف التي يمارسها باعتباره بنك البنوك وبنك الحكومة ومنفذ السياسة النقدية دون أن تخفى علينا وظيفة الإصدار النقدي التي خول بها البنك المركزي والتي كانت السبب الأول وراء إنشائه، فعلى الرغم من تعدد الوظائف التي يقوم بها إلا أننا نجد أن الهدف الأساسي الذي تسعى البنوك المركزية لتحقيقه، هو المحافظة على التوازن والاستقرار الاقتصادي والنقدي على وجه أخص، وذلك من خلال حرصها الدائم على التنفيذ الأمثل للسياسة النقدية.

في الحديث عن العلاقة بين البنك المركزي والحكومة، تجدر الإشارة لوجود آراء مؤيدة لاستقلالية البنك المركزي عن الحكومة تنادي بضرورة استقلالية البنوك المركزية عن الحكومة من أجل إعطاء مصداقية أكثر للسياسة النقدية، وضمان فعاليتها في تحقيق أهدافها والتي من بينها المحافظة على استقرار المستوى العام للأسعار ومحاربة التضخم، في حين أن هناك آراء أخرى تعارض هذه الاستقلالية وتؤمن بوجود صلة ترابط قوية بين البنوك المركزية والحكومات باعتبار أن الحكومات بإمكانها التأثير على السياسة النقدية من خلال عدد من القنوات الرسمية وغير الرسمية.

والجزائر بدورها بمجرد دخولها في مرحلة انتقالية من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق، وقصد التكيف مع متطلبات اقتصاد السوق تعين عليها منح الاستقلالية لبنكها المركزي والحرية في تخطيط وتنفيذ السياسة النقدية بعيدا عن الضغوطات الحكومية والسياسية، ويعتبر إصدار قانون النقد والقرض 90-10 أول خطوة في هذا المجال حيث منحت بموجبه الاستقلالية لبنك الجزائر عن الحكومة وتم الفصل بين البنك المركزي والخزينة العمومية، ليتم بعد ذلك إصدار تشريعات أخرى معدلة ومكملة لقانون النقد والقرض تتغير بموجبها درجة استقلالية بنك الجزائر من تشريع لآخر.

وهذا ما سوف نراه من خلال هذه الدراسة التي سوف نقوم بها.

الإشكالية:

يمكن صياغة إشكالية البحث على النحو التالي:

ما مدى مساهمة استقلالية بنك الجزائر في محاربة التضخم من خلال تفعيل السياسة النقدية؟

الأسئلة الفرعية:

لتوضيح الإشكالية أكثر قمنا بطرح التساؤلات التالية:

- كيف يتم الحكم على فعالية أدوات السياسة النقدية؟
- ما هي طبيعة العلاقة بين استقلالية البنك المركزي والتضخم؟
- هل تؤثر استقلالية بنك الجزائر على معدلات التضخم في الجزائر؟

الفرضيات:

- تتوقف فعالية أدوات السياسة النقدية على مدى تحقيق الأهداف المسطرة.
- لاستقلالية البنك المركزي أثر ايجابي على انخفاض معدلات التضخم .
- تؤثر استقلالية بنك الجزائر في معدلات التضخم في الجزائر بحيث يؤدي ارتفاع درجة الاستقلالية إلى انخفاض معدلات التضخم.

أسباب اختيار الموضوع:

لقد تم اختيار هذا الموضوع خصيصا بناءا على كونه يتلاءم مع مجال تخصصنا في الليسانس والماجستير أيضا. هذا بالإضافة إلى الميول الشخصي والاهتمام الكبير بالقضايا المتعلقة بالنقود والبنوك والسياسة النقدية، والرغبة في التزود أكثر بالمعلومات، البحث، والإجابة عن كافة التساؤلات المطروحة في الذهن فيما يتعلق بعمل البنك المركزي، والرغبة في البحث في الأسباب الأساسية لظاهرة التضخم في الجزائر.

كما تم اختيار هذا الموضوع أيضا من أجل تزويد المكتبات بالمراجع خاصة وأنها قليلة تلك التي تتعلق باستقلالية البنك المركزي.

أهداف البحث:

نهدف من خلال هذا البحث إلى محاولة إبراز الدور الذي تلعبه استقلالية البنك المركزي من أجل الحفاظ على استقرار المستوى العام للأسعار ومحاربة التضخم، وأيضا محاولة قياس درجة استقلالية بنك الجزائر، والتعرف على سير عمل أدوات السياسة النقدية في الجزائر،كما يهدف البحث أيضا إلى محاولة تحليل ظاهرة التضخم في الجزائر والتعرف على الأسباب الحقيقية لهذه الظاهرة.

أهمية الموضوع:

يكتسب الموضوع أهميته من كونه يربط بين أهم المتغيرات الاقتصادية والنقدية وهي استقلالية البنك المركزي والسياسة النقدية والتضخم، ويحاول إبراز الدور الكبير الذي تلعبه استقلالية البنك المركزي في جعل السياسة النقدية أكثر فعالية مما يؤدي إلى تحقيق الاستقرار النقدي والحد من ظاهرة التضخم، باعتبارها من أهم المشاكل التي قد يتعرض لها الاقتصاد الوطني.

كما تكمن أيضا الأهمية في أهمية السياسة النقدية في النشاط الاقتصادي كإحدى مكونات السياسة الاقتصادية.

الدراسات السابقة :

جداييني ميمي: أثر استقلالية البنك المركزي على أداء السياسة النقدية في الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، 2006.

لقد تطرقت الباحثة في هذه الدراسة إلى النظريات النقدية كإطار عام للسياسة النقدية، كما تطرقت أيضا للبنوك المركزية واستقلاليتها في إطار مفاهيمي في الجانب النظري، وحاولت قياس درجة استقلالية بنك الجزائر في ضوء قانون النقد والقرض والأمران المعدلان له، ودراسة فعالية السياسة النقدية في ظل الاستقلالية القانونية لبنك الجزائر، وقد توصلت الباحثة إلى نتائج هامة جدا، إلا أنه لم تهتم بدراسة العلاقة بين استقلالية بنك الجزائر والتضخم، وهذا ما جعل الدراسة تختلف نوعا ما عن دراستنا.

شملول حسينة: أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، دراسة حالة بنك الجزائر، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001.

لقد توسعت الباحثة كثيرا في هذه الدراسة بتطرقها بالتفصيل لكل الجوانب التي لها صلة بالموضوع من قريب أو من بعيد، حيث تناولت مفاهيم عامة حول السياسة النقدية والبنوك المركزية، وتطرقت لفعالية السياسة النقدية في الاتجاهات الحديثة، وأعطت نماذج عن استقلالية البنوك المركزية عبر العالم، وتعرضت لتطور النظام الجزائري المصرفي، استقلالية بنك الجزائر ومسار السياسة النقدية في الجزائر، حيث لم تقم بقياس درجة استقلالية بنك الجزائر واكتفت فقط بوصف العلاقة بين بنك الجزائر والحكومة.

كل من الدراستين ركزتا على أثر استقلالية البنك المركزي على أداء السياسة النقدية، وفعاليتها في تحقيق أهدافها، دون التركيز على هدف معين على وجه الخصوص، وعليه سنحاول من خلال دراستنا التركيز على أهم أهداف السياسة النقدية وهو الحفاظ على استقرار المستوى العام للأسعار ومحاربة التضخم.

سعيد هتهات : دراسة اقتصادية وقياسية لظاهرة التضخم في الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة ورقلة ، 2006.

بعد تعرض الباحث للإطار المفاهيمي للتضخم وإشارته إلى دور أدوات السياسة النقدية في مكافحة التضخم، وبعد تطرقه لنماذج القياس الاقتصادي، قام الباحث بتحليل ظاهرة التضخم في الجزائر مشيرا إلى أسبابها ومصادرها وأثارها، ثم قام في الأخير بإجراء دراسة قياسية لظاهرة التضخم، وقد توصل إلى نتائج هامة من بينها ضرورة استخدام وسائل السياستين المالية والنقدية معا جنبا إلى جنب من اجل تحقيق الأهداف المسطرة في إطار محاربة التضخم.

Ahmed Menai : l'inflation : causes, conséquences et remèdes mémoire de magistère en science économique, université d 'Alger. 2012.

تناول الباحث في دراسته للجانب النظري مفاهيم عامة حول التضخم، كما تعرض أيضا لسياسات مكافحة التضخم كالسياسة المالية والسياسة النقدية ، ثم قام بإسقاط تلك الدراسة على حالة الاقتصاد الجزائري في الجانب التطبيقي مبينا أهم أسباب التضخم في الجزائر و كذا الحلول أو السياسات العلاجية لظاهرة التضخم.

منهج البحث:

المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج الموجبي الذي يعتمد على دراسة اثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم، مستخدمين فيه التحليل تماشيا مع نوع الدراسة التي نقوم بها، والتي تتمثل في عرض مفاهيم حول السياسة النقدية والبنك المركزي وتحليل ظاهرة التضخم، هذا في الجانب النظري. ثم نقوم بإسقاط الدراسة على حالة الجزائر، وبقياس درجة استقلالية بنك الجزائر وعلاقتها بتطور معدلات التضخم في الجانب التطبيقي من خلال إجراء دراسة قياسية.

هيكل البحث :

للإحاطة بالجوانب المتعلقة بموضوع بحثنا ارتأينا إلى تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة فصول،حيث يتناول الفصل الأول الإطار النظري للسياسة النقدية والتضخم محاولين فيه تقديم بعض الجوانب النظرية المتعلقة بالنقود والسياسة النقدية والتضخم، من خلال تقديم لمحة عن النظريات النقدية، ثم الإطار النظري للسياسة النقدية، ثم الإطار النظري للتضخم .

أما الفصل الثاني فيتم التطرق فيه للبنوك المركزية وإشكالية استقلاليتها، من خلال تبيان ماهية البنوك المركزية، خصائصها ووظائفها، والتعرف على مفهوم استقلالية البنوك المركزية، الموقف من استقلالية البنوك المركزية، العلاقة بين الاستقلالية والتضخم مع تقديم أمثلة عن بنوك مركزية مستقلة.

والفصل الثالث المندرج تحت عنوان "دراسة استقلالية بنك الجزائر وفعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم"، يتم فيه التطرق لاستقلالية بنك الجزائر عبر التشريعات المصرفية، وتطور السياسة النقدية والتضخم في الفترة 1990-2010، كما تتم فيه دراسة أثر استقلالية بنك الجزائر على التضخم من خلال قياس استقلالية بنك الجزائر، ومحاولة قياس العلاقة بين استقلالية بنك الجزائر والتضخم.

الفصل الأول

الإطار النظري للسياسة النقدية والتضخم

وتمهيد:

في إطار الحفاظ على الاستقرار الاقتصادي والنقدي تمارس الدولة مجموعة من الإجراءات ضمن ما يعرف بالسياسة الاقتصادية ، وتتضمن هذه الأخيرة كل من السياسة النقدية والسياسة المالية والسياسة التجارية. سوف نركز في دراستنا على السياسة النقدية ودورها في محاربة التضخم، باعتبار أن تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار ومحاربة التضخم يعتبر ضمن الأهداف الأساسية للسياسة الاقتصادية، وكون أن التضخم حسب إجماع العديد من المفكرين الاقتصاديين هو ظاهرة نقدية ناتجة عن زيادة كمية النقود في الاقتصاد، فتسعى السلطات النقدية من خلال السياسة النقدية إلى التحكم في المعروض النقدي ومعالجة هذه الظاهرة باستعمال أدوات مختلفة.

سنحاول من خلال هذا الفصل تقديم لمحة حول أهم النظريات النقدية والوقوف عند كيفية معالجتها لدور النقود، ذلك أن أهمية السياسة النقدية تتوقف أساسا على أهمية ودور النقود في النشاط الاقتصادي، هذا في المبحث الأول. أما في المبحث الثاني فسنتناول فيه الإطار النظري للسياسة النقدية من خلال التعاريف والأهداف والأدوات ودراسة الفعالية. وسنحاول التعرض لظاهرة التضخم والتعرف على أسباب التضخم وأنواعه وكيفية قياسه، الآثار المترتبة عنه وكيفية المعالجة، في المبحث الثالث.

المبحث الأول: لمحة حول أهم النظريات النقدية.

باعتبار النقود محور عمل السياسة النقدية، فقبل التطرق للسياسة النقدية تجدر بنا الإشارة لتطور أهمية النقود في الفكر الاقتصادي والوقوف عند أهم النظريات النقدية لمعرفة دور النقود في النشاط الاقتصادي وفقا لكل نظرية بدءا بالنظرية الكلاسيكية، ثم النظرية الكينزية، لتأتي بعدها النظرية النقدية ل Friedman.

المطلب الأول: النظرية النقدية الكلاسيكية.

لم يعط الكلاسيك أهمية كبيرة لدور النقود في النشاط الاقتصادي، حيث يمكن أن تشهد على هذا الاتجاه عبارة jean batiste Say : "المنتجات يتم تبادلها مقابل المنتجات"، كما اشتهر J-S-Mill في القول بأن النقود ليس لها أهمية[1]. هذا بالإضافة إلى اعتبار David Ricardo النقود وأيضا الذهب كباقي السلع الأخرى تتحدد قيمتها حسب كمية العمل المبذولة لإنتاجها، ويضيف لذلك أن الذهب أغلى من النقود بحوالي خمسة عشر مرة لذلك يجب العمل أكثر خمسة عشر مرة للحصول على كمية محددة من الذهب، وتوصل أيضا إلى أن كمية النقود تتناسب عكسيا مع قيمتها، فمن أجل رفع قيمة النقود يجب التخفيض من كميتها، وفي حالة زيادة الكمية فإن ذلك يؤدي إلى انخفاض قيمتها[2].

وتعد نظرية كمية النقود بمثابة خلاصة للفكر الكلاسيكي حول الظواهر النقدية والحقيقية في الاقتصاد، وقد بدأت صياغة نواة النظرية على يد الاقتصادي الفرنسي jean Bodin الذي حاول إرجاع الارتفاع في الأسعار إلى الزيادة في كمية النقود المعدنية، ليأخذ بعد ذلك بهذا التفسير عدد من الاقتصاديين الغربيين من بينهم الاقتصادي الانجليزي David Hum، غير أن David Ricardo يعتبر أهم من أخذ بالتحليل السابق واستخدمه في تفسير ظاهرة التضخم التي سادت انجلترا في القرن التاسع عشر، وقد توصل إلى أن التغيرات في كمية النقود تتناسب عكسيا مع قيمتها، وتمت صياغة هذا التحليل في قالب رياضي من طرف الاقتصادي Irving Fischer سنة 1917 من خلال معادلته المعروفة بمعادلة التبادل، ثم تلتها صياغة أخرى من طرف Alfred Marshall و Arthur Cecil Pigou في المعادلة المعروفة بمعادلة كمبردج للأرصدة النقدية[3].

الفرع الأول: فرضيات نظرية كمية النقود.

قامت النظرية الكمية للنقود على ثلاث فرضيات أساسية، والتي تعتبر أيضا من ضمن فرضيات التحليل الكلاسيكي وهي:

[1] Emile James, histoire sommaire de la pensée économique, édition Montchrestien, paris, France, 1969, p284.

[2] David Ricardo, des principes de l'économie politique et de l'impôt, édition électronique réalisée par Pierre Translay, traduit de l'anglais par fransisco solano constancio, France, 2006, pp 86, 87.

[3] ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار زهران للنشر، عمان، الأردن، 2007، ص ص241، 242.

1- ثبات حجم المعاملات:

يقوم التحليل الكلاسيكي على فكرة حيادية النقود la neutralité de la monnaie وقيامها فقط بوظيفتي وسيط للمبادلات ومقياس للقيمة[1]. حيث يقصد بحيادية النقود أن التغيرات في كمية النقود تؤثر فقط في المتغيرات الاسمية، كالمستوى العام للأسعار و الأجر الاسمي، وبالتالي هناك فصل بين المتغيرات النقدية والمتغيرات الحقيقية[2]. ويستند التحليل الكلاسيكي في تفسيره لثبات حجم المعاملات على قانون Say (la loi de Say) والذي مفاده أن : "كل عرض يخلق طلبا مساويا له"، وأن العرض يكون دائما مساويا للطلب، وإذا حدث خلل فسرعان ما يزول عن طريق آلية السوق، هذا بالإضافة إلى فرضية التشغيل الكامل لعناصر الإنتاج[3]، وعليه تفترض النظرية الكمية للنقود أن حجم المعاملات ومستوى النشاط الاقتصادي يتم تحديده بعوامل موضوعية ليس لها علاقة بكمية النقود أو بالتغيرات التي تحدث فيها[4].

2- ثبات سرعة تداول النقود:

يقصد بسرعة تداول النقود متوسط عدد المرات التي يتم فيها تداول الوحدة النقدية من خلال المعاملات المختلفة، وقد افترضت نظرية كمية النقود ثبات سرعة تداول النقود باعتبارها تخضع لعوامل أخرى منها درجة كثافة السكان، وتقدم شبكات النقل والمواصلات وتطور عادات المجتمع المصرفية، درجة تقدم النظام المصرفي... الخ، وهي عوامل لا تتغير في المدى القصير[5].

3- ارتباط تغير المستوى العام للأسعار بتغير كمية النقود:

ويقصد بهذا الافتراض أن التغير في كمية النقود المعروضة سيحدث تغيرا بنفس النسبة ونفس الاتجاه في المستوى العام للأسعار، وبالتالي تؤدي زيادة كمية النقود المعروضة إلى ارتفاع مماثل في المستوى العام للأسعار، والعكس في حالة انخفاض كمية النقود[6].

ويمكن توضيح ذلك بالشكل البياني التالي:

[1] Emile James, op.cit. p285.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2009، ص ص293، 294.

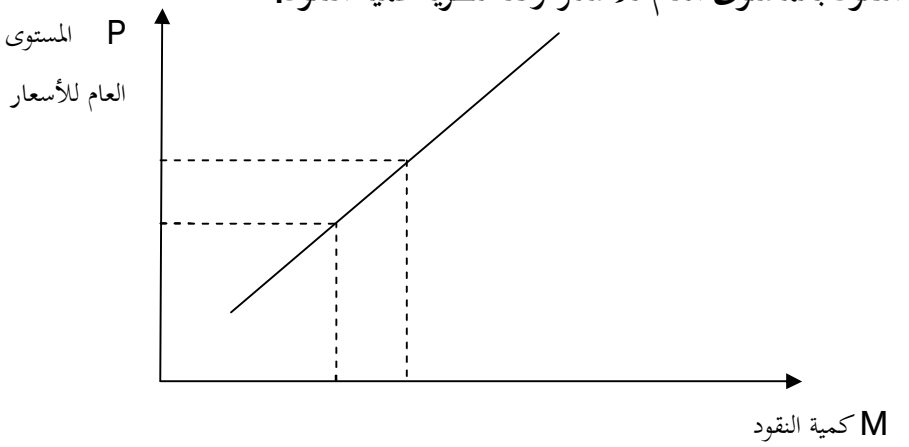
[3] ناظم محمد نوري الشمري، مرجع سبق ذكره، ص245.

[4] بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص10.

[5] ناظم محمد نوري الشمري، مرجع سبق ذكره، ص245.

[6] بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص11.

الشكل رقم (1-1): علاقة كمية النقود بالمستوى العام للأسعار وفقا لنظرية كمية النقود.



المصدر: ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار زهران للنشر، عمان، الأردن، 2007،.ص244.

الفرع الثاني: معادلة التبادل لIrving Fischer.

قدم الاقتصادي Irving Fischer هذه الصياغة في كتابه المشهور the purchasing power of money (1912) حيث بنا علاقته انطلاقا من معادلة تبادل.

من أجل n سلعة يتم تبادلها وفقا للكميات x_i وبسعر وحدوي P_i. قيمة المبادلات تكتب كما يلي:

$$\sum_1^n Pi \times Xi$$

ومن أجل إجمالي كمية النقود M، مع ا لعلم أن وحدة النقد تستعمل بمعدل V مرة خلال فترة الملاحظة (سرعة تداول النقود)، تكتب معادلة التبادل كما يلي:

$$Mv = \sum_1^n Pi \times Xi$$

وبتعويض الكميات Xi بحجم المعاملات T والسعر الوحدوي Pi بالمستوى العام للأسعار نحصل على المعادلة المعروفة بمعادلة التبادل ل I. Fisher وهي[1]:

$$M.V=P.T$$

[1] Xavier Bradley, Christian discampo, Monnaie, Banque et financement, édition Dalloz, paris, France, 2005, p-p183- 184.

وتعبر هذه المعادلة عن العلاقة بين كمية النقود والمستوى العام للأسعار من خلال دالة يكون فيها المستوى العام للأسعار (P) متغير تابع وكمية النقود (M) متغير مستقل، حيث أن كمية النقود مضروبة في سرعة تداولها تساوي إلى المستوى العام للأسعار مضروبا في حجم المبادلات (T)[1] .

الفرع الثالث: معادلة كمبردج للأرصدة النقدية.

التحليل النقدي في هذه الحالة ينتقل من وظيفة النقود كوسيط للمبادلات إلى وظيفة النقود كمخزن للقيمة[2]، حيث تؤدي النقود كمخزن للقيمة إلى تعطيل مؤقت في القوة الشرائية العاملة لدى الأفراد خلال الفترة الواقعة بين بيع السلع والخدمات وشرائها. وهكذا يركز تحليل مدرسة كمبردج على دراسة العوامل المحددة لطلب الأفراد على النقود للاحتفاظ بها كأرصدة نقدية عاطلة، ويذكر اقتصاديو مدرسة كمبردج وهما Alfred Arthur Cecil Pigou et Marshall اللذان كان لهما الفضل في صياغة معادلة كمبردج بعض هذه العوامل وهي: سعر الفائدة، مقدار ثروة الفرد، وسائل تسهيلات الشراء، التوقعات في المستقبل حول الأسعار،... وغيرها من العوامل التي يمكن أن تؤثر في احتفاظ الأفراد بالنقود في شكلها العاطل، وحسب كل من A. Marshall وA.c.Pigou فإن التغيرات في هذه العوامل تكاد تكون معدومة في المدى القصير[3].

وتعطى العلاقة النهائية لصيغة كمبردج بالمعادلة التالية:

$$Md = kPy$$

حيث: k: معامل التفضيل النقدي للأشخاص.

Y: الدخل الحقيقي. Md : الطلب على النقود للاحتفاظ بها.

وحسب A. Marshall وA.c.Pigou لابد من تحديد القدرة الشرائية التي يجب الاحتفاظ بها في الشكل النقدي لكي يتمكن الأشخاص من ممارسة المعاملات العادية بدون صعوبات، فالأفراد يفضلون الاحتفاظ بالنقود في شكلها السائل لأن هذه الأخيرة تسمح لهم بتحقيق المشتريات مباشرة من دون اقتراض، لكن يجب الأخذ في الحسبان تكلفة فرصة الفوائد التي ضحى بها الأفراد من خلال التخلي عن التوظيف المالي[4].

[1] بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص14.

[2] Xavier Bradley, Christian discampo, op, cit, p184.

[3] ضياء مجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2005، ص86.

[4] Xavier Bradley, Christian discampo, op, cit, p185.

المطلب الثاني: النظرية النقدية الكينزية.

ظهرت النظرية النقدية الكينزية نتيجة للانتقادات من طرف الاقتصادي البريطاني John Maynard Keynes لنظرية كمية النقود، والتي توصلت إلى أن التغيرات في كمية النقود تؤثر في المستوى العام للأسعار فقط، الأمر الذي رفضه Keynes وأثبت من خلال نظريته لأسعار الفائدة والنقود أن النقود تؤثر في الدخل ومن ثم النشاط الاقتصادي من خلال تأثيرها على أسعار الفائدة.

الفرع الأول: معالم التحليل الكينزي.

يقوم التحليل الكينزي على افتراضات ومعا لم تخالف تلك التي يقوم عليها التحليل الكلاسيكي، ومن أهمها نجد:

1- اعتماد تحليل نقدي ورفض مبدأ الانفصام الكلاسيكي:

بعدما كان التحليل الكلاسيكي يقوم على فكرة الانفصام (dichotomie) بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد النقدي، جاء Keynes بنمطه الجديد في التحليل الاقتصادي القائم على النقد والمؤسسات النقدية المصرفية، وكان ذلك بمثابة نقطة تحول في التحليل الاقتصادي من النمط الكلاسيكي الذي يعتمد على القيم الحقيقية إلى نمط جديد يتم التعبير فيه بقيم نقدية والتحول من منطق الأسعار النسبية إلى منطق الأسعار المطلقة[1].

2- الاهتمام بدراسة الطلب على النقود (نظرية تفضيل السيولة):

اهتم Keynes بدراسة دوافع الطلب على النقود أو ما أسماه بنظرية تفضيل السيولة (la préférence pour la liquidité) بدلا من الاهتمام بالعلاقة بين كمية النقود والمستوى العام للأسعار مثلما هو شأن النظرية الكمية للنقود، فعارض Keynes الاعتقاد الكلاسيكي بأن النقود لا قيمة لها ولا منفعة لها في حد ذاتها، وأن التغيرات النقدية لا أهمية لها في تفسير تغيرات النشاط الاقتصادي، وأثبت بأن الأفراد يفضلون الاحتفاظ بالنقود لذاتها، وهو ما يعرف ب(تفضيل السيولة) وحدد ثلاث دوافع للاحتفاظ بالنقود وهي دافع المعاملات، دافع الاحتياط ودافع المضاربة، ويعتبر تحليله للطلب على النقود باعتبارها مخزن للقيمة (دافع المضاربة) أكثر ما يميزه عن تحليل الكلاسيك، فهذا ما ساعده في تحليل أثر التغيرات النقدية على النشاط الاقتصادي[2].

وقد اعتمد في تفسيره لتأثير النقود على الدخل على قناة أسعار الفائدة ويتم هذا التأثير في ثلاث مراحل[3]:

أ- المرحلة الأولى: يرى Keynes أن العلاقة بين كمية النقود وأسعار الفائدة هي علاقة عكسية، وبالتالي الزيادة في كمية النقود تؤدي إلى انخفاض أسعار الفائدة . $M \nearrow \Rightarrow r \searrow$

[1] رحيم حسين، النقد والسياسة النقدية في إطار الفكرين الإسلامي والغربي، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ،2006، ص86.

[2] بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره ص33.

[3] Xavier Bradley, Christian discampo, op, cit, p.186

ب- المرحلة الثانية: العلاقة بين أسعار الفائدة والاستثمار علاقة عكسية، بحيث يؤدي انخفاض أسعار الفائدة الى زيادة الاستثمار. r ↘ ⇨ I↗

ج- المرحلة الثالثة: العلاقة بين الاستثمار والدخل هي علاقة طردية بحيث تؤدي الزيادة في الاستثمارات إلى زيادة في الدخل. I↗ ⇨ Y ↗

3- اعتماد تحليل اقتصادي كلي بأدوات جديدة:

تتجلى النظرية الكلية لتحليل Keynes في نظريته العامة للتشغيل والفائدة والاستخدام، بحيث يفكر في حل مشكلات مطروحة في الواقع أهمها مشكلة البطالة، فكل من مصطلحات الاستخدام، المستوى العام للأسعار، الإنتاج الكلي، الميل إلى الاستهلاك، معدل الفائدة، الإنفاق الكلي، مشكلة النقد.... كل هذه المفاهيم تتعلق بالاقتصاد الكلي وليس بوحدات اقتصادية معزولة.

وأيضا استعمل Keynes في تحليله أدوات جديدة مثل الميل الحدي للاستهلاك كمعامل رئيسي في نموذجه، كما استخدم مفهوم تفضيل السيولة، واشتق وظيفة النقود كمخزن للقيمة[1].

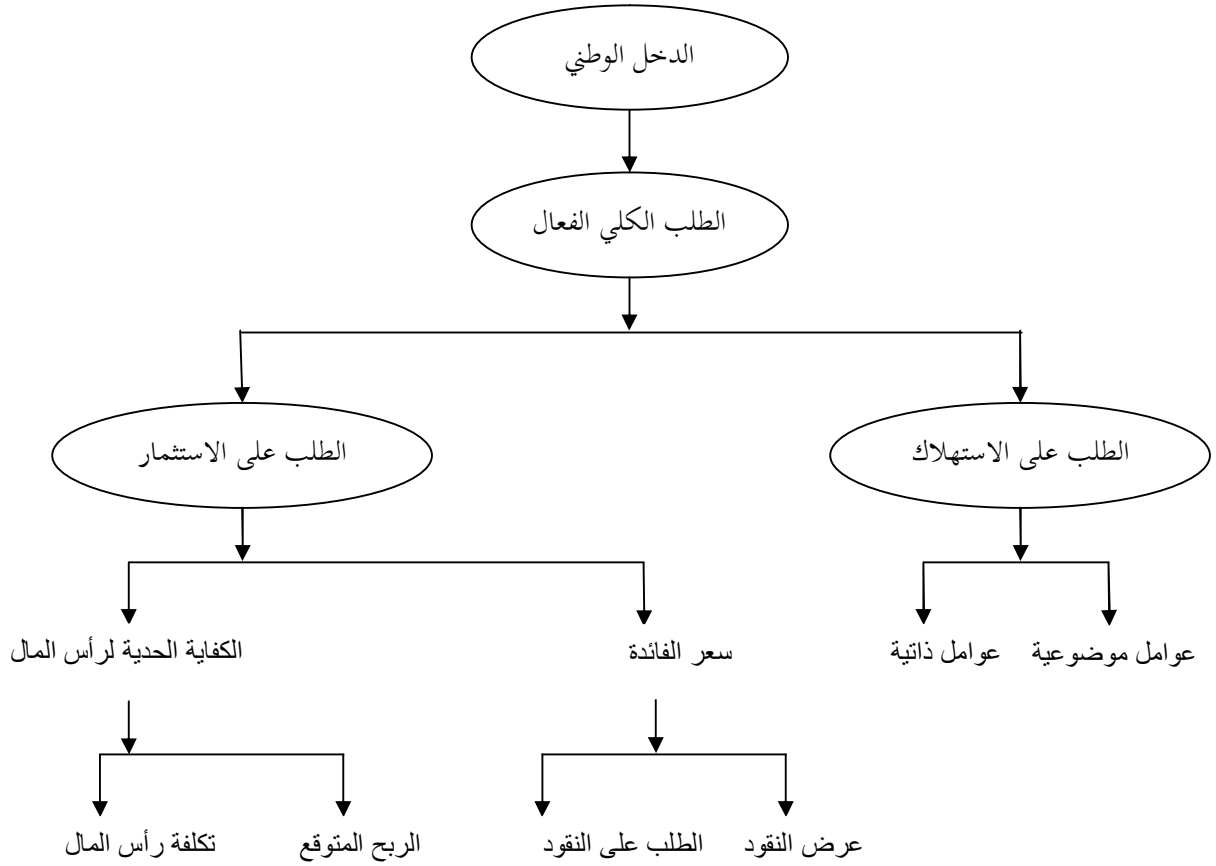
4- الاهتمام بفكرة الطلب الكلي الفعال:

اهتم Keynes بفكرة الطلب الكلي الفعال لتفسير أسباب عدم التوازن التي وقع فيها النظام الرأسمالي في أزمة الكساد، والنتائج المترتبة عنها كانخفاض الأسعار وانتشار البطالة، فوفقا له يتوقف حجم الإنتاج وحجم التشغيل ومن ثم حجم الدخل على الطلب الكلي الفعال بالدرجة الأولى، حيث أن هذا الأخير ينقسم إلى طلب على السلع الاستهلاكية وطلب على السلع الاستثمارية، ويتوقف الطلب على السلع الاستهلاكية على عوامل ذاتية، وأخرى موضوعية، في حين يتوقف الطلب على السلع الاستثمارية على سعر الفائدة ومعدل الكفاية الحدية لرأس المال، والمخطط الموالي يوضح كل ذلك من خلال النموذج الكينزي البسيط[2].

[1] رحيم حسين، مرجع سبق ذكره، ص ص85، 86.

[2] بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص 35.

الشكل رقم (1-2): النموذج الكينزي المبسط.



المصدر: بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره ص36.

5- نظرة جديدة لمعدل الفائدة:

بالنسبة ل Keynes سعر الفائدة ليس ثمن الادخار و إنما هو ثمن النقود، ويتحدد مستواه من خلال التعادل بين عرض النقود (الكتلة النقدية) والطلب على النقود أي تفضيل السيولة، وبالتالي يخضع سعر الفائدة لعوامل نقدية فقط[1].

6- رفض قانون Say للمنافذ:

رفض Keynes في تحليله للأوضاع قانون المنافذ ل j. B.say وبين عدم وجود قوانين طبيعية تعمل على إعادة التوازن الكلي في حال حدوث اختلال، وبين أن التوازن يحدث عند أي مستوى من مستويات التشغيل، ونادى

[1] Henri Guitton, économie politique, 2e année de licence, édition Sirey, Paris, France, 1960, p272.

بضرورة تدخل الدولة لعلاج أسباب الأزمات التي قد تعترض الاقتصاد الوطني وذلك من خلال السياسة المالية بالرفع من مستوى الإنفاق الحكومي والسياسة النقدية بزيادة المعروض النقدي[1].

الفرع الثاني: الطلب على النقود (تفضيل السيولة).

ركزت النظرية النقدية الكينزية على دراسة الطلب على النقود وتحديد الدوافع الأساسية التي تدفع الأفراد إلى طلب النقود أو تفضيل السيولة (la préférence pour la liquidité) .

وقدم Keynes في نظريته العامة للتشغيل والفائدة والنقود ثلاث دوافع لتفضيل السيولة، وهي دافع المعاملات، دافع الاحتياط ودافع المضاربة[2].

1- دافع المعاملات.

و هو الحاجة إلى الاحتفاظ بالنقود من أجل تحقيق المبادلات الجارية الشخصية والتجارية، وينقسم هذا الدافع حسب Keynes إلى دافعين:

أ- دافع المشروع:

يتم من خلال هذا الدافع الاحتفاظ بالنقود من أجل سد الفترة الزمنية الفاصلة بين وقت إجراء النفقات المهنية وبين استلام حصيلة البيع، فالنقود المحتفظ بها من طرف تجار الجملة في الفاصل الزمني بين الشراء والبيع تنتمي إلى هذا النوع، وتتوقف حدة هذا النوع من الطلب على النقود أساس على قيمة الإنتاج الجاري (الدخل الجاري)، وعدد الأيدي التي يمر عليها.

ب- دافع الدخل:

إن تمضية الفترة الفاصلة بين الحصول على الدخل وصرفه هي أحد أسباب الاحتفاظ بالنقد، وتعتمد قوة هذا الدافع على اتخاذ قرار الاحتفاظ بمقدار معين من النقد بالأساس على مقدار الدخل وطول الفترة الفاصلة بين الحصول عليه وصرفه، ويعتبر مفهوم السرعة الدخلية لدوران النقود مناسبا جدا في هذا الإطار[3].

[1] بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص ص 34-35.

[2] John Maynard Keynes, la théorie générale d'emploi de l'intérêt et de la monnaie, édition électronique réalisée par Jean Marie Tremblay, traduit de l'anglais par Jean Largentaye, France, 2002,p p30, 48.

[3] جون ماينارد كينز، النظرية العامة للتشغيل والفائدة والنقود، ترجمة الهام عيداروس، الطبعة الأولى، دار العين للنشر، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، 2010، ص240.

2- دافع الاحتياط.

وهو الرغبة في تجنب حالات الطوارئ التي تتطلب نفقات غير متوقعة، والأمل في الاستفادة من الفرص غير المتوقعة لتحقيق مشتريات مفيدة، وأخيرا الرغبة في الاحتفاظ بثروة ذات قيمة نقدية غير قابلة للتغيير ومواجهة التزام مستقبلي[1].

3- دافع المضاربة.

ذكر Keynes في كتابه النظرية العامة للتشغيل والفائدة والنقود، أن دافع المضاربة هو الرغبة في جذب الفوائد باعتبار أننا نعرف أكثر من السوق بما يخبئ المستقبل.

وحسب Keynes هذا الدافع يستدعي الدراسة أكثر تفصيلا لأنه يعتبر أكثر تعقيدا بالمقارنة بالدافعين السابقين، كما أن له الدور الكبير في تفسير الآثار المترتبة عن تغير كمية النقود.

في الحالات العادية كمية النقود المحتفظ بها في إطار دافعي المعاملات والاحتياط ترتبط بالنشاط العام للنظام الاقتصادي، وبمقدار الدخل الاسمي، أما الطلب على النقود لغرض المضاربة فيتغير تدريجيا جراء التغيرات التدريجية في معدل الفائدة، وهذا يعني أن هناك علاقة مستمرة بين التغيرات في الطلب على النقود بدافع المضاربة والتغيرات في معدلات الفائدة[2].

كلما اتجه معدل الفائدة نحو الانخفاض كلما زاد احتفاظ الأفراد بالنقود بدلا من التضحية بها مقابل عائد ضعيف، وقد يصل إلى حد خسارة رأسماله، وفي حالة استمرار معدل الفائدة في الانخفاض إلى حد وصوله إلى الحد الأدنى، فإنه يصبح الطلب على النقود بدافع المضاربة تام المرونة، وهو ما أصبح يعرف بفخ السيولة [3] (trappe à liquidité).

ولولا وجود تلك العلاقة بين معدلات الفائدة وكمية النقود لأصبحت عملية السوق المفتوحة مستحيلة، وهذا ما أشار إليه Keynes، فقيام النظام المصرفي في الحالات العادية بشراء أو بيع السندات مقابل السيولة أي سعي السلطات النقدية نحو زيادة أو تخفيض كمية النقود يؤدي إلى انخفاض أو ارتفاع معدلات الفائدة[4].

ونشير في الأخير إلى أن دالة الطلب على النقود دالة لمعدل الفائدة والدخل.

[1] John Maynard Keynes, op, cit, p48.

[2] John Maynard Keynes, op, cit, pp30-49.

[3] رحيم حسين، مرجع سبق ذكره، ص94.

[4] John Maynard Keynes, op, cit, p49.

لتكن لدينا M_1 كمية النقود المطلوبة لغرض المعاملات والاحتياط، و M_2 كمية النقود المطلوبة لغرض المضاربة، وبالتالي انطلاقا من هذين المكونين للكتلة النقدية تتكون لدينا دالتين للسيولة L_1و L_2، حيثL_1 ترتبط أساسا بمقدار بالدخل وL_2 ترتبط أساسا بمعدل الفائدة.

$$M=M_1+M_2=L_1(y)+L_2(r)$$

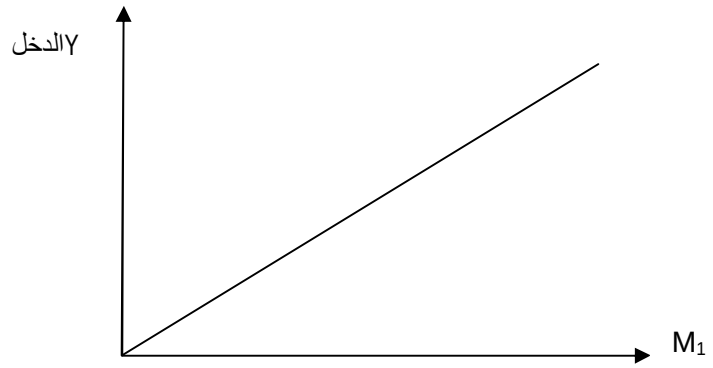
L_1: دالة الطلب على النقود بدافع المعاملات والاحتياط بالنسبة للدخل(y).

L_2: دالة الطلب على النقود بدافع المضاربة بالنسبة لمعدل الفائدة (r).

حيث تزداد كمية النقود المطلوبة M بزيادة الدخل yوبانخفاض معدل الفائدة (r)[1].

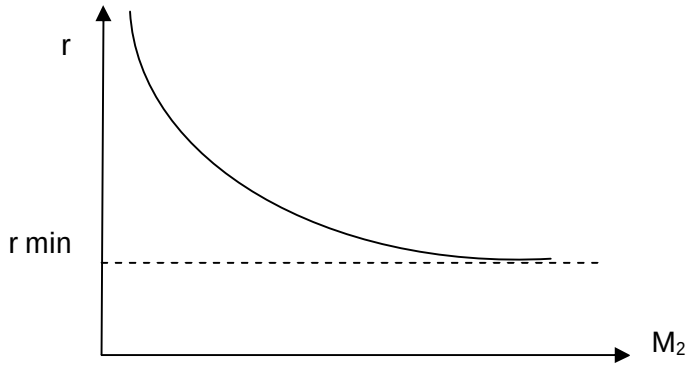
والأشكال التالية تبين الطلب على النقود لأغراض المعاملات والاحتياط والمضاربة.

الشكل رقم (1-3): منحنى الطلب على النقود بدافع المعاملات والاحتياط



المصدر: نفس المرجع السابق، بتصرف. الطلب على النقود لغرض المعاملات والاحتياط

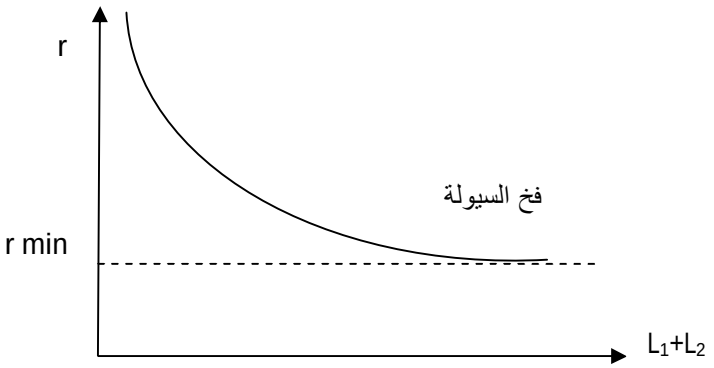
الشكل رقم (1-4): منحنى الطلب على النقود بدافع المضاربة



المصدر: محمد الشريف المان، محاضرات في النظرية الاقتصادية الكلية، الجزء الثالث، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003،

[1] John Maynard Keynes, op, cit. p51.

الشكل رقم (1-5): منحنى تفضيل السيولة لدى Keynes.



Source : Xavier Bradley, Christian discampo, Monnaie, Banque financement, édition Dalloz, paris, France, 2005, p196.

المطلب الثالث: النظرية النقدية لFriedman.

نتيجة للانتقادات الكينزية الموجهة للنظرية الكمية للنقود، ظهر تحليل جديد في مدرسة شيكاغو بزعامة الاقتصادي الأمريكي Milton Friedman، وتعتبر نظريته النقدية بمثابة امتداد للنظرية الكمية للنقود.

الفرع الأول: معالم النظرية.

تتلخص أهم معالم النظرية النقدية لFriedman في النقاط التالية:

- اعتبار النظرية الكمية نظرية في الطلب على النقد قبل كل شيء وبالتالي فهي ليست نظرية في الناتج أو في الدخل النقدي أو في مستوى الأسعار.
- اعتبار النقد أصل كباقي الأصول وأنه أسلوب من أساليب حيازة الثروة، فيمثل بالنسبة للمؤسسة الإنتاجية مثلا سلعة رأسمالية.
- خضوع الطلب على النقود لنفس العوامل التي يخضع لها الطلب على الخدمات الاستهلاكية وتتمثل أساسا هذه العوامل في:
 - ✓ الثروة التي يمكن حيازتها تحت مختلف الأشكال التي تمثل قيد الميزانية؛
 - ✓ سعر ومردود هذا الشكل من الثروة والأشكال الأخرى لها؛
 - ✓ أذواق وتفضيلات الحائزين على الثروة[1]؛

تتكون الثروة حسب Friedman من العناصر التالية[2]:

[1] رحيم حسين، مرجع سبق ذكره، ص ص105، 106.

[2] محمد الشريف المان، محاضرات في النظرية الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص301.

- ✓ الأصول العينية غير البشرية.
- ✓ الأصول المالية التي تنقسم إلى قسمين:

1. أصول ذات مردود ثابت وهي السندات.
2. أصول ذات مردود متغير وتتمثل في الأسهم.

- ✓ الأصول النقدية من نوع (M_2 وM_1) ويرمز لها بالرمز M.
- ✓ الأصول البشرية، وهو ما يسمى برأس المال البشري أو الثروة البشرية.

الفرع الثاني: دالة الطلب على النقود عند Friedman.

هاجم Keynes في نظريته العامة للتشغيل والفائدة والنقود النظرية الكمية للنقود خاصة فيما يتعلق بكون التغيرات في الكتلة النقدية ليس لها أثر سوى على المستوى العام للأسعار، لكن Friedman في الفصل الأول لكتاب أصدره في 1956 (studies in the théory quantity of money) وأيضا في العديد من مطبوعاته رد الاعتبار لهذه النظرية، حيث قدم لها صياغة أكثر تعقيدا، وأثبت في مقال له أن القانون المتعلق بالتغيرات في كمية النقود المتبوعة بعد فاصل تسوية بتغيرات في نفس الاتجاه في المستوى العام للأسعار له نفس خاصية العمومية والدقة مثل باقي القوانين التجريبية في العلوم الطبيعية[1].وهكذا قدم Friedman دالة جديدة في الطلب على النقود تعتبر بمثابة صياغة جديدة للنظرية الكمية.

تتضمن دالة الطلب على النقود بالنسبة لFriedman جميع مكونات الثروة حيث أن لكل من المكونات عائد منتظر[2]. وعليه تعطى دالة الطلب على النقود لFriedman كما يلي[3]:

$$Md= P.f\,(y,w,r_b,r_e,1/p.\ dp/dt,P,u)$$

حيث: y الدخل

W يمثل الثروة مقسمة إلى ثروة بشرية وثروة غير بشرية.

r_b يمثل العائد المنتظر من الأصول ذات المعدل الثابت (السندات).

r_e العائد المنتظر من الأصول ذات المردود المتغير (الأسهم).

1/p, dp/dt يمثل معدل التغير في المستوى العام للأسعار،حيث P المستوى العام للأسعار

[1] Gilles Dostaler, Milton Friedman apôtre d'une libération radical, article publié dans le journal "le devoir", édition électronique réalisée par Jean Marie Tremblay, Montréal, Canada, 2006, p5.

[2] Xavier Bradley, Christian discampo, op, cit, p197 .

[3] محمد الشريف إلمان، مرجع سبق ذكره، ص308.

U تغير أذواق وتفضيلات المستهلكين.

وانطلاقا من المعادلة السابقة نستنتج أن هناك تناسبا طرديا بين الطلب على النقود والمستوى العام للأسعار، حيث أن الطلب على النقود يزداد عندما يرتفع المستوى العام للأسعار، وينخفض في حالة انخفاض المستوى العام للأسعار[1].

وتتلخص أهم الفوارق بين النظرية الكينزية ونظرية Friedman فيما يتعلق بالطلب على النقود فيما يلي[2]:

- Friedman ينظر إلى دالة الطلب على النقود على أنها مستقرة، في حين يعتبرها Keynes غير مستقرة وأنها تنتقل مع التغيرات في نظر الأفراد للاقتصاد القومي.

- لم يقسم Friedman الطلب على النقود إلى دوافع المعاملات والاحتياط والمضاربة، بحيث لم يجد أنه من المفيد تخصيص طلبات منفصلة مبنية على كل واحد من استخدامات النقود.

- تتضمن دالة الطلب على النقود حسب Friedman عوائد منفصلة على السندات، لكن Keynes ركز على الاختيار والمفاضلة بين النقود والسندات.

[1] محمد الشريف إلمان، مرجع سبق ذكره، ص311.

[2] سامي خليل، الاقتصاد الكلي، الكتاب الثاني، مطابع الأهرام، القاهرة، مصر، 1994، ص802.

المبحث الثاني: الإطار النظري للسياسة النقدية.

لقد تزايد الاهتمام بالسياسة النقدية بظهور الأزمات النقدية وعدم الاستقرار الاقتصادي، باعتبارها إحدى مكونات السياسة الاقتصادية الكلية وتسعى لتحقيق أهدافها.

سنحاول من خلال هذا المبحث التعرض لمفهوم السياسة النقدية، أهدافها وأدواتها، كما سنحاول تقييم فعالية السياسة النقدية وفقا لنموذج IS/LM.

المطلب الأول: مفهوم السياسة النقدية.

تعددت تعاريف السياسة النقدية واختلفت لتنوع أدواتها وأهدافها، كما أن لها بعض المبادئ والأسس التي تقوم عليها في إطار تحقيق أهدافها، سنحاول التعرف عليها من خلال هذا المطلب.

الفرع الأول: تعريف السياسة النقدية.

هناك عدة تعار يف للسياسة النقدية أهمها:

- يقصد بالسياسة النقدية مجموعة الوسائل التي تطبقها السلطات النقدية المهيمنة على شؤون النقد والائتمان، وتتم هذه الهيمنة إما بإحداث تأثيرات في كمية النقود أو كمية وسائل الدفع بما يتلاءم مع الظروف الاقتصادية المحيطة، والهدف من هذا التأثير إما امتصاص السيولة الزائدة أو حقن الاقتصاد بتيار نقدي جديد[1].

- يقصد بالسياسة النقدية تنظيم كمية النقود المتوفرة في المجتمع بغرض تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية المتمثلة في تحقيق التنمية الاقتصادية، والقضاء على البطالة، وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات، والمحافظة على استقرار المستوى العام للأسعار[2].

- كما يمكن أن ينظر للسياسة النقدية على أنها تعني إدارة التوسع والانكماش في حجم النقد لغرض الحصول على أهداف معينة[3].

- ويعرفها الاقتصادي kent بأنها مجموعة الوسائل التي تتبعها الإدارة النقدية لمراقبة عرض النقد بهدف بلوغ هدف اقتصادي معين، كهدف الاستخدام الكامل[4].

ويمكن إعطاء تعريف شامل للسياسة النقدية على أنها مجموعة الإجراءات والتدابير التي تتخذها السلطات النقدية بهدف التحكم في عرض النقود ومواجهة الظروف الاقتصادية غير مرغوب فيها كالتضخم والكساد، وتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية.

[1] عقيل جاسم عبد الله، النقود والمصارف، مجدلاوي للنشر، الطبعة الثانية، الأردن، 1999ص 207.

[2] ضياء مجيد، الاقتصاد النقدي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2008، ص 173.

[3] نزار سعد الدين العيسي، عبد المنعم السيد علي، النقود والمصارف والأسواق المالية، الطبعة الأولى، دار الحامد، عمان، الأردن، 2004، ص351.

[4] أكرم حداد، مشهور هذلول، النقود والمصارف، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005، ص183.

الفرع الثاني: أسس ومبادئ السياسة النقدية.

كما أن للسياسة النقدية أهداف يرجى تحقيقها من وراء القيام بها، فإن لها أيضا بعض الأسس والمبادئ التي تقوم عليها في إطار هذه الأهداف، وذلك وفقا لما يلي[1]:

- تنظيم الجهاز المصرفي: بحيث تشترط الدولة ضرورة تحديد طرق مراقبة العملة حفاظا على استقرارها إلى جانب تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار، وتعتبر هذه الوظيفة من مظاهر السيادة للدولة وتقوم بها عن طريق البنك المركزي.

- توفير المدخرات وتنميتها: تهتم السياسة النقدية بتثمين عوامل تنمية الادخار مادية كانت أو معنوية، أي تحرص على زيادة وتشجيع المدخرات.

- تنظيم عرض النقود: ويتم ذلك من خلال عدم إقرار سياسة النقدية عملية إصدار النقود إلا لضرورة اقتصادية فعلية، بما يضمن إبعاد الإضرار بالقيم الاقتصادية مثل حفظ القدرة الشرائية للنقود، حيث أن التسهل في عرض النقود ينجم عنه حدوث تقلبات حادة في مستويات الأسعار.

- ضبط الطلب على النقود: إذ يجب تنظيم الطلب على النقود بما يتوافق مع حجم المداخيل المختلفة وحجم تداول السلع والخدمات، هذا بشأن الطلب على النقود لغرض المعاملات، أما فيما يخص الطلب على النقود لغرض الاحتياط والمضاربة فإنه يجب أن يكون الطلب على النقود مساويا لحجم المعاملات المتوقعة في الاقتصاد.

- إدارة نشاط المصارف: ويتم ذلك من خلال قيام السياسة النقدية برسم معالم النشاط المصرفي بحيث يجب أن يمنح الائتمان حسب مضاعف الائتمان الذي يوجه للاستثمارات بما يضمن تحقيق التوازن بين عارضي التمويل والمستثمرين.

المطلب الثاني: أهداف السياسة النقدية.

تسعى السلطات النقدية من خلال السياسة النقدية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف والتي تتمثل أساسا في تحقيق استقرار المستوى العام للأسعار (محاربة التضخم)، محاربة البطالة، تحقيق معدلات نمو اقتصادي مرتفعة، هذا بالإضافة إلى تحسين وضعية ميزان المدفوعات، ونظرا لصعوبة التحكم المباشر في هذه الأهداف فيتم تحديد مجموعة من الأهداف التي يتم عن طريقها الوصول إلى الأهداف النهائية، لذلك قسمت أهداف السياسة النقدية إلى أهداف أولية، وأهداف وسيطية ثم أهداف نهائية.

[1] محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الطبعة الأولى، بهاء الدين للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، 2003، ص117.

الفرع الأول: الأهداف الأولية.

تتمثل الأهداف الأولية في مجموعة من المتغيرات التي يحاول البنك المركزي التحكم فيها من أجل التأثير في الأهداف الوسيطية، وهي عبارة عن حلقة وصل تربط بين أدوات السياسة النقدية وبين الأهداف الوسيطية، تظم هذه الأهداف الأولية مجموعتين من المتغيرات وهما مجمعات الاحتياطات النقدية وظروف سوق النقد[1].

1- مجمعات الاحتياطات النقدية.

تتضمن مجمعات الاحتياطات النقدية كل من القاعدة النقدية ومجموع احتياطات الودائع الخاصة والاحتياطات غير المقترضة ومجموع احتياطات البنوك.

وتتكون القاعدة النقدية من النقود المتداولة لدى الجمهور والمتمثلة في الأوراق النقدية، النقود المساعدة، ونقود الودائع[2].

وتشمل الاحتياطات المصرفية ودائع البنوك لدى البنك المركزي بما فيها الاحتياطات الإجبارية والاحتياطات الإضافية والنقود الحاضرة في خزائن البنوك.

وبالنسبة لاحتياطات الودائع الخاصة فهي تمثل إجمالي الاحتياطات مطروحا منها الاحتياطات الإجبارية على ودائع الحكومة والودائع في البنوك الأخرى.

أما الاحتياطات غير مقترضة فهي تمثل إجمالي الاحتياطات مطروحا منها الاحتياطات المقترضة (كمية القروض المخصومة)[3] .

2- ظروف سوق النقد.

وتضم هذه المجموعة الاحتياطات الحرة، ومعدل الأرصدة البنكية، وأسعار الفائدة الأخرى في سوق النقد والتي يمارس البنك المركزي عليها رقابة قوية.

ويقصد بظروف سوق النقد قدرة المقترضين ومواقفهم السريعة أو البطيئة في معدل نمو الائتمان ومدى ارتفاع أو انخفاض أسعار الفائدة وشروط الإقراض الأخرى[4].

1 صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية (مع الإشارة إلى حالة الجزائر الفترة 1990-2000)، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2003، ص114.

2 بناي فتيحة، السياسة الاقتصادية والنمو الاقتصادي-دراسة نظرية- ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة بومرداس، الجزائر، 2009.ص102.

3 صالح مفتاح، مرجع سبق ذكره، ص115.

4 إكن لونيس، السياسة النقدية ودورها في ضبط العرض النقدي في الجزائر خلال الفترة (2000-2009)، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة الجزائر، الجزائر، 2011، ص 39.

وتمثل الاحتياطات الحرة الاحتياطات الفائضة للبنوك لدى البنك المركزي مطروحا منها الاحتياطات التي اقترضتها هذه البنوك من البنك المركزي، وتسمى صافي الاقتراض، بحيث تكون الاحتياطات الحرة موجبة في حالة ما إذا كانت الاحتياطات الفائضة أكبر من الاحتياطات المقترضة، وإذا حدث العكس تكون الاحتياطات الحرة سالبة[1].

الفرع الثاني: الأهداف الوسيطية.

تتمثل الأهداف الوسيطية في مجموعة من المتغيرات النقدية التي يمكن التأثير فيها من خلال أدوات السياسة النقدية، وهذه المتغيرات ترتبط بالأهداف النهائية بحيث يؤدي تحقيقها إلى تحقيق الأهداف النهائية[2]، ويشترط فيها توفر ثلاث شروط و هي[3]:

- ✓ أن تكون قابلة للقياس و التعرف عليها بسرعة من طرف السلطات النقدية؛
- ✓ أن تكون مرتبطة بالمتغيرات الحقيقية الموضوعة كأهداف أساسية؛
- ✓ أن تكون مراقبة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من طرف السلطات النقدية من خلال الأدوات المستعملة؛

وتتمثل هذه الأهداف الوسيطية في المجمعات النقدية ومعدلات الفائدة وأسعار الصرف.

2- المجمعات النقدية:

يعتبر النقديون أن تثبيت معدل نمو الكتلة النقدية عند مستوى قريب من معدل نمو الاقتصاد هو الهدف المركزي للسلطات النقدية، لهذا عملت السلطات النقدية في كل الدول المتقدمة على تحقيق هذا الهدف بالتدريج، مثل النظام الفدرالي للاحتياطي الأمريكي ابتداء من سنة 1972، بنك ألمانيا الفدرالي ابتداء من 1974، بنك فرنسا وبنك انجلترا ابتداء من 1976[4].

تمثل الكتلة النقدية النقود المتداولة التي يستطيع الجميع التعرف عليها وتقديرها، لكن في السنوات الأخيرة أصبح من الصعب تحديد المجمع النقدي والتحكم فيه بسبب تغير سرعة تداول النقد وبسبب ظهور الابتكارات المالية الحديثة، وفي البحث عن المجمعات النقدية التي يمكن ضبطها بسهولة، يطرح الإشكال حول ما إذا كان يجب اللجوء إلى المجمع الضيق M1 أو المجمع الواسع M2 أو المجمع الأوسع M3، وهناك مبررات لاستخدام كل من المجمع الضيق والمجمع الواسع، وكخلاصة يلاحظ أن ضبط المجمع النقدي الواسع هو الذي أصبح يجذب اهتمام البنوك المركزية في معظم الدول المتقدمة والنامية[5].

[1] بناي فتيحة، مرجع سبق ذكره، ص103.

[2] Jean François Goux, économie monétaire et financière: théories, institutions, politiques, édition Economica, Paris, France, 1998, p237.

[3] Dominique plihon, la monnaie et ses mécanismes, 5eme édition, édition la découverte, Paris, France, 2008, p85.

[4] Jacques Henri David, Philippé Jaffré, la monnaie et la politique monétaire, 3éme édition, Economica, Paris, France, 1990, p98.

[5] صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية، الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2005 ، ص129.

2- معدلات الفائدة.

تسعى السلطات النقدية أحيانا إلى اتخاذ الوصول إلى معدل فائدة حقيقي موجب كهدف وسيطي للسياسة النقدية، غير أن مشاكل عديدة تواجه السلطات النقدية في اتخاذ هذا الهدف، من بينها طبيعة العلاقة بين معدلات الفائدة والنقود.

والمشكل في اعتماد معدل الفائدة كهدف وسيط للسياسة النقدية يكمن في كون أسعار الفائدة تتضمن عنصر التوقعات التضخمية، وهذا ما يعقد دلالة أسعار الفائدة الحقيقية، وبالتالي تفقد أهميتها كمؤشر، هذا بالإضافة إلى كون التغيرات في أسعار الفائدة قد لا تعكس جهود السياسة النقدية وحدها، بل تعكس أيضا ظروف السوق، بحيث تتجه أسعار الفائدة نحو الارتفاع أو الانخفاض تبعا لوضعية الاقتصاد، كما أن الجمهور عادة ما يلجأ إلى تفسير تحركات معدلات الفائدة بتشدد السلطات.

وبناءا على المبررات السابقة يرفض البعض استخدام معدل الفائدة كهدف وسيطي للسياسة النقدية[1].

3- سعر الصرف.

يعتبر سعر الصرف مؤشرا هاما حول الأوضاع الاقتصادية لدولة ما، لهذا يجب الحفاظ على المعدل حتى يكون قريبا من مستواه لتعادل القدرات الشرائية، وقد تساهم السياسة النقدية في التوازن الاقتصادي من خلال تدخل السلطات النقدية من أجل رفع معدل صرف عملة البلد تجاه العملات الأخرى، كما قد تكون محاربة للتضخم[2].

يشكل استقرار معدل الصرف ضمانا لاستقرار وضعية البلاد اتجاه الخارج، إذ نجد بعض الدول تعمل على ربط عملاتها بعملات قوية قابلة للتحويل لتحقيق الاستقرار في سعر صرف عملتها[3].

ويلعب أيضا معدل الصرف دورا هاما في تحديد الإستراتيجية الاقتصادية والمالية لحكومة ما، ذلك أن التحكم في أسعار الصرف قد تترتب عنه نتائج ثقيلة بحيث[4]:

- العمل على إبقائه عند مستوى جد منخفض يساهم في تشجيع الضغوط التضخمية التي تسمح للمؤسسات بالاستمرار بأقل جهود، وبالتالي إتباع سياسة سهلة في المدى القصير تدفع في الأجل الطويل إلى إضعاف القدرة الصناعية، وإلى تراجع في المستوى المعيشي للأفراد.

[1] عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسة الاقتصادية الكلية، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص75.

[2] صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية، مرجع سبق ذكره، ص ص127-128.

[3] عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص76.

[4] Jaques Henri David, Philippé jaffré, op.cit, p100.

- العمل على إبقائه عند مستوى جد مرتفع يفرض على الأعوان الاقتصاديين ضغطا انكماشيا والذي قد لا يستطيعون تحمله، وهذا ما يؤدي إلى خروج بعض المؤسسات غير قادرة على التكيف، وبالتالي إتباع سياسة متشددة تؤدي إلى الفشل.

الفرع الثالث: الأهداف النهائية.

تعبر الأهداف النهائية للسياسة النقدية على مجموعة الأهداف التي تسعى السلطات النقدية إلى تحقيقها في إطار أهداف السياسة الاقتصادية الكلية، وتتمثل في الحفاظ على استقرار المستوى العام للأسعار، أي محاربة التضخم، السعي نحو تحقيق العمالة الكاملة وتخفيض نسبة البطالة، تحقيق معدلات نمو اقتصادي مرتفعة وتحسين وضعية ميزان المدفوعات.

1- استقرار المستوى العام للأسعار.

يتم ذلك بالحفاظ على ثبات أسعار السلع والخدمات على المستوى الكلي للاقتصاد، بعيدا عن التقلبات التي قد تتعرض لها[1].

يحقق استقرار الأسعار فوائد كثيرة بالنسبة للأفراد والمتعاملين الاقتصاديين، وبالنسبة للاقتصاد ككل، وفق ما يلي[2]:

- بالنسبة للأفراد كمستهلكين يتحقق لديهم استقرار نفسي باتجاه المستقبل بوجود استقرار الأسعار، مما يساعد على بناء قراراتهم المستقبلية المتعلقة بالإنفاق والادخار، وبالتالي يساهم استقرار الأسعار في تحقيق الرفاهية الاجتماعية.

- بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين: يساعد استقرار الأسعار على سلامة بناء توقعاتهم والرشادة في تخصيص الموارد.

- بالنسبة للاقتصاد ككل: يؤدي استقرار الأسعار إلى استقرار الاقتصاد ككل، حيث يؤدي استقرار الإنفاق الاستهلاكي والاستثماري والثقة في التوقعات إلى انتعاش الأنشطة الاقتصادية بزيادة النشاط الاستثماري، وبالتالي زيادة في النمو الاقتصادي.

2- العمالة الكاملة.

تلعب السياسة النقدية دورا هاما في تحقيق العمالة الكاملة وتخفيض معدل البطالة عن طريق تقوية الطلب الفعال، فعند قيام السلطات النقدية بزيادة المعروض النقدي يترتب عن ذلك انخفاض في أسعار الفائدة، مما يشجع رجال الأعمال على الاستثمار، فتنخفض البطالة وبالتالي زيادة الاستهلاك ثم زيادة الدخل[3].

[1] جمال خريس، أيمن أبو خضير، عماد خصاونة، النقود والبنوك، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002، ص110.

[2] رحيم حسين، الاقتصاد المصرفي، الطبعة الأولى، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، 2008، ص ص93، 94.

[3] صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية، مرجع سبق ذكره، ص138.

يعتبر هذا الهدف مهما لسببين، السبب الأول يكمن في كون معدل البطالة المرتفع تنجم عنه مشاكل اجتماعية، فتصبح العائلات تواجه مشاكل مالية حقيقية، ويكمن السبب الثاني في تضييع الاقتصاد لعناصر إنتاج هامة تتمثل في اليد العاملة غير المستغلة بسبب معدل البطالة المرتفع[1].

3- تحسين وضعية ميزان المدفوعات.

يتم ذلك في إطار إتباع سياسة تحرير وتعويم الصرف، وفي ظل السيطرة على التضخم. وتساهم السياسة النقدية في تخفيض العجز في ميزان المدفوعات من خلال قيام البنك المركزي برفع سعر إعادة الخصم، ويترتب عن ذلك قيام البنوك التجارية برفع أسعار الفائدة، وهذا ما يقلل من حجم الائتمان وبالتالي انخفاض الطلب المحلي على السلع والخدمات فينخفض المستوى العام للأسعار، وهذا يعمل على تشجيع صادرات البلد وتخفيض وارداته، كما أن أسعار الفائدة المرتفعة تشجع استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية لغرض إيداعها في البنوك المحلية وهكذا يتم التقليل من عجز ميزان المدفوعات[2].

4- تحقيق معدل نمو اقتصادي مرتفع.

يشير النمو الاقتصادي إلى الزيادة في الكمية المتحققة من إنتاج السلع والخدمات، إما عبر الزمن أو بالنسبة لوحدات المدخلات المستخدمة في الإنتاج، ويكون معدل النمو الاقتصادي إيجابيا عندما تكون هناك زيادة في الناتج المحلي الإجمالي في سنة معينة مقارنة بالسنة السابقة[3].

وتحقق السياسة النقدية معدل نمو اقتصادي مرتفع من خلال تعبئة المدخرات واستغلالها استغلالا أمثلا عن طريق تحقيق الزيادة في نسبة الاستثمارات إلى الدخل القومي، وهذا ما يؤدي إلى زيادة حجم الدخل والناتج القومي[4].

المطلب الثالث: أدوات السياسة النقدية.

بعد تحديد أهداف السياسة النقدية تلجأ السلطات النقدية إلى اختيار مجموعة من الوسائل التي تمكنها من بلوغ هذه الأهداف، هذه الوسائل تسمى بأدوات السياسة النقدية، وتكون إما كمية تستهدف التأثير في الحجم الكلي للائتمان بغض النظر عن أنواعه، أو كيفية تستهدف التأثير على أنواع محددة من الائتمان موجهة لقطاعات معينة، وليس التأثير في مقاديره فقط.

[1] بناي فتيحة، مرجع سبق ذكره، ص106.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك، الأساسيات والمستحدثات، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2007، ص275.

[3] جمال خريس، أيمن خضير، عماد خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص110.

[4] جمال بن دعاس، السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوضعي، الطبعة الأولى، دار الخلدونية، الجزائر،2007، ص ص91-92.

الفرع الأول: الأدوات الكمية.

ويقصد بها تلك الأدوات التي تمكن البنك المركزي من التأثير في الحجم الكلي للمعروض النقدي دون التمييز بين مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي، وتعرف أيضا بالوسائل التقليدية نظرا لاعتمادها منذ عهد الكلاسيك، ولا زالت حتى الآن تستخدم كأدوات أساسية للسياسة النقدية[1].

وتتمثل هذه الأدوات الكمية في سياسة معدل إعادة الخصم، سياسة نسبة الاحتياطي القانوني وسياسة السوق المفتوحة.

1- سياسة معدل إعادة الخصم.

يقصد بمعدل إعادة الخصم سعر الفائدة أو الثمن الذي يتقاضاه البنك المركزي مقابل تقديم القروض وإعادة خصم الأوراق التجارية في الأجل القصير،فالبنوك التجارية غير قادرة على خلق الائتمان وتقديم القروض إذا لم تكن لديها السيولة اللازمة لذلك، وبالتالي فهي مضطرة للجوء إلى البنك المركزي لإعادة خصم ما لديها من أوراق تجارية وكمبيالات[2].

ويعتبر معدل إعادة الخصم من أقدم وسائل السياسة النقدية، حيث استخدمها بنك انجلترا أول مرة سنة 1839. وعموما تلجأ البنوك التجارية إلى الاقتراض من البنك المركزي في الحالات التالية[3]:

- في حال حصول عمليات سحب مفاجئة وغير متوقعة من الحسابات الجارية، مما يؤدي إلى انخفاض احتياطات البنك التجاري دون مستوى الاحتياطي القانوني، وبالتالي يضطر البنك إلى الاقتراض من أجل رفع احتياطاته.
- في حال حصول طلب غير متوقع على القروض نتيجة لزيادة النشاط الاقتصادي، ويؤدي الاقتراض من البنك المركزي في الحالتين إلى رفع احتياطات البنك التجاري، وهذا ما يؤدي إلى التوسع في الائتمان نتيجة لزيادة حجم الودائع

ويتم استخدام هذه الأداة من طرف البنك المركزي في إطار السياسات التوسعية والانكماشية وفقا لما يلي[4]:

- عندما يهدف البنك المركزي إلى إتباع سياسة نقدية توسعية قصد معالجة الفجوة الركودية أو الكساد يقوم بتخفيض معدل إعادة الخصم (سعر الفائدة مقابل قروضه للجهاز المصرفي)، وهذا يحفز البنوك على الاقتراض منه، فتزيد نسبة القروض الممنوحة للأفراد نتيجة تخفيض البنوك لسعر الفائدة على الإقراض ويؤدي ذلك إلى دفع عجلة التنمية ، خاصة إذا كانت تلك الأموال المقرضة من الأفراد موجهة للاستثمارات الإنتاجية وإقامة المشاريع التنموية، وهكذا يتجاوز الاقتصاد حالة الركود.

[1] جمال بن دعاس مرجع سبق ذكره، ص172.

[2] مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الطبعة الخامسة، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر،1985، ص244.

[3] جمال بن دعاس مرجع سبق ذكره، ص173.

[4] نزار سعد الدين العيسي، عبد المنعم السيد علي، مرجع سبق ذكره، ص365.

- عندما يهدف البنك المركزي إلى محاربة الظروف التضخمية فسوف يستخدم سياسة نقدية انكماشية يتم من خلالها رفع معدل إعادة الخصم، فترتفع أسعار الفائدة من طرف البنوك التجارية، وبالتالي ينخفض مستوى الاقتراض.

عرفت سياسة معدل عادة الخصم فعالية كبيرة خلال الفترة التي ساد فيها نظام قاعدة الذهب، حيث أن عجز ميزان المدفوعات يترتب عن انخفاض الاحتياطات الدولية و انخفاض معدل إعادة الخصم يشجع تدفق رؤوس الأموال إلى الدولة، وهكذا يتحسن ميزان المدفوعات.

غير انه بزوال نظام قاعدة الذهب تراجع استخدام هذه الأداة، وهذا راجع للأسباب التالية:[1]

- ارتباط فعالية هذه الأداة بمدى احتياج البنوك التجارية لإعادة خصم الأوراق التجارية، وهذا راجع إلى حاجتها إلى السيولة ففي حالة توفر السيولة لدى البنوك التجارية لا تلجأ إلى البنك المركزي لإعادة الخصم وبالتالي تقل فعالية هذه الأداة في الحالات العادية لأن انخفاض السيولة لدى البنوك التجارية يكون عادة في أوقات الأزمات.

- يتوقف نجاح سياسة معدل إعادة الخصم على مدى تأثير هذا الأخير على أسعار الفائدة في السوق، ذلك أن أسعار الفائدة هي التي تؤثر في حجم الائتمان بطريقة مباشرة. لهذا يجب أن يكون الجهاز المصرفي أكثر تنظيما وكفاءة بشكل يؤدي إلى استجابة معدلات الفائدة للتغيرات الحاصلة في معدل إعادة الخصم، وهذا الشرط لا يتجاوب مع واقع الجهاز المصرفي للدول النامية.

- تتأثر هذه الأداة بالظروف الاقتصادية، ففي حالة الكساد تقوم البنوك المركزية بخفض معدل إعادة الخصم لتنخفض أسعار الفائدة في السوق، ولكن هذا لا يترتب عليه بالضرورة إقبال على طلب الائتمان، ذلك أن اتخاذ قرارات الاستثمار يعود إلى عدة عوامل (مستوى الدخل، العائد المتوقع، أسعار الفائدة، الاستقرار السياسي، مستوى الضريبة...الخ)، وقد يقل الطلب على الائتمان إذا كانت توقعات المستثمرين بشأن الأوضاع متشائمة.

3- نسبة الاحتياطي القانوني.

يقصد بنسبة الاحتياطي القانوني تلك النسبة من الودائع لدى البنوك التجارية التي يجب عليها الاحتفاظ بها في شكل نقود سائلة لدى البنك المركزي ولا تتقاضى مقابلها أية فوائد، وتمثل الحد الأدنى للاحتياطي الواجب الاحتفاظ به، حيث أن تغير هذه النسبة بالزيادة أو بالنقصان سوف يؤثر على الجزء المتبقي من الودائع والقابل للإقراض، مما يؤثر على قدرة البنوك التجارية على منح الائتمان[2].

والهدف من تحديد هذه النسبة هو توفير حد أدى من السيولة للبنك وحد أدنى من الضمان بالنسبة للمودعين، كما تفيد هذه السياسة بتمكين السلطات النقدية من تنظيم وضبط عرض النقود والائتمان، وذلك أن البنك المركزي إذا رأى أن حجم الائتمان الممنوح من طرف البنوك التجارية قد تجاوز المستوى المرغوب فيه وكانت هناك ضرورة

[1] عبد المجيد قدي مرجع سبق ذكره، ص ص88، 89.

[2] صالح الخصاونة، مبادئ الاقتصاد الكلي، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، الأردن، 1999، ص242.

لمكافحة التضخم، فإنه يلجأ إلى استخدام هذه الأداة قصد التقليل من حجم الائتمان من خلال رفع نسبة الاحتياطي القانوني. والعكس إذا أراد البنك المركزي زيادة السيولة النقدية وتنشيط السوق النقدي لمواجهة الظروف الانكماشية فإنه يعمل على خفض نسبة الاحتياطي القانوني[1].

وبالنسبة لأدوات وآليات عمل الاحتياطي القانوني، فإنه يتم حساب الاحتياطي القانوني أسبوعيا بحيث يجب أن يكون متوسط الاحتياطي القانوني خلال أي أسبوع مساويا للحد الأدنى للنسبة المئوية لصافي متوسط الودائع التي كانت بحوزة البنك المركزي قبل أسبوعين، لهذا يتوجب على البنوك التجارية عندما تخطط لاحتياطاتها أن تكون على علم مسبق بمتوسط كمية الاحتياطي القانوني[2].

ويتم التغيير أحيانا بين معدلات الاحتياطي القانوني على أساس نوع الودائع، فالودائع الجارية أو الودائع تحت الطلب يكون عليها معدل احتياطي مرتفع، بينما الودائع لأجل فيفرض عليها معدل احتياطي منخفض، وهذا راجع إلى أن كون الودائع لأجل تتسم بنوع من الاستقرار مقارنة بالودائع الجارية، كما قد نجد بعض الدول تفرض معدلات احتياطي متدرجة ومتزايدة وفقا لتزايد حجم الودائع فكلما تجاوز حجم الوديعة مبلغا معينا ارتفع معدل الاحتياطي القانوني [3].

وعلى الرغم من كون سياسة نسبة الاحتياطي القانوني من أكثر أدوات السياسة النقدية استخداما من قبل البنوك المركزية إلا أنها لا تخلو من الانتقادات، ومن بينها[4]:

- تغير نسبة الاحتياطي الإجباري قد لا يؤدي بالضرورة إلى التأثير على حجم الائتمان، خاصة إذا كانت المصارف تملك احتياطات فائضة، ففي حالة قيام البنك المركزي برفع معدل الاحتياطي القانوني، وكانت لدى المصارف احتياطات فائضة، فإنها تقوم باستخدام تلك الاحتياطات لتغطية هذا الارتفاع في معدل الاحتياطي الإجباري، دون أن يؤثر ذلك على قدرتها على منح الائتمان.

- يتأثر حجم الائتمان بالظروف الاقتصادية والمالية مثل حالات الرواج والركود الاقتصادي والأرباح المتوقعة، التضخم وغيرها من العوامل والظروف. وعليه قد يترتب على التغير في معدل الاحتياطي الإجباري تغير في حجم الائتمان، مثلا لنفرض أن الدولة تمر بفترة ركود اقتصادي والتي تتميز بانخفاض في معدل نمو الناتج المحلي وزيادة معدل البطالة وانخفاض الطلب الكلي وانخفاض الأسعار، ولنفرض أن البنك المركزي يحاول إنعاش الاقتصاد باستخدام سياسة نقدية توسعية يتم من خلالها تخفيض نسبة الاحتياطي القانوني لضخ المزيد من السيولة في الاقتصاد، ونظرا لكون الظروف الاقتصادية السائدة (الركود) سوف تنعكس سلبا على توقعات المستثمرين فتكون نظرتهم متشائمة،

[1] جهاد أحمد أبو السندس، عبد الناصر طلب نزال الزيود، مبادئ الاقتصاد الكلي، الطبعة الأولى، دار تسنيم للنشر والتوزيع، الأردن، 2008،ص267.

[2] سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العجلوني، النقود والبنوك والمصارف المركزية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص258.

[3] عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص ص87، 88.

[4] زكريا الدوري، يسرى السامرائي،، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2006 ، ص ص213، 214.

ويحجمون عن إقامة المشاريع الاستثمارية، فإنه لا يكون هناك إقبال على طلب الائتمان حتى ولو انخفضت أسعار الفائدة، وهذا يقلل من فعالية هذه الأداة.

- قد تؤثر أداة الاحتياطي الإلزامي على أسعار الأوراق المالية بما فيها السندات الحكومية، بحيث يؤدي ارتفاع نسبة الاحتياطي القانوني إلى انخفاض الاحتياطات النقدية لدى المصارف التجارية، لهذا تلجأ إلى بيع السندات لتغطية النقص في الاحتياطات، وتؤدي زيادة عرض تلك السندات إلى انخفاض أسعارها، وقد يضطر البنك المركزي في أغلب الأحيان إلى شرائها لتجنب هذا الانخفاض.

- يؤدي استخدام هذه الأداة بكثرة من طرف السلطات النقدية إلى توليد حالات عدم الاستقرار النقدي والمالي في الاقتصاد، لهذا يجب استخدامها فقط عند الضرورة الملحة.

- تنتقد هذه الأداة أيضا بسبب عدم تمييزها بين المصارف ذات العجز والمصارف ذات الفائض في الاحتياطات النقدية. لهذا يترتب عن رفع أو خفض النسبة زيادة أو تقليل السيولة من جميع المصارف مهما كانت حالة سيولتها.

3- سياسة السوق المفتوحة.

ويقصد بها قيام البنك المركزي بعمليات البيع والشراء للسندات في السوق المالي بهدف التحكم في كمية النقود في التداول[1]، فعندما يقوم البنك المركزي بشراء سندات من السوق المفتوحة سيؤدي ذلك إلى زيادة حجم القاعدة النقدية، ويزداد المعروض النقدي، ويتبع في هذه الحالة سياسة نقدية توسعية، أما في حالة ما إذا أراد البنك المركزي تخفيض كمية المعروض النقدي فسيقوم ببيع السندات في السوق ويترتب عن ذلك انكماش في حجم النقد المتداول، والسياسة المتبعة في هذه الحالة هي سياسة انكماشية[2].

وقد ظهرت أهمية هذه الأداة في أعقاب عام 1930 بعد اكتشاف محدودية أداة معدل إعادة الخصم كونها تتميز بالشمول أكثر والتأثير المباشر والآني على حجم النقود والائتمان من خلال التغيرات التي تحدثها في أسعار السندات، وانعكاس ذلك على أسعار الفائدة[3].

يظهر اثر هذه السياسة على أسعار الفائدة في حالتين، في حالة دخول البنك المركزي مشتريا للأوراق المالية (السندات) فيؤدي ذلك إلى زيادة الطلب عليها فترتفع أسعارها السوقية وبالتالي تنخفض أسعار الفائدة مما يؤثر بالإيجاب على الاستثمار، و في حالة قيام البنك المركزي ببيع هذه السندات فسيترتب عن ذلك انخفاض قيمتها السوقية نتيجة لزيادة عرضها في السوق، وبالتالي ترتفع أسعار الفائدة مما يؤثر سلبا على الاستثمار[4].

[1] محمد العربي ساكر، محاضرات في الاقتصاد الكلي، الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2006، ص115.

[2] محمدي فوزي أبو السعود، مقدمة في الاقتصاد الكلي، الدار الجامعية، مصر، 2004، ص172.

[3] جمال بن دعاس، مرجع سبق ذكره، ص ص176، 177.

[4] إيهاب الدسوقي، النقود والبنوك والبورصة، دار النهضة العربية، مصر، 2008، ص ص43، 44.

وتتمتع هذه الوسيلة بالمنافع التالية[1]:

- ✓ يملك البنك المركزي سلطة البدء بها؛
- ✓ لأنها تحدث بشكل مستمر فإنها توفر مرونة مهمة من حيث توقيتها ومقدارها ومكان استعمالها؛
- ✓ تتخذ بهدف مواجهة الآثار غير الملائمة للإجراءات المالية وغيرها على الاحتياطات المصرفية على المدى القصير؛
- ✓ أنها تساعد على تحديد حجم الدين العام الذي يحمل فائدة والذي يحتفظ به الجمهور؛

وعلى الرغم من فعالية هذه الأداة إلا أن هناك بعض النقائص أو الحدود لهذه الفعالية أهمها[2]:

- تغير عمليات السوق المفتوحة لا ينجم عنه بالضرورة تغير في مواقف رجال الأعمال، فقد يستمر نشاط رجال الأعمال ويتسع حتى ولو قام البنك المركزي ببيع الأوراق المالية، والعكس فقد ينكمش هذا النشاط حتى وإن قام البنك المركزي بشراء الأوراق المالية.

- قد لا تقوم بنوك الودائع في بعض الأحيان بزيادة أو تخفيض قروضها واستثماراتها تبعا لزيادة أو نقص احتياطاتها النقدية، فعندما تخشى البنوك زيادة الاستثمار في الوقت الذي لا يكون فيه الاستثمار مربحا، أو عندما تقل ثقتها فيمن يطلبون الاقتراض فإنها لا تستفيد من زيادة احتياطاتها النقدية بزيادة منح الائتمان.

- كما أن الطلب على الائتمان قد لا يزيد دائما تبعا لانخفاض معدلات الفائدة، ففي حالة وجود ظروف سياسية سيئة أو ظروف اقتصادية متقلبة، قد يقل إقبال رجال الأعمال والمستثمرين على القروض المعروضة من طرف البنوك بأسعار فائدة منخفضة، كما أنه قد يزداد الطلب على هذه القروض حتى ولو ارتفعت معدلات الفائدة عليها، عندما يرى رجال الأعمال أن مستقبل عمليات المضاربة يبشر بالربح.

- كما أن قيام البنك المركزي ببيع السندات يترتب عنه زيادة في عرض تلك السندات، الأمر الذي يؤدي إلى

انخفاض أسعارها، وهذا ما يؤثر سلبا على المركز المالي للبنك المركزي. لهذا يعمل البنك المركزي على تحقيق الاستقرار في أسعار تلك السندات تجنبا للتأثير غير المرغوب فيه على المركز المالي للبنك.

- ويضاف إلى ما سبق كون هذه السياسة تتسم بالفعالية فقط في الدول المتقدمة بينما تقل فعاليتها في الدول النامية بسبب عدم توافر أسواق مالية تتسم بالكفاءة، كما تعد فعاليتها محدودة في حالات التضخم حيث قد لا يكفي حجم ما بحوزة البنك المركزي من أوراق مالية للتأثير على السوق[3].

[1] نزار سعد الدين العيسي، عبد المنعم السيد علي، مرجع سبق ذكره، ص360.

[2] زكريا الدوري، يسرى السامرائي، مرجع سبق ذكره، ص ص208- 209.

[3] إيهاب الدسوقي، مرجع سبق ذكره، ص ص44- 45.

الفرع الثاني: الأدوات الكيفية للسياسة النقدية.

يقصد بالأدوات الكيفية أو النوعية مجموعة الأساليب المباشرة التي يستخدمها البنك المركزي بهدف التأثير على نوعية الائتمان وتوجيهه إلى أغراض اقتصادية معينة[1].

وقد بدأ استخدام هذه الأساليب في انجلترا منذ عام 1924 بهدف مساندة السياسة الاقتصادية في تحقيق أهدافها، مع أن اهتمام الدول الرأسمالية بهذه الأدوات قليل بسبب اهتمامها الكبير بتحقيق الاستقرار النقدي، وهو ما يجعلها تهتم أكثر بالأدوات الكمية لاستخدامها لعلاج حالات التضخم[2].

ومن أهم أهداف استخدام الوسائل والأدوات الكيفية ما يلي[3]:

- ✓ التأثير على تكلفة الإقراض لدى البنوك التجارية بالزيادة أو بالنقصان؛
- ✓ إتاحة الفرصة للنمو والازدهار لبعض القطاعات الهامة أو الحساسة داخل الدولة بإعطائها ميزات تفضيلية في الاقتراض من البنوك لتغطية احتياجاتها، وبالتالي تشجيع هذه القطاعات يعمل على دفع عجلة النمو الاقتصادي؛
- ✓ توفير قدر كافي من السيولة للبنوك في أسرع وقت ممكن لمواجهة طلبات السحب خاصة في أوقات الأزمات؛

ومن أهم هذه الأدوات نجد:

1- سياسة تأطير القرض.

تتضمن سياسة تأطير الائتمان مراقبة وضبط المصدر الأساسي للكتلة النقدية، حيث يقوم كل بنك بوضع سقف محدد لنمو القروض، يتغير هذا السقف تبعا لنوع القروض الموزعة من طرف البنوك لعملائها، وأي تجاوز لهذه المعايير يعاقب بتقديم احتياطات إضافية كبيرة للبنك المركزي وهذا ما يؤدي إلى انخفاض أرباحها[4].

ففي حالات التضخم تعمل سياسة تأطير القرض على منح الائتمان للقطاعات ذات الأولوية والتي لم تكن سببا في إحداث التضخم، وتقييد الائتمان نحو القطاعات التي تكون سببا في إحداث التضخم[5].وقد تتضمن هذه السقوف شروط الإقراض لتحديد هامش للاعتمادات المفتوحة من طرف البنوك التجارية لتمويل أنشطة محددة[6].

[1] أكرم حداد، مشهور هذلول، مرجع سبق ذكره، ص190.

[2] محمد ضيف الله القنطاري، دور السياسة النقدية في التطورات والتنمية الاقتصادية، الطبعة الأولى، دار غيداء للنشر والتوزيع، الأردن، 2011،ص32.

[3] حسين كامل فهمي، أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية في اقتصاد إسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2006، ص18.

[4] Latifé Ghalayni, monnaie et banques, dar el manhal el-lubnani, beyrouth, leban, 2006, p94.

[5] صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية، مرجع سبق ذكره، ص156.

[6] رضوان العمار، السياسة المالية والنقدية وأثرها على الاقتصاد السوري، محاضرة مقدمة لندوة كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، سوريا، 2012، ص03.

2- السياسة الانتقائية للقروض.

تهدف الإجراءات الانتقائية إلى تسهيل الحصول على أنواع معينة من القروض أو مراقبة توزيعها أحيانا، وعادة ما تكون هذه القروض في شكل سقوف مخصصة لأهداف معينة، ويراد بذلك توجيه القروض نحو المجالات المرغوب تطويرها وتحفيزها من طرف الدولة ضمن إطار السياسة الاقتصادية الكلية، وعليه تتخذ بعض الإجراءات فيما يتعلق بهذه القروض، كتحديد مبلغ القرض المسموح للبنوك التجارية منحه لعدد معين من المقترضين كما تحدد مبالغ وتواريخ استحقاق القروض الموجهة للاستعمالات الخاصة، وأيضا التعريف بأنواع القروض الممنوعة التقديم[1].

وتتخذ هذه الآلية أيضا الأشكال التالية[2]:

- إقرار معدل إعادة خصم مفضل فيما يخص الأوراق التجارية الممنوحة للقطاعات الإنتاجية المشجعة من طرف الدولة، بحيث يكون اقل من معدل إعادة الخصم العادي.
- إمكانية خصم بعض الأوراق التي لا تتوفر فيها الشروط الضرورية لهذه العملية بغرض تشجيع بعض القطاعات الحيوية.
- إمكانية إعادة خصم الأوراق فوق مستوى السقف.
- تغيير مدة استحقاق القروض ومعدل فوائدها فيما يتعلق بالقروض الممنوحة لبعض القطاعات.

3- النسبة الدنيا للسيولة.

ويقصد بها قيام البنك المركزي بإجبار البنوك التجارية على الاحتفاظ بنسبة دنيا من السيولة تحدد عن طريق بعض الأصول منسوبة إلى بعض مكونات الخصوم، وهذا تجنبا لإفراط البنوك في منح القروض خاصة تلك التي تتمتع بأصول مرتفعة السيولة، بحيث يتم تجميد بعض هذه الأصول لدى البنوك التجارية ويمنع عليها استخدامها في منح القروض، وهذا ما يساهم في الحد من قدرة البنوك التجارية على التوسع في الإقراض[3].

4- الودائع المشروطة من أجل الاستيراد.

يتم استخدام هذا الإجراء بغرض دفع المستوردين إلى إيداع المبالغ اللازمة لتسديد ثمن الواردات في شكل ودائع لدى البنك المركزي لمدة معينة، وبما أن المستوردين يكونون في أغلب الأحيان غير قادرين على تجميد أموالهم الخاصة، لذلك يضطرون إلى الاقتراض المصرفي، وهذا من شأنه التقليل من حجم القروض الموجهة للاقتصاد من جهة، كما يؤدي إلى رفع تكلفة الواردات من جهة أخرى[4].

[1] دراوسي مسعود، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005، ص250.

[2] حبابة عبد الله ، الاقتصاد المصرفي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2008، ص ص 209-210.

[3] عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص 81.

[4] دراوسي مسعود، مرجع سبق ذكره، ص251.

5- قيام البنك المركزي ببعض العلميات المصرفية.

تقتضي هذه الآلية قيام البنك المركزي بمنافسة البنوك التجارية عن طريق قيامه ببعض الأعمال المصرفية بصورة دائمة أو استثنائية، مثل تقديمه للقروض لبعض القطاعات الأساسية في الاقتصاد في حالة امتناع أو عجز البنوك التجارية عن ذلك، وتستعمل هذه الأداة أكثر في البلدان التي تكون فيها أدوات السياسة النقدية محدودة الأثر[1].

6- التأثير أو الإقناع الأدبي.

ويتمثل في تمتع البنوك المركزية بالنفوذ والقدرة على التأثير على البنوك التجارية وإقناعها بالتضامن معها لتنفيذ السياسة المرغوب فيها، سواء كانت توسعية أو انكماشية. وتتوقف فعالية هذه الأداة على المركز الأدبي للبنك المركزي، وعلى مدى وجود روح التعاون بينه وبين البنوك التجارية. ومن بين الأشكال التي يأخذها هذا التوجيه الأدبي إرسال مذكرات إلى البنوك بالامتناع عن قبول أوراق معينة أو عدم الإقراض لمشروعات معينة أو تحذير البنوك بعدم قبول إعادة خصم أوراق معينة[2].

إلا أن هذه الأداة لا تنتج آثارا اذا كانت غير مدعمة بوسائل أخرى مثل سياسة معدل إعادة الخصم، أو نسبة الاحتياطي القانوني، كون أن الإدارة النقدية لا تستطيع الاستجابة بتغيير سلوك المنشأة المالية بمجرد تهديد شفهي أو إقناع أدبي[3].

7- الإعلام.

يقوم البنك المركزي من خلال هذه الوسيلة بالإعلان عن السياسة المستقبلية التي يهدف لتطبيقها وذلك بإظهاره لمختلف الاستراتيجيات التي يود إتباعها وكذا الإجراءات التي سوف يتخذها، حيث يقوم بوضع كل الحقائق والأرقام عن حالة الاقتصاد الوطني أمام الرأي العام وتقديم تفسيرات للأسباب التي جعلته يتبنى سياسة معينة لتوجيه حجم الائتمان بهدف زيادة ثقه الجمهور بالإجراءات والسياسات الاقتصادية الموضوعة من قبل السلطات[4].

المطلب الرابع: فعالية السياسة النقدية وفقا لنموذج IS/LM.

يقصد بفعالية السياسة النقدية مدى قدرتها على التأثير في مجمل النشاط الاقتصادي من أجل تحقيق الأهداف التي تسعى إليها[5].

[1] جمال خريس، أيمن أبو خضير، عماد خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص116.

[2] زكريا الدوري، يسرى السامرائي، مرجع سبق ذكره، ص218.

[3] عقيل جاسم عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص213.

[4] إكن لونيس، مرجع سبق ذكره، ص61.

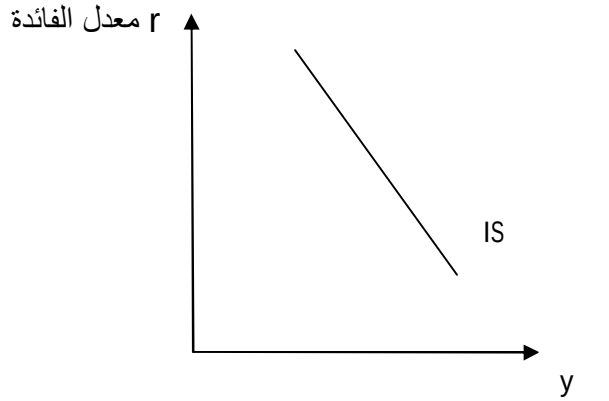
[5] ناظم محمد نوري الشمري، مرجع سبق ذكره، ص435.

الفرع الأول: تقديم نموذج IS/LM.

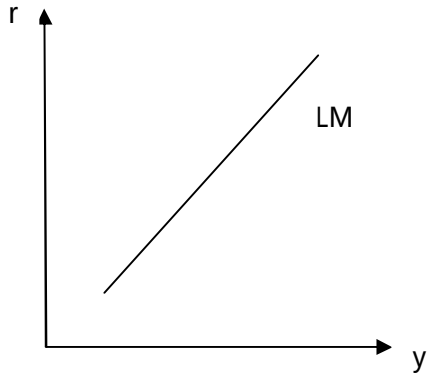
يمكن تقييم فعالية السياسة النقدية وأيضا السياسة المالية من خلال استخدام نماذج الاقتصاد الكلي ومنها نموذج IS/LM، حيث يمثل منحنى IS التوازن في القطاع الحقيقي ويتأثر بإحداث تغيرات في السياسة المالية، ويمثل منحنى LM التوازن في القطاع النقدي من خلال التوازن بين العرض النقدي والطلب عليه، ويتأثر بقرارات السياسة النقدية بشأن المعروض النقدي[1].

ويمثل المنحنيين IS و LM كما يلي:

الشكل (1-6): منحنىIS



الشكل(1 -7): منحنى LM



المصدر: بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص89- ص93.

يعبر منحنى IS عن وجود علاقة عكسية بين سعر الفائدة والدخل لأن انخفاض سعر الفائدة يؤدي إلى زيادة الطلب على الاستثمار مما يؤدي إلى زيادة الدخل من خلال مضاعف الاستثمار، وحيث أن منحنى IS يمثل التساوي بين الادخار والاستثمار.

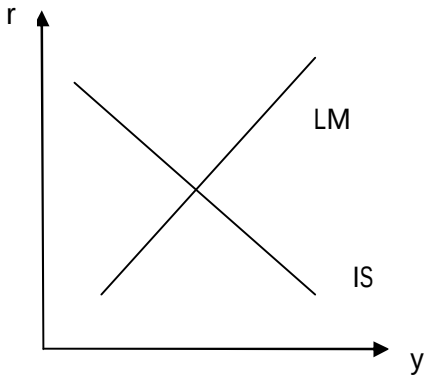
كما يعبر منحنى LM عن وجود علاقة طردية بين الدخل وسعر الفائدة، ذلك أن زيادة الدخل الوطني الحقيقي سوف تؤدي إلى زيادة الطلب على النقود لغرض المعاملات والاحتياط، بينما ينخفض الطلب على النقود لغرض المضاربة، وبالتالي ترتفع أسعار الفائدة[2].

[1] جمعة أحمد خليفة الزيادات، التفاعلات بين السياسة المالية والنقدية وأثرها على الاقتصاد الأردني، 1970- 2009، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، الجامعة الأردنية، الأردن، 2010، ص49.

[2] بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص ص90،95.

ويتحقق التوازن في السوقين (السوق النقدي وسوق الإنتاج) من خلال التقاطع بين منحنى IS ومنحنى LM، ويتم بناءا على ذلك تحديد القيم التوازنية لكل من الدخل وسعر الفائدة، والمنحنى الموالي يبين كيفية حدوث التوازن بين السوقين[1].

الشكل(1 -8): التوازن في سوق الإنتاج والنقد.



المصدر: السيد محمد السيرتي، علي عبد الوهاب نجا، النظرية الاقتصادية الكلية، الدار الجامعية، الإسكندرية مصر، 2008، ص175.

الفرع الثاني: دراسة فعالية السياسة النقدية.

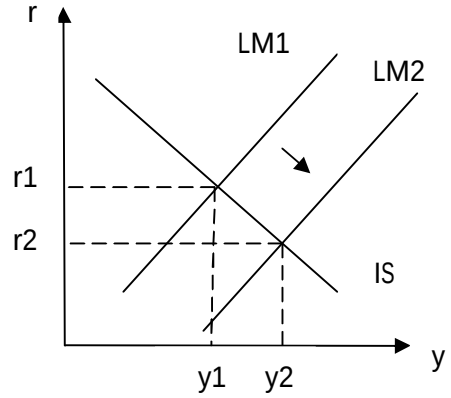
يظهر أثر السياسة النقدية على التوازن في سوق النقد من خلال قيام السلطات النقدية بزيادة حجم المعروض النقدي من أجل الرفع من مستوى الدخل، ونتيجة لذلك ينتقل منحنى LM إلى اليمين، فينخفض سعر الفائدة نتيجة لزيادة عرض النقود، ويترتب عن انخفاض سعر الفائدة زيادة الاستثمار، فيرتفع مستوى الدخل بفعل مضاعف الاستثمار[2].

والمنحنى الموالي يبين أثر زيادة عرض النقود على التوازن الكلي في السوقين.

[1] السيد محمد السيرتي، علي عبد الوهاب نجا، النظرية الاقتصادية الكلية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008، ص 178.

[2] بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص103.

الشكل (1-9): أثر زيادة عرض النقود على التوازن الكلي



المصدر: نفس المرجع السابق، ص 186

يلاحظ من المنحنى أن انتقال LM من LM1 إلى LM2 أدى إلى انخفاض سعر الفائدة من r1 إلىr2 وكما أدى إلى ارتفاع مستوى الدخل من y1 إلى y2.

ترتبط فعالية السياسة النقدية بميل المنحنيين IS وLM بحيث تحقق هذه السياسة افضل النتائج عندما يكون للمنحنى IS ميل ضعيف أو عندما يكون للمنحنى LM ميل حاد[1]، وعليه يمكن القول أن من اهم المحددات للفعالية النسبية للسياسة النقدية وفقا لهذا النموذج نجد: مرونة الطلب على النقود بالنسبة لسعر الفائدة، ومرونة الاستثمار بالنسبة لسعر الفائدة.

1- مرونة الطلب على النقود بالنسبة لسعر الفائدة:

يتوقف تأثير زيادة المعروض النقدي على الاستثمار ومن ثم الدخل على مدى مرونة الطلب على النقود بالنسبة لسعر الفائدة (دالة التفضيل النقدي ومدى ثباتها)، بحيث تشير النظرية الكينزية إلى أن زيادة عرض النقود سوف تؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة بنسبة تعتمد على مرونة منحنى التفضيل النقدي[2].

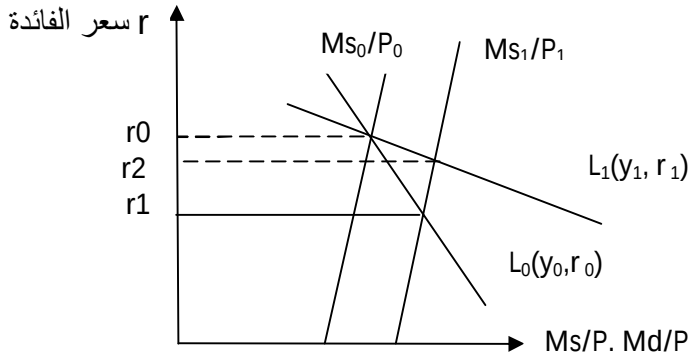
فكلما كان الطلب على النقود (التفضيل النقدي) أكثر مرونة بالنسبة لسعر الفائدة، كلما كان مقدار الانخفاض في سعر الفائدة أقل وكانت الزيادة في الاستثمار ومن ثم الدخل أقل، وبالتالي تكون السياسة النقدية أقل فعالية، ويمكن توضيح ذلك من خلال المنحنى التالي[3]:

[1] ملاك وسام، النقود والسياسات النقدية الداخلية- قضايا نقدية ومالية، الطبعة الأولى، دار المنهل اللبناني، بيروت، لبنان، 2000،ص417.

[2] سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص244.

[3] صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية، مرجع سبق ذكره، ص170.

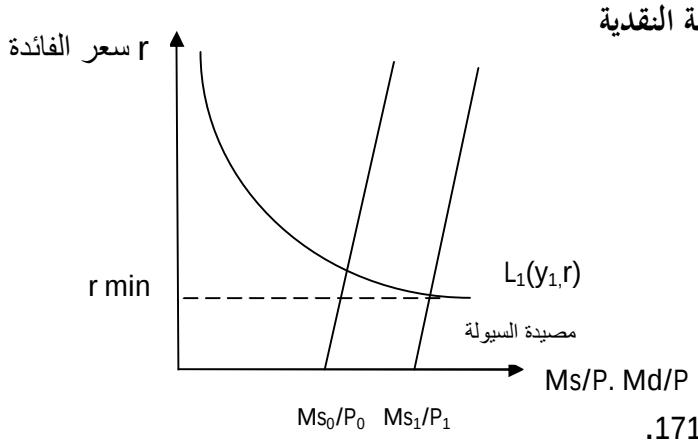
الشكل(1 -10): منحنى الطلب على النقود بالنسبة لسعر الفائدة.



المصدر: صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية، الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2005، ص170.

يمثل Ms_0/P_0 عرض النقود بالقيمة الحقيقية و y_0 و r_0 هما الدخل وسعر الفائدة التوازنيين فلو افترضنا أن منحنى الطلب على النقود هو $L_1(y_1,r_1)$ بدلا من $L_0(y_0,r_0)$ وكان سعر الفائدة التوازني هو r_0، فإن الزيادة في عرض النقود من Ms_0/P_0 إلى Ms_1/P_1، سوف يؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة r_0 إلى r_2 بدلا من r_1، وبالتالي سوف تكون هناك زيادة أقل في الاستثمار والدخل نتيجة لانخفاض أقل في سعر الفائدة مقارنة مع المنحنى $L_0(y_0,r_0)$ (انخفاض أكبر في سعر الفائدة)، وعليه تجدر الإشارة إلى أن انتقال أثر السياسة النقدية إلى الجانب الحقيقي من النشاط الاقتصادي (الاستثمار، الدخل) سوف يكون بطيئا جدا عندما يكون الطلب على النقود مرنا مرونة كبيرة بالنسبة لسعر الفائدة، وبالتالي لا يستجيب سعر الفائدة للتغيرات في عرض النقود وكان**Keynes** هو من تكلم عن هذه الوضعية والتي سميت فيما بعد بمصيدة السيولة، بحيث تكون السياسة النقدية غير فعالة في حالة مصيدة السيولة، ويمكن تمثيلها بالتمثيل البياني التالي:

الشكل (1 -11): حالة عدم فعالية السياسة النقدية



المصدر: صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية، مرجع سبق ذكره، ص171.

2- مرونة الاستثمار بالنسبة لسعر الفائدة:

إذا كانت التغيرات في سعر الفائدة ليس لها تأثير على الاستثمار فإن السياسة النقدية سوف تكون عديمة الفعالية، بمعنى أن زيادة عرض النقود لا تؤثر على مستوى الدخل بالرغم من انخفاض سعر الفائدة، حيث ترى النظرية الكينزية أنه عندما يكون الاقتصاد في حالة كساد وتسود حالة التشاؤم بين المستثمرين بشأن مستقبل الاستثمار على الرغم من زيادة عرض النقود وانخفاض سعر الفائدة نتيجة لذلك إلا أن المستثمرين قد يشعرون بأن الطلب على منتجاتهم لا يزال ضعيفا، وبالتالي يقل الاستثمار ولا يستجيب للانخفاض في سعر الفائدة[1].

[1] صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية، مرجع سبق ذكره، ص ص170- 171.

المبحث الثالث: الإطار النظري لظاهرة التضخم.

كما سبق وأن أشرنا من بين الأهداف الأساسية للسياسة النقدية تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار ومحاربة التضخم كون هذا الأخير يعد من أسوء المشاكل التي قد تعترض الاقتصاد الوطني، وأخطر الظواهر المؤثرة على الجانب الاقتصادي والاجتماعي نظرا للآثار السلبية المترتبة عنه، كما يعتبر من أهم القضايا التي تستدعي الدراسة والتحليل من طرف الاقتصاديين للتعرف على الأسباب الحقيقية لهذه الظاهرة ومحاولة اقتراح حلول لها، وسوف نتطرق لهذه الظاهرة من خلال هذا المبحث محاولين التعرف على أسباب وأنواع التضخم، ومحاولة قياسه وكذا السياسات العلاجية الممكنة.

المطلب الأول: مفهوم التضخم.

ينبغي أولا إعطاء بعض التعاريف بشأن هذه الظاهرة وخاصة أنها كانت مجالا للنقاش والدراسة والبحث لدى العديد من المفكرين الاقتصاديين، وبعدها تجب معرفة الأسباب التي أدت إلى التضخم، ومن المؤكد أنه تختلف أنواع التضخم تبعا لاختلاف الأسباب، وهذا ما سنراه في المطلب.

الفرع الأول: تعريف التضخم.

لا يوجد هناك اتفاق بين المفكرين الاقتصاديين بشأن تعريف التضخم، ومن أهم التعاريف الواردة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر التعاريف التالية:

- يمكن تعريف التضخم على أنه ظاهرة تتمثل بوجود اتجاه مستمر نحو الارتفاع في المستوى العام للأسعار، وهو حالة عدم التوازن للاقتصاد (العرض لا يساوي الطلب)، تكون فيها الأسعار متجهة نحو الارتفاع بصورة متواصلة وقد لا تنجح الإجراءات المتخذة من طرف الحكومة في وقف ارتفاع الأسعار[1].

-كما يعرف التضخم أيضا على أنه: "الارتفاع المستمر والمتواصل في المستوى العام للأسعار نتيجة للانخفاض المستمر في قيمة النقود"[2].

- ويعرف الاقتصادي M. Friedman التضخم على أنه الزيادة المفرطة في إصدار النقد، فالتضخم هو ظاهرة نقدية دائما وأبدا.

[1] أحمد الأشقر، الاقتصاد الكلي، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007، ص312.

[2] Gail Makinen, inflation : causes, costs, and current states, reporter for Congress, the library of congress. 2003. P1 available at website: : http://www.policyalmanac.org/economic/archive/inflation.pdf consulted in 15_12-2012.

ويقر Keynes بهذا التعريف مميزا بين حالتين يكون فيهما الاقتصاد، الحالة التي يكون فيها الاقتصاد دون مستوى التشغيل الكامل، تؤدي في هذه الحالة الزيادة في الأسعار إلى تحفيز الاقتصاد وزيادة التشغيل، وهو تضخم مرغوب فيه حسب Keynes ، أما في حالة التشغيل الكامل فأي زيادة في كمية النقود ستؤدي إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار، ومن ثمة انخفاض القوة الشرائية للنقود، وهو التضخم السيء[1].

والتعريف الأكثر استخداما هو تعريف التضخم على أنه الزيادة المستمرة في المستوى العام للأسعار لفترة طويلة نسبيا[2].

الفرع الثاني: أسباب التضخم.

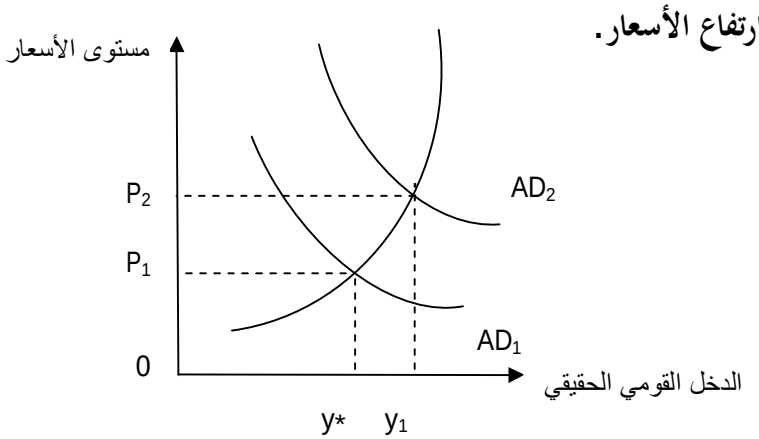
بما أن التضخم يمثل حالة عدم التوازن في الاقتصاد الكلي أي الطلب الكلي أكبر من العرض الكلي، فإن السبب في ارتفاع المستوى العام للأسعار هو ارتفاع الطلب الكلي أو انخفاض العرض الكلي، أو قد يكون التضخم مستوردا.

1- التضخم الناشئ عن ارتفاع الطلب.

ويطلق على هذا النوع من التضخم اسم تضخم جذب الطلب، بحيث ينتج عن الزيادة في أحد مكونات الطلب الكلي المتمثلة في الإنفاق الاستهلاكي والإنفاق الاستثماري والإنفاق الحكومي والإنفاق الخارجي[3].

والشكل الموالي يبين تأثير الزيادة في الطلب الكلي على المستوى العام للأسعار.

الشكل (1-12): الزيادة في الطلب وارتفاع الأسعار.



المصدر: طالب محمد عوض الاقتصاد الكلي، معهد الدراسات المصرفية، عمان، الأردن، 2004، ص165.

[1] أكرم حداد، مشهور هذلول، مرجع سبق ذكره، ص195.

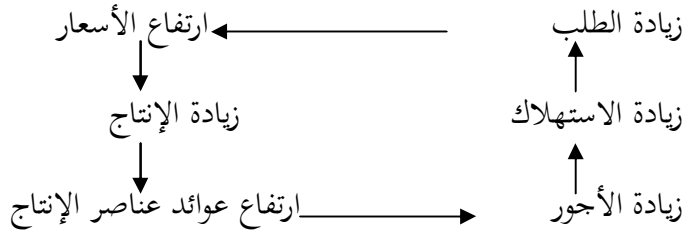
[2] إسماعيل هاشم محمد، النقود والبنوك، المكتب العربي الحديث، مصر، 2005، ص202.

[3] محمد فوزي أبو السعود، مقدمة في الاقتصاد الكلي، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004، ص204.

ارتفاع الطلب من AD_1 إلى AD_2 أدى إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار بشكل حاد من P_1 إلى P_2، وبما أن الاقتصاد يعمل عند مستوى قريب من مستوى التشغيل الكامل، فإن الارتفاع في الإنتاج ضئيل، وبالتالي معظم التوسع في الطلب تحول إلى الارتفاع في المستوى العام للأسعار. والسبب هو أن الزيادة في الطلب الكلي فوق مستوى الإنتاج العادي يشير إلى وجود كميات كبيرة من النقود تطارد كميات قليلة نسبيا من السلع، مما يولد ضغوطا تضخمية على الأسعار[1].

وعليه تجدر الإشارة إلى أن مقدار الارتفاع في المستوى العام للأسعار يتوقف على مدى استجابة الناتج القومي الحقيقي للزيادة في الطلب الكلي، فعندما يقترب الاقتصاد من حالة التشغيل الكامل لعناصر الإنتاج، تؤدي الزيادة في الطلب إلى زيادة ضئيلة في الناتج القومي الحقيقي، وزيادة كبيرة في المستوى العام للأسعار، أما في حالة وجود الاقتصاد في مستوى التشغيل الكامل، فالزيادة في الطلب الكلي لن تؤدي إلا إلى زيادات طفيفة في الكميات المنتجة وبنفقات مسرعة في التزايد، مما يؤدي إلى التهاب الأسعار[2].

وقد قدم Keynes صورة للتضخم الناتج عن زيادة الطلب في شكل حلقة حلزونية وفقا لما يلي:



فالزيادة في الطلب الكلي على السلع والخدمات ستؤدي إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار، مما يدفع المشروعات إلى زيادة الإنتاج بحثا عن زيادة الأرباح، وهذا يؤدي إلى زيادة معدلات الأجور، وبالتالي زيادة القدرة الشرائية للموظفين مما يدفعهم إلى زيادة الطلب الاستهلاكي وهكذا يرتفع الطلب الكلي مرة أخرى ثم يرتفع المستوى العام للأسعار من جديد... وهكذا[3].

2- التضخم الناشئ عن زيادة التكاليف.

ينشأ تضخم دفع النفقات أو التكاليف من خلال الارتفاع في الأسعار الناتج عن زيادة نفقات وعناصر الإنتاج دون أن يكون هناك تغير في الطلب، بحيث تقوم الدولة بزيادة أجور العمال استجابة لطلباتهم، وتقوم باستيعاب هذه الزيادة برفع المستوى العام للأسعار.

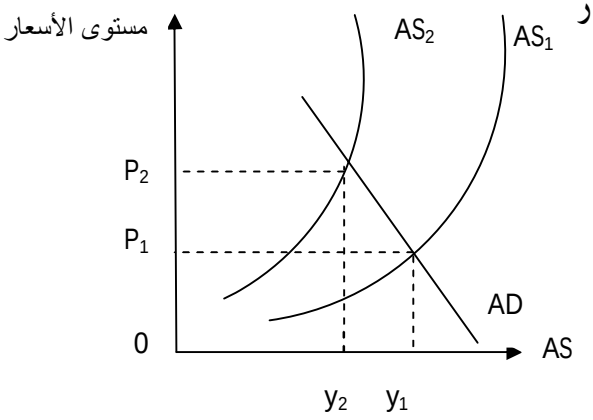
[1] طالب محمد عوض، مدخل إلى الاقتصاد الكلي، معهد الدراسات المصرفية، عمان، الأردن، 2004، ص165.

[2] عبد الرحمان يسري أحمد، النقود والفوائد والبنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص60.

[3] سوزي عدلي ناشد، مقدمة في الاقتصاد النقدي والمصرفي، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2005، ص131.

والشكل الموالي يوضح الارتفاع في الأسعار نتيجة زيادة التكاليف.

الشكل (1-13): الزيادة في التكاليف وارتفاع الأسعار



المصدر: طالب محمد عوض، مرجع سبق ذكره، ص166.

نلاحظ من خلال المنحنى أن زيادة التكاليف (ارتفاع الأجور أو أسعار المواد الأولية الأساسية) أدى إلى انتقال منحنى العرض الكلي من AS_1 إلى AS_2 مما دفع بمستوى الأسعار إلى الارتفاع من P_1 إلى P_2 وفي نفس الوقت تراجع الإنتاج من y_1 إلى y_2، ويتميز تضخم التكاليف عن تضخم الطلب بالتراجع في الإنتاج والعمالة وتفشي البطالة[1].

ويلاحظ أن مصادر التضخم تنحصر في اتجاهين[2]:

- الاتجاه الأول: داخلي، ويتمثل في ضعف مرونة الجهاز الإنتاجي وضيق قاعدة الموارد الإنتاجية، وبالتالي قصور العرض الكلي في مواجهة الطلب الكلي المتزايد مما يؤدي إلى ارتفاع مستمر ومتزايد في أسعار السلع والخدمات المختلفة.
- الاتجاه الثاني: خارجي، ويتمثل في صورة التضخم المستورد من الخارج ويحدث ذلك بسبب ارتفاع تكلفة السلع والخدمات المنتجة في البلدان الصناعية المتقدمة التي يستورد منها ذلك البلد الذي يحدث فيه التضخم، بحيث لا يمكن له الاستغناء عن بعض السلع الرأسمالية والوسيطية اللازمة لتدعيم الإنتاج المحلي، وبالتالي ارتفاع أسعار هذه السلع عالميا سوف ينعكس على مستوى أسعار المنتجات المحلية التي عادة ما يكون المحتوى الاستيرادي لها مرتفعا وخاصة في الدول النامية. وعليه يحدث التضخم في ذلك البلد نتيجة لارتفاع أسعار السلع المستوردة من الخارج.

[1] طالب محمد عوض، مرجع سبق ذكره، ص166.

[2] سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص193.

الفرع الثالث: أنواع التضخم.

ينقسم التضخم بغض النظر عن أسبابه إلى عدة أنواع يمكن تمييزها وفقا للمعايير التالية:

1- أنواع التضخم من حيث قوته.

ينقسم التضخم من حيث قوته إلى نوعين: تضخم جامح وتضخم زاحف.

أ- التضخم الجامح:

يشير التضخم الجامح إلى ارتفاع شديد للمستوى العام للأسعار خلال فترة زمنية قصيرة، وهذا النوع من التضخم يظهر أحيانا بعد نهاية الحروب أو الأزمات الشديدة، حيث تنهار قيمة عملة الدولة ويفقد الأفراد الثقة فيها بسبب انخفاض القدرة الشرائية[1].ويتميز هذا النوع بما يلي[2]:

- ✓ ارتفاع الأسعار يصبح منتشرا بحيث لا يمكن السيطرة عليه؛
- ✓ الأسعار المترابطة تفقد ترابطها وتشجع سرعة ارتفاع الأسعار؛
- ✓ النقود الوطنية تفقد وظائفها، أولا تفقد وظيفة مخزن للقيمة، وبعدها وظيفة وسيط للمبادلات، وتحل محلها العملات الأجنبية وغالبا الدولار؛

ب- التضخم الزاحف:

يتميز التضخم الزاحف بحدوث ارتفاع بطيء في الأسعار دون غطاء من الإنتاج، وفي هذه الحالة لا يزيد الارتفاع في الأسعار عن 3%، وهو أقل خطورة على الاقتصاد بحيث يمكن علاجه دون أن يكون له أثر على العملة، أي لا يؤدي إلى انهيار قيمة العملة، ويحدث نتيجة لزيادة الطلب الفعال على السلع والخدمات حيث ترتفع الأسعار بشكل تدريجي على المدى الطويل، فهذا التضخم يتعود عليه الأفراد ويحاولون التأقلم معه بافتراض أنه مجرد ارتفاعات بسيطة في الأسعار[3].

2- أنواع التضخم من حيث تدخل الدولة فيه.

ينقسم التضخم من حيث تدخل الدولة فيه إلى نوعين أساسيين هما: التضخم الطليق، والتضخم المكبوت.

[1] إيمان عطية ناصف، مبادئ الاقتصاد الكلي، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2006، ص238.

[2] Ahmed Menai, l'inflation causes, conséquences, remèdes, mémoire de magistère en sciences économiques, université d'Alger, 2012, p15.

[3] تيجاني بالرقي، دراسة آثار التضخم على النظرية التقليدية للمحاسبة مع نموذج مقترح لاستبعاد التضخم على القوائم المالية، أطروحة دكتوراه في لعلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، الجزائر، 2006 ص213.

أ- التضخم الطليق:

عندما لا تتدخل الدولة في مجرى حالة التضخم السائدة في الاقتصاد ولا تتخذ أية إجراءات ضده، يعرف هذا النوع من التضخم بالتضخم الطليق أو المفتوح، يظهر أولا بصورة مباشرة على شكل ارتفاع في الأسعار، لينتقل أثره إلى الارتفاع في الأجور وغيرها من النفقات التي تتمتع بالمرونة وهكذا ترتفع الدخول عموما[1].

ب- التضخم المكبوت (الكامن):

في هذه الحالة لا يظهر التضخم على شكل ارتفاع في الأسعار وهذا راجع للإجراءات المتخذة من طرف الدولة لمنع ظهور هذا الارتفاع عن طريق تثبيت الأسعار بوسائل إدارية خاصة فيما يتعلق بالسلع الأساسية، أو من خلال منح الإعانات للمنتجين لتعويضهم عن أرباحهم، لكن هذا التضخم قد يظهر من خلال اختفاء السلع ذات الأسعار الثابتة في السوق الرسمية وتواجدها في السوق السوداء، وانخفاض وزن عبوات السلع مع جودتها وبيعها بنفس السعر المثبت، هذا إلى جانب ظهور طوابير المستهلكين أمام منافذ التوزيع الرسمية[2].

3- أنواع الضخم من حيث القطاعات الاقتصادية.

وفقا لهذا المعيار نميز بين نوعين أساسيين وهما:

أ- التضخم السلعي:

ويرتبط هذا النوع بمجال سلع الاستهلاك، حيث يحدث التضخم السلعي نتيجة لزيادة أسعار السلع الاستهلاكية فتتحقق لدى منتجي سلع الاستهلاك أرباح قدرية[3].

ب- التضخم الرأسمالي:

يحصل هذا التضخم في قطاع الصناعات الاستثمارية، ويحدث نتيجة لزيادة قيمة سلع الاستثمار على نفقة إنتاجها وبالتالي تتحقق أرباح كبيرة لدى منتجي الصناعات الاستثمارية[4].

[1] مجدي عبد الفتاح سليمان، علاج التضخم والركود في الاقتصاد الإسلامي، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2002، ص40.

[2] إيمان عطية ناصف، مرجع سبق ذكره، ص ص238، 239.

[3] مجدي عبد الفتاح سليمان، مرجع سبق ذكره، ص25.

[4] وضاح نجيب رجب، التضخم والكساد: الأسباب والحلول وفق مبادئ الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص39.

المطلب الثاني: قياس التضخم.

يتم قياس التضخم باستخدام ثلاث طرق أساسية:

- ✓ طريقة الأرقام القياسية؛
- ✓ طريقة الفجوات التضخمية؛
- ✓ طريقة المعروض النقدي؛

1- طريقة الأرقام القياسية:

يقاس معدل التضخم البسيط من خلال حساب معدل التغيير في الأسعار لأي سنة مقارنة بالسنة السابقة لها أو سنة الأساس باستخدام المعادلة التالية.

$$\text{معدل التضخم في السنة (n)} = \frac{\text{المستوى العام للاسعار في السنة}(n) - \text{المستوى العام للأسعار في السنة}(n-1)}{\text{المستوى العام للأسعار في السنة } (n-1)} \times 100$$

ويتم قياس المستوى العام للأسعار باستخدام الأرقام القياسية للأسعار، بحيث توجد أنواع عديدة من الأرقام القياسية، أشهرها وأكثرها استخداما هي: الرقم القياسي لأسعار الاستهلاك، الرقم القياسي المرجح، ومكمش الناتج القومي[1].

أ- الرقم القياسي لأسعار الاستهلاك IPC:

يعتبر هذا المقياس من أكثر المقاييس شيوعا فهو يقيس مقدار التغير في أسعار المكتسبات التي يستطيع المستهلك العادي الحصول عليها سواء كانت سلع أو خدمات، ويعتبر هذا المؤشر مهما كونه يعكس التدهور الذي يطرأ على القوة الشرائية للنقود، بحيث[2]:

$$\text{قيمة النقود} = \frac{1}{\text{مستوى الاسعار}}$$

ويحسب الرقم القياسي لأسعار الاستهلاك (CPI) وفقا للمعادلة التالية[3]:

$$CPI = \frac{\text{تكلفة سلة السوق للمنتجات المعروضة بأسعار السنة}(n)}{\text{تكلفة سلة السوق للمنتجات المعروضة بأسعار سنة الأساس}} \times 100$$

[1] إيمان عطية ناصف، مرجع سبق ذكره، ص ص239، 240.

[2] أكرم حداد مشهور هذلول، مرجع سبق ذكره، ص202.

[3] هوشيار معروف، تحليل الاقتصاد الكلي، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005، ص 198.

ب- الرقم القياسي المرجح:

يقوم هذا المؤشر على إعطاء أوزان ترجيحية لمجموعة السلع والخدمات التي تتضمنها سلة الدراسة وفقا لأهميتها الاقتصادية على أن تكون الأوزان متناسبة مع الإنفاق الكلي من قبل المستهلكين[1].

ويتم حساب هذا المؤشر باستخدام المعادلة التالية[2]:

$$\text{الرقم القياسي المرجح} = \frac{\text{مجموع}(\text{السعر القياسي البسيط لكل سلعة} \times \text{معاملها})}{\text{مجموع المعاملات}}$$

ج- مكمش أسعار الناتج المحلي:

يعبر هذا القياس على العلاقة بين الناتج المحلي الإجمالي مقيم بأسعار سنة الأساس والناتج المحلي الإجمالي مقيم بالأسعار الجارية[3]. ولتوضيح طريقة حساب هذا المكمش نستعين بالمثال التالي[4]:

مثال: لتكن لدينا المعطيات التالية:

الناتج / السنة	1999	2000
الناتج الاسمي	8550	10100
الناتج الحقيقي	4750	5000

يكون مكمش أسعار الناتج المحلي للسنتين 1999 و2000 كما يلي:

$$P_{1999} = 8550/4750 \times 100 = 180$$

$$P_{2000} = 10100/5000 \times 100 = 202$$

وبالتالي يكون معدل التضخم وفقا لهذه الطريقة هو:

$$P_{2000} = (202-180)/180 = 12.22\%$$

[1] هويشار معروف، مرجع سبق ذكره، ص ص 198، 199.

[2] تيحاني بالرقي، مرجع سبق ذكره، ص216.

[3] أكرم حداد، مشهور هذلول، مرجع سبق ذكره، ص 202.

[4] أحمد الأشقر، مرجع سبق ذكره، ص313.

2- طريقة الفجوات التضخمية.

وتعتمد على قياس الفجوات التضخمية من خلال تقدير الفروق بين حجم السلع والخدمات المنتجة في الاقتصاد وبين القوة الشرائية التي يملكها المستهلكون، ويمكن معالجة هذه الفروق باستخدام علاقات الطلب الكلي، وتعبر إذن هذه الفجوة عن الفرق بين فائض الطلب الكلي النقدي (الإنفاق القومي المقدر بالأسعار الجارية) وبين حجم الناتج القومي الحقيقي بحيث يمكن التعبير عنها بالعلاقة التالية[1]:

الفجوة التضخمية= ن-د.

ن: الإنفاق الكلي النقدي (مقيم بالأسعار الجارية).

د: الناتج القومي الحقيقي (الدخل الحقيقي).

3- طريقة العروض النقدية.

وهي الطريقة المتبعة من طرف صندوق النقد الدولي وتقوم بقياس فائض المعروض النقدي من خلال حساب الفرق بين التغير في عرض النقود وبين التغير في الطلب على النقود وذلك خلال فترة زمنية معينة[2].

المطلب الثالث: آثار التضخم وكيفية معالجته.

باعتبار التضخم آفة اقتصادية خطيرة تترتب عنها آثار غير مرغوب فيها سواء على الجانب الاقتصادي أو الجانب الاجتماعي، فإن هذه الظاهرة تستدعي اتخاذ الإجراءات الكفيلة بالمعالجة من طرف السلطات المعنية، والمباشرة فيها من أجل الحد من هذه الآثار أو التقليل منها.

الفرع الأول: آثار التضخم.

يولد التضخم آثارا اقتصاديا واجتماعية عديدة نذكر من ما يلي:

1- الأثر على توزيع الدخول:

يختلف الأثر على توزيع الدخول باختلاف الفئات الاجتماعية، فنجد:

أ- أصحاب الدخول الثابتة: وتتمثل هذه الفئة في أصحاب معاشات التقاعد والإعانات الاجتماعية، حيث تتأثر هذه الفئة كثيرا بالتضخم، أي بانخفاض القوة الشرائية وارتفاع المستوى العام للأسعار، وهذا بسبب ثبات دخولها.

[1] تيجاني بالرقي، مرجع سبق ذكره، ص216.

[2] نفس المرجع السابق.

ب- أصحاب الأجور والمرتبات: وهذه الفئة تتميز بمرونة الأجور، أي قابليتها للتغيير، ولكن بنسبة اقل من نسبة تغير المستوى العام للأسعار، وهذا راجع لضعف النقابات أمام تسلط رجال الأعمال والحكومات[1]. وبالتالي تتأثر هذه الفئة بالتضخم، ولكن بنسبة أقل مقارنة بالفئة الأولى.

ج- أصحاب المشاريع والأرباح: يؤدي التضخم إلى تحسن أوضاع هذه الفئة، وخاصة أن ارتفاع أسعار بيع المنتجات يسبق غالبا ارتفاع تكاليف الإنتاج، كما يؤدي أيضا إلى تحسين أوضاع مالكي العقارات والأسهم، والمخزونان السلعية[2].

2- أثر التضخم على العملة:

يؤدي التضخم إلى إضعاف ثقة الأفراد في العملة المحلية وإضعاف الرغبة في الادخار، كون التضخم يترتب عنه التدهور المستمر في قيمة النقود وهذا يؤدي إلى فقدانها وظيفة مخزن للقيمة وبالتالي يزداد التفضيل السلعي على التفضيل النقدي، وبالتالي تزداد الرغبة في الاستهلاك أكثر بدلا من الادخار، ويلجأ الأفراد إلى تحويل مدخراتهم النقدية إلى ذهب وعملات أجنبية مستقرة، أو شراء سلع معمرة وعقارات[3].

3- أثر التضخم على الثروة:

عندما تكون الثروة على شكل نقود سائلة أو في صورة ودائع في البنوك، فإن حدوث التضخم سوف يؤدي إلى تخفيض القيمة الحقيقية لهذه الثروة، أما إذا كانت الثروة في شكل أصول عينية مثل الأراضي والعقارات، فيؤدي التضخم في هذه الحالة إلى رفع القيمة الرأسمالية للثروة، حيث يستفيد أصحابها من ارتفاع قيمتها نتيجة للتضخم.

ويستفيد المدينون بحدوث التضخم على حساب الدائنين، حيث تقل القيمة الحقيقية للدين الذي يلتزم برده المدين نتيجة لانخفاض قيمة النقود بالمقارنة بوقت الاقتراض[4].

4- أثر التضخم على النشاط الاقتصادي:

عندما يكون الاقتصاد قريب من حالة التشغيل الكامل لعناصر الإنتاج، فإن زيادة الطلب الكلي وارتفاع المستوى العام للأسعار سوف تؤدي إلى زيادة الإنتاج لكن بمعدلات منخفضة، وعليه تقترب مرونة الإنتاج من الصفر باقتراب الاقتصاد من مستوى التشغيل الكامل وتزداد حدة الارتفاع في الأسعار تبعا لذلك، وهذا ما يخلق جوا لانتشار المضاربة وقيام رجال الأعمال بتخزين السلع بغية بيعها في وقت لاحق، وهذا يؤدي إلى المزيد من ارتفاع الأسعار، وهذا ما يشجع الأفراد على الاستثمار في إنتاج السلع الاستهلاكية الكمالية التي تستهلكها فئات معينة

[1] جمال بن دعاس، مرجع سبق ذكره، ص131.

[2] أحمد الأشقر، مرجع سبق ذكره، ص314.

[3] محمد عزت غزلان، الاقتصاد الكلي، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 2002، ص ص193، 194.

[4] إيمان عطية ناصف، مرجع سابق ذكره، ص250.

تتميز بالزيادة الكبيرة بدخولها خلال فترة التضخم بدلا من الاستثمار في المجالات ذات العائد على المدى الطويل، والتي تكون اكثر نفعا للاقتصاد[1].

5- أثر التضخم على هيكل التسويق والتوزيع:

يؤدي التضخم إلى تنشيط الدورة التجارية والتشجيع على المضاربة بالأسعار، وتزداد قنوات التسويق، وتكون الزيادة في أسعار التجزئة أكثر من الزيادات في أسعار الجملة، ويكون الربح التجاري أكثر من الربح الصناعي، وينتشر الوسطاء في السوق وبالتالي ترتفع تكاليف التسويق مما يدفع الأسعار إلى التضخم أكثر فأكثر، فحدوث تضخم في الاقتصاد يولد قطاع تجاري طفيلي لا يزيد من القيمة المضافة الحقيقية بحجم السلع، وإنما يرفع من القيمة النقدية لأسعار السلع[2].

6- أثر التضخم على ميزان المدفوعات:

يؤثر التضخم سلبيا على احتياط الدولة من العملات الأجنبية بسبب تأثيره السلبي على صادرات وواردات الدولة، ففي حالة التضخم ترتفع الأسعار المحلية نسبيا بالمقارنة بالأسعار الأجنبية، فتكون صادرات الدولة أغلى نسبيا من وجهة نظر الأجانب، فيقل طلبهم عليها، وهكذا تنخفض حصيلة الدولة من العملات الأجنبية نتيجة لانخفاض الصادرات، كما أن أسعار السلع الأجنبية تظهر للمستهلكين المحليين منخفضة نسبيا بالمقارنة بأسعار السلع المحلية، مما يشجعهم على زيادة الطلب على الواردات، وبالتالي استنزاف قدر كبير من العملة الأجنبية. كل هذا من شأنه التأثير سلبا على وضعية ميزان المدفوعات، فيزداد العجز فيه ويقل احتياطي الدول من العملات الأجنبية[3].

وعلى الرغم من كل تلك الآثار السلبية التي يخلفها التضخم إلا انه قد تكون بعض الإيجابيات لهذه الظاهرة في بعض الحالات نذكر منها مثلا[4]:

- يساعد التضخم الناتج عن زيادة الطلب الكلي على معالجة البطالة، وبالخصوص في المراحل الأولى له، وذلك عندما يكون الاقتصاد دون مستوى التشغيل الكامل لعناصر الإنتاج.
- يساعد التضخم على تكوين المدخرات اللازمة للتثمين من خلال زيادة الادخار لدى الطبقات الغنية والتي تحققت لها زيادات في الدخول من جراء التضخم.
- يحفز التضخم المستثمرين على زيادة استثماراتهم في السلع المرتفعة الأثمان بهدف زيادة الأرباح.

[1] بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص ص155، 156.

[2] أسامة كامل، عبد الغني حامد، النقود والبنوك، مؤسسة الورد العالمية للشؤون الجامعية، البحرين، 2006، ص232.

[3] إيمان عطية ناصف، مرجع سبق ذكره، ص ص251، 252.

[4] سعيد هتهات، دراسة اقتصادية وقياسية لظاهرة التضخم في الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، 2006، ص47.

- كما أن هناك فئات تستفيد من حدوث التضخم كالمنتجين والتجار كونهم يستطيعون تعويض الزيادة في تكاليف الإنتاج من خلال رفع قيمة سلعهم، ويخفف أعباء المدينين نتيجة لانخفاض القيمة الحقيقية لديونهم بسبب التضخم.

الفرع الثاني: كيفية علاج التضخم.

يكاد يكون هناك إجماع بين معظم الاقتصاديين على خطورة التضخم كحالة مرضية للاقتصاد لذلك ينبغي البحث عن الوسائل والحلول اللازمة لمحاربة هذه الآفة أو للتقليل من حدتها وتفاقمها، وعلى اختلاف أسباب التضخم وأنواعه تختلف السياسات العلاجية له أيضا، وهنا ينبغي الإشارة لوجود ثلاث سياسات أساسية يمكن استخدامها لمعالجة التضخم، وهي السياسة النقدية بحيث رأينا سالفا أن محاربة التضخم من ضمن الأهداف الأساسية لهذه السياسة ولكونها تعمل على التحكم في المعروض النقدي، فقد تكون أهم السياسات المضادة للتضخم. وفي حال عدم نجاح هذه السياسة بمفردها في معالجة الوضع تلجأ السلطات المعنية إلى السياسات المالية التي لا تكاد تقل أهمية عن السياسات النقدية، كما قد يتم اللجوء إلى سياسات الأجور أو الرقابة على الأسعار بعيدا على الإجراءات المالية والنقدية.

1- السياسة النقدية.

تقوم السياسة النقدية على ضرورة ضبط معدلات الزيادة في العرض النقدي بما يتناسب مع معدل نمو الناتج الحقيقي، بحيث تشير آراء كثيرة لكون التضخم ظاهرة نقدية تنتج أساسا من الإفراط في العرض النقدي، ذلك أن زيادة العرض النقدي هي الدافع الأساسي لرفع الأجور، وبالتالي ترتفع الأسعار ويسود التضخم داخل الدولة[1].

تعمل السياسة النقدية على رفع تكاليف الائتمان الممنوح من طرف البنوك، هذا ما يدفع الأفراد إلى تقليل الطلب على القروض من اجل شراء وتخزين السلع الضرورية التي تعاني من قلة العرض، ويستخدم البنك المركزي مجموعة من الأدوات لتحقيق هذه الأهداف منها أدوات كمية وأدوات نوعية سبق التعرض لها[2].

غير أن هناك بعض الحدود أو الصعوبات في استخدام وسائل السياسة النقدية لعلاج التضخم نذكر منها ما يلي:

- سياسة رفع معدل إعادة الخصم قد لا تكون فعالة إذا كانت البنوك لا تستجيب لرفع أسعار الفائدة نتيجة لارتفاع معدل إعادة الخصم، بحيث يحدث ذلك عندما لا تكون للبنك المركزي سلطة قانونية على البنوك التجارية، وهذا يشكل حدا كبيرا لفعالية السياسة النقدية[3].

[1] ايمان عطية ناصف، مرجع سبق ذكره، ص 252.

[2] بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص158.

[3] كامل بكري، مرجع سبق ذكره، ص288.

- إن ارتفاع سعر الفائدة يؤدي إلى ارتفاع تكلفة القروض التي يمكن أن يحصل عليها الجمهور مما يطرح مشكلات جديدة ومواقف سيئة تجاه الحكومة.

- قد تواجه السياسة النقدية مشكلة تحديد مستوى التشغيل الكامل، ذلك أن السلطات النقدية ينبغي عليها التدخل لمنع ارتفاع الأسعار في حالة وصول الاقتصاد إلى التشغيل الكامل[1].

- إن نجاح وكفاءة عمليات السوق المفتوحة كوسيلة لكبح النشاط الائتماني للبنوك يتوقف على مدى تطور السوق ووجود قاعدة عريضة من الأوراق المالية الحكومية، وفي حالة عدم توفر ذلك ستمارس هذه السياسة تأثيرا ضارا على أسعار الأوراق المالية الحكومية وستعرقل التنفيذ الكفء لعمليات الاقتراض الحكومي.

- والصعوبة الرئيسية تتمثل في نقص أو انعدام رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية بصفة خاصة وعلى النظام المصرفي بصفة عامة، وهذا يكون عادة في الدول المتخلفة فنادرا ما يمكن إيجاد نظام مصرفي منظم يمكن أن يخضع بسهولة للرقابة من طرف البنك المركزي[2].

وكل هذه المعوقات لا تقلل من أهمية السياسة النقدية في علاج الظروف التضخمية ولا يمكن الاستهانة بقدرتها على تنظيم الرقابة على الائتمان والتحكم في المعروض النقدي.

2- السياسة المالية.

عند فشل الحكومات المعاصرة في مواجهة الضغوطات التضخمية من خلال السياسة النقدية فإنها تضطر لاستخدام وسائل وأدوات السياسة المالية، ومن أهم تلك الأدوات:

أ- الرقابة الضريبية:

تعتبر الرقابة الضريبية من إحدى المتغيرات التي تستخدمها السياسة المالية في الرقابة على التضخم والكساد بحيث تعتبر من أكبر دعائم السياسة المالية في مواجهة التقلبات الاقتصادية.

تساهم سياسة الرقابة الضريبية في ضبط حركات التضخم والانكماش من خلال تحقيق معدلات عليا من الرقابة على مستويات الإنفاق الوطني من جهة، ومن خلال تجميع فوائض القيم من جهة أخرى.

ففي حالة ارتفاع الإنفاق الخاص فيجب رفع معدلات الضريبة التصاعدية على الدخول لامتصاص جزء من القوة الشرائية فتنخفض مستويات الدخول وهذا ما يقلل من حدة الطلب، وفي نفس الوقت تزداد حصيلة الضرائب، وهذا ما يحدث في فترات التضخم، غير أن هذه السياسة تعتبر غير مرنة بسبب عدم قدرتها على التكيف والتأقلم مع تعدد الميزانيات وتغيراتها لأكثر من مرة في العام.

[1] بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص158.

[2] كامل بكري، مرجع سبق ذكره، ص289.

ب- الرقابة على الدين العام:

تعمل أداة الرقابة على الدين العام على إدارة التحويلات وتوجيه الإنفاق الإنتاجي بتجميد القوة الشرائية الزائدة في الأسواق واستخدامها في تمويل الميزانية.

غالبا ما تلجأ السلطات الحكومية إلى عقد القروض وطرح الأسهم والسندات للاكتتاب فيها من قبل الجمهور، ويتم اللجوء إلى استخدام سياسة تمويل العجز المنظم بالقروض في البلدان النامية بسبب ضعف معدلات الإنتاج فيها وكذا عدم وصولها إلى حالة التشغيل الكامل لعناصر الإنتاج، إلا أنه قد تترتب عن هذه السياسة ارتفاع في الأسعار في حالة ما إذا كان التمويل بالإصدار النقدي.

ج- الرقابة على الإنفاق العام:

تعمل سياسة الإنفاق الحكومي على إحداث العجز أو الفائض في الميزانية للتحكم في الضغوط التضخمية أو الانكماشية، ففي حالة التضخم تقوم الدولة بإنقاص الإنفاق الحكومي بتحقيق فائض في الميزانية يتم التأثير به على أوجه الإنفاق الأخرى، وتجدر الإشارة إلى أن هناك نوعين من الإنفاق العام، استهلاكي واستثماري، وتكون الرقابة بالتقليل من حجم الاستهلاك أقوى أثر وأكثر مفعولا من التأثير في حجم الاستثمار، غير أن استخدام هذه السياسة في معالجة التضخم يتعارض مع السياسة التنموية وضرورات التنمية في البلدان النامية[1].

3- الرقابة على الأجور والأسعار.

قد تضطر الحكومات إلى تطبيق إجراءات أخرى بعيدا عن الإجراءات المالية والنقدية، وتتمثل هذه الإجراءات في زيادة الناتج أو زيادة الواردات وتقليل الصادرات من أجل زيادة العرض المتاح من السلع، التحكم في الأجور النقدية للحفاظ على التكاليف المنخفضة والرقابة على الأسعار، وهذا الإجراء الأخير هو الأكثر استخداما مقارنة بباقي الإجراءات.

تعتبر سياسة الرقابة على الأسعار من أهم الطرق التي يمكن استخدامها لمنع الأسعار من الارتفاع، حيث يتم من خلالها فرض الرقابة على أسعار السلع الهامة لتفادي ارتفاعها، وبالتالي هي محاولة لكبت التضخم أكثر منها للسيطرة عليه، فالأسباب الأساسية للتضخم تظل كما هي. لكن لا يسمح لهذه الضغوط بالتحول إلى ارتفاع في المستوى العام للأسعار، وهذا هو شكل التضخم المكبوت، ويثبت منطق التحليل الاقتصادي بالإضافة إلى الحقائق التاريخية عدم صلاحية هذه السياسة في معالجة الضغوط التضخمية، وفي أثناء الحروب قد تفرض الحكومات الرقابة على الأسعار

[1] بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص- ص160-162.

لتقييد الارتفاع في الأسعار، لكن لا تكون هناك استجابة وتواصل الأسعار ارتفاعها، ومن أهم أسباب عدم الكفاءة النسبية للرقابة على الأسعار في معالجة التضخم نجد ما يلي[1]:

- الحكومات بهذه الطريقة تهاجم الأعراض وليس الأسباب الحقيقية للتضخم، وعدم السماح لضغط الطلب بالتعبير عن نفسه في شكل ارتفاع في الأسعار ويؤدي إلى زيادة انتشار السوق السوداء.
- انتشار الطوابير الطويلة من المشترين وقيام الحكومة بتوزيع السلع بالتقنين (التوزيع بالبطاقات) وغيرها من القيود التي يمكن أن تفرض على المنتجين بشأن بيع منتجاتهم، كل هذه القيود قد تثبت عدم كفاءة الاقتصاد.
- تؤدي الرقابة على الأسعار إلى تخصيص غير كفء للموارد بتحويل المنتجين من إنتاج السلع الضرورية إلى إنتاج السلع الكمالية، ذلك أن القيود بشأن ارتفاع الأسعار مفروضة فقط على السلع الضرورية، وبالتالي ارتفاع أسعار السلع الكمالية سيحفز المنتجين على زيادة إنتاجها.
- وجود صعوبات فنية في تحديد الأسعار، وتقدير هامش الربح المسموح به للمنتجين، وهل يجب أن تختلف الأسعار فيما بين الأجزاء المختلفة للبلاد، أم يجب أن تكون موحدة... وغيرها من المشاكل التي قد تطرح في تنفيذ هذا الإجراء.

[1] كامل بكري، مرجع سبق ذكره، ص ص291، 292.

خلاصة الفصل

وعلى ضوء ما تناولناه من خلال هذا الفصل يمكن القول أن للسياسة النقدية دورا بالغ الأهمية في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية، حيث ترتبط أهمية السياسة النقدية بأهمية دور النقود في النشاط الاقتصادي، وهذا ما كان محل الجدل والاختلاف ما بين النظريات النقدية في الفكر الاقتصادي، فالنظرية الكلاسيكية قللت كثيرا من أهمية النقود واعتبرتها مجرد وسيط للمبادلات ولا قيمة لها في حد ذاتها، وأن تأثيرها يكون فقط على المستوى العام للأسعار، وبعدها جاءت النظرية الكينزية بتحليل جديد أثبتت فيه أن للنقود أهمية في التأثير على النشاط الاقتصادي من خلال تأثيرها على أسعار الفائدة، ثم ظهرت بعدها النظرية النقدية ل Friedman بتحليل جديد، مركزة على دراسة الطلب على النقود بطريقة أكثر اتساعا من التحليل الكلاسيكي والكينزي، وعليه تعتبر السياسة النقدية خلاصة أفكار تلك النظريات بشأن الظواهر النظرية .

تسعى السياسة النقدية إلى تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية باستخدام أدوات كمية وكيفية، وتتوقف فعاليتها على فعالية الأدوات المستخدمة في تحقيق الأهداف المرجوة. وقد ركزنا في فصلنا هذا على دراسة التضخم كونه من أخطر الظواهر الاقتصادية التي تحاول السياسة النقدية تفاديها ومحاربتها، ذلك أن تحقيق استقرار المستوى العام للأسعار يعتبر ضمن الأهداف الأساسية للسياسة النقدية. ونتيجة للآثار السيئة، الاقتصادية والاجتماعية المترتبة عن هذه الظاهرة، فإن الدولة لا تعتمد فقط على السياسة النقدية في علاجها بل تلجأ أيضا للسياسة المالية وسياسة الرقابة على الأجور.



البنوك المركزية وإشكالية استقلاليتها

تمهيد:

لقد طرح موضوع استقلالية البنوك المركزية إشكالا واسعا بين مختلف المفكرين الاقتصاديين خاصة في المجال النقدي والمصرفي، فباعتبار البنك المركزي أهم مؤسسة في الجهاز المصرفي، حيث يقع في قمة الهرم المصرفي نتيجة للوظائف التي يمارسها خاصة ما يتعلق بالإصدار النقدي والإشراف على السياسة النقدية، فلقد نادى العديد من المفكرين بضرورة فصل هذه المؤسسة عن الحكومة ومنحها الحرية الكاملة للقيام بمهامها على أكمل وجه دون الخضوع لتأثير الحكومة. ولعل الدافع الأساسي للمطالبة بضرورة استقلالية البنك المركزي هو مصداقية السياسة النقدية وفعاليتها في محاربة التضخم الذي يعتبر من أكبر المشاكل التي يصعب على السياسة النقدية توخيها في ظل وجود بنك مركزي غير مستقل خاضع لتوجيهات الحكومة.

لهذا سوف نقسم هذا الفصل المندرج تحت عنوان البنوك المركزية وإشكالية استقلاليتها إلى ثلاث مباحث، بحيث يتضمن المبحث الأول ماهية البنوك المركزية بشكل عام، وفي المبحث الثاني سنتعرف على ماهية استقلالية البنك المركزي، وفي المبحث الثالث سنحاول معرفة العلاقة بين استقلالية البنك المركزي والتضخم مع تقديم أمثلة عن بنوك مركزية مستقلة.

المبحث الأول: ماهية البنك المركزي

يعتبر البنك المركزي أهم مؤسسة في الجهاز المصرفي لأي دولة نتيجة للوظائف التي يمارسها في إطار الإشراف على شؤون النقد والائتمان، كما يعتبر الأداة الفعالة التي تتدخل بها الحكومة للتأثير على السياسة الاقتصادية للدولة من خلال وظيفة الإشراف على السياسة النقدية.

وسوف نقوم في هذا المبحث بتقديم بعض التعاريف الواردة بشأن البنك المركزي، والتعرض لنشأته وخصائصه وتقديم ميزانيته، وكذا الوظائف التي يمارسها.

المطلب الأول: مفهوم البنك المركزي.

هناك عدة تعاريف أعطيت للبنك المركزي تعددت واختلفت تبعا لاختلاف الوظائف. سنحاول إعطاء التعاريف الأكثر دقة، كما أن للبنك المركزي خصائص تميزه عن باقي المؤسسات المالية والنقدية سنتعرف عليها في هذا المطلب.

الفرع الأول: تعريف البنك المركزي.

اختلف الاقتصاديون في تعريف البنك المركزي فهناك من ركز في تعريفه على إحدى الوظائف دون الأخرى، وعلى العموم نذكر التعاريف التالية:

- عرفت Vera Smith البنوك المركزية على أنها "النظام المصرفي الذي يوجد فيه مصرف واحد له السلطة الكاملة على إصدار النقد"، وبالتالي فالوظيفة المركز عليها في هذا التعريف هي وظيفة الإصدار النقدي[1].

- و يعرفه Shaw .W.A على أنه "ذلك البنك المسؤول عن تنظيم حركة الائتمان"[2].

- كما يعرفه Sayers على أنه "العضو أو الجزء من الحكومة الذي يأخذ على عاتقه إدارة العمليات المالية للحكومة، وبواسطة إدارة هذه العمليات يستطيع التأثير في سلوك المؤسسات المالية مما يجعلها تتوافق مع السياسة الاقتصادية للدولة". وقد تم التركيز في هذا التعريف على وظيفة البنك المركزي كبنك للحكومة.

- أما تعريف Samuelson فقد ركز على وظيفة أخرى للبنك المركزي فوفقا له البنك المركزي "هو بنك البنوك ووظيفته هي التحكم في القاعدة النقدية التي من خلالها يستطيع أن يتحكم في عرض النقود".

- ويعرف De Kock البنك المركزي على أنه "هو البنك الذي يقنن ويحدد الهيكل النقدي والمصرفي بحيث يحقق أكبر منفعة للاقتصاد الوطني، من خلال قيامه بوظائف متعددة، كتقنين العملة، والقيام بإدارة العمليات المالية

[1] زكريا الدوري، يسرى السامرائي، مرجع سبق ذكره. ص25.

[2] ضياء مجيد ، مرجع سبق ذكره. ص 244.

الخاصة بالحكومة، احتفاظه بالاحتياطات النقدية للبنوك التجارية، وانجاز أعمال المقاصة بين البنوك التجارية، والقيام بالتنظيم والتحكم في الائتمان بما يتلاءم ومتطلبات الاقتصاد الوطني وتحقيق أهداف السياسة النقدية". ويعتبر هذا التعريف الجامع والشامل لوظائف البنك المركزي[1].

- ويعرفه قانون النقد والقرض الجزائري (قانون 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990) على أنه "مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويعتبر تاجرا في علاقاته مع غيره، ويكلف بتنظيم الحركة النقدية، ويوجه ويراقب بجميع الوسائل الملائمة توزيع القرض، ويسهر على حسن إدارة التعهدات المالية اتجاه الخارج واستقرار سوق الصرف"[2].

- والبنك المركزي في الغالب مؤسسة عامة تشرف وتدير شؤون النقد والجهاز المصرفي في الدولة بما يتوافق مع أهداف المصلحة العامة، وهذا لا يمنع أن تكون البنوك المركزية مؤسسات خاصة تمنحها الدولة وظائف البنوك المركزية، وينفرد البنك المركزي بخصائص معينة تجعله يختلف عن بقية المؤسسات المالية الأخرى وفي نفس الوقت تجعله قادرا على تحقيق الوظائف التي أنيطت به [3].

وبناءا على التعاريف السابقة الذكر يمكن القول بأن البنك المركزي هو تلك المؤسسة التي تتولى الإشراف على شؤون النقد والائتمان، والتي تسعى من خلال جميع الوظائف التي تمارسها إلى تحقيق أهداف المصلحة العامة للدولة بالتحكم في المعروض النقدي والإشراف على السياسة النقدية.

الفرع الثاني: نشأة البنوك المركزية.

كانت البنوك المركزية في أول أمرها بنوك تجارية ثم تحولت إلى بنوك مركزية بعد تطور الوظائف التي أصبحت تمارسها والتي تشمل وظائف البنك المركزي الحديث. وأول البنوك المركزية التي تم إنشاؤها هو بنك السويد سنة 1688، ثم بنك انكلترا الذي أنشئ سنة 1694، ويعتبر نشوء بنك انكلترا المركزي حسب بعض الكتاب بمثابة نقطة البداية لنشوء البنوك المركزية باعتباره أول من مارس مبادئ ووظائف البنوك المركزية التي مازال الكثير منها سارية المفعول حتى وقتنا هذا. وهكذا اتخذت العديد من دول العالم بنك إنجلترا كنموذج اعتمدت عليه في إنشاء بنوكها المركزية، وبالتالي يمثل تاريخ بنك إنجلترا تاريخ تطور قواعد وأساليب الصيرفة المركزية[4]. وأنشئ بنك فرنسا عام 1800 وكان مرتبطا ارتباطا وثيقا بالحكومة منذ تأسيسه. وتأسس بنك الرايخ الألماني سنة 1876. وتأسس بنك هولندا سنة 1814 بعد انهيار بنك أمستردام، وتم تأسيس البنك الوطني النمساوي سنة 1878 حتى يعيد الاستقرار للنظام النقدي الذي انهار نتيجة للإفراط في إصدار النقود الورقية، أما تأسيس بنك النرويج، بنك الدنمارك الوطني، البنك

[1] زكريا الدوري، يسرى السامرائي، مرجع سبق ذكره. ص25-26.

[2] المواد 11، 13، 55 من القانون 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990.

[3] عبد الله الطاهر، موفق علي الخليل، النقود والبنوك والمؤسسات المالية، الطبعة الثانية، دار يزيد للنشر، الأردن، 2006، ص300.

[4] زكريا الدوري، يسرى السامرائي، مرجع سبق ذكره. ص13.

الوطني البلجيكي وبنك اسبانيا فقد تم في السنوات التالية على التوالي: 1817، 1818، 1850 و1856. كما قد تأسس البنك الحكومي الروسي سنة 1860 لدعم التداول النقدي وإدارة قرض الإمبراطورية الروسية، أما بنك اليابان فقد تأسس سنة 1882 لإعادة الثقة في نظام عملة البلد، وتأسس بنك إيطاليا سنة 1893، وتم أيضا في القرن التاسع عشر تأسيس البنوك المركزية في كل من البرتغال، رومانيا، بلغاريا، سرفيا، تركيا، جارا ومصر.

وفي القرن العشرين تم تأسيس البنك الوطني السويدي سنة 1907، وبنوك الاحتياطي الفدرالي في أمريكا سنة 1913، وبنك كندا في نهاية عام 1934[1].

المطلب الثاني: خصائص البنك المركزي وميزانيته

سوف نتطرق من خلال هذا المطلب للخصائص التي تميز البنك المركزي عن باقي البنوك، كما سنحاول التعرف على مكونات ميزانيته.

الفرع الأول: خصائص البنك المركزي

تتجمع لدى البنك المركزي مجموعة من الخصائص تجعله يتميز عن باقي البنوك الأخرى، ويكون أكثر أهمية منها، وتتمثل هذه الخصائص فيما يلي[2]:

1- مبدأ الوحدة:

في العادة يوجد لكل دولة بنك مركزي واحد باستثناء الولايات المتحدة الأمريكية، حيث يمثل البنك المركزي فيها اتحاد البنوك المركزية يتكون من مجموعة تضم 12 بنكا فدراليا، تتم إدارة هذا الاتحاد من طرف مكتب مركزي لحكماء النظام، ويتواجد مقره في العاصمة واشنطن.

2- مؤسسة غير ربحية:

حيث لا يسعى البنك المركزي من وراء النشاط الذي يقوم به إلى تحقيق الربح التجاري مثلما هو شأن البنوك التجارية، وإنما يسعى إلى تحقيق المصلحة العامة للمجتمع والتي تتمثل في مجموعة من الأهداف التي تسعى الدولة إلى تحقيقها كتحقيق النمو الاقتصادي، الحفاظ على الاستقرار الاقتصادي والحفاظ على سعر صرف العملة.

[1] ضياء مجيد، مرجع سبق ذكره، ص ص 241-242.

[2] عبد الله الطاهر، موفق علي الخليل، مرجع سبق ذكره، ص ص302-301.

3- إصدار النقود:

يعتبر البنك المركزي الجهة الوحيدة المحتكرة بموجب القانون لإصدار النقود الأساسية في المجتمع وإتلافها والاحتفاظ بالاحتياطات النقدية منها، وتتميز هذه النقود بأنها[1]:

- ✓ نقود قانونية، تعطي قوة إبراء غير محدودة لتسديد الديون؛
- ✓ تحتل قمة السيولة، عكس النقود الذهبية؛
- ✓ وفي الاقتصاد المفتوح قد لا تمثل النقود المنشأة قمة السيولة، وبالتالي يتم تحويلها حسب معدل الصرف؛

4- ارتباطه بالحكومة:

تتجلى هذه الخاصية في كون الدولة في أغلب الأحيان هي التي تنشئ البنوك المركزية وتمولها وتشكل إدارتها، وهي التي تضع لها القوانين والأنظمة الخاصة بها، كما أن البنوك المركزية عادة تقوم بتمثيل حكوماتها في المؤتمرات والمؤسسات الدولية التي تتعلق بشؤون النقد.

5- رأس الجهاز المصرفي:

يقوم البنك المركزي بالتوجيه والإشراف على الجهاز المصرفي القائم في الاقتصاد، كما يقوم بتنظيم شؤون مختلف أنواع البنوك من خلال ترخيصها والإشراف على عملها وتدقيق حساباتها ويقوم بعمليات المقاصة ما بين البنوك وتصفية الديون القائمة بينها، ويقوم بتحديد الحدود العليا والدنيا لأسعار الفائدة.

الفرع الثاني: ميزانية البنك المركزي

للبنك المركزي ميزانيته شأنه شأن باقي المؤسسات المصرفية، حيث تحتوي هذه الأخيرة على جانبي الأصول والخصوم. حيث يتضمن جانب الأصول: الذهب ،حقوق السحب الخاصة، النقود المتاحة لدى البنك المركزي للتعامل، القروض التي يقرضها البنك المركزي لغيره من البنوك والمؤسسات المالية، وكذا الأوراق المالية والحوالات والنقود تحت التحصيل[2]. أما جانب الخصوم فيضم: موارد البنك المركزي والتي تتمثل في إصداراته لنقود البنكنوت وهي تمثل التزاماته تجاه المؤسسات النقدية. وتعادل الأصول مع الخصوم هو أساس كل إصدار، غير أن التوازن بين الناتج الوطني وكمية النقد المتداولة لا يتحقق بالضرورة، ذلك أن البنك المركزي يقوم بإصدار أوراق نقدية كخصوم تقابل الأصول المحصل عليها بقدر قيمتها[3]. والشكل الموالي يبين مكونات ميزانية البنك المركزي.

[1] عبد القادر خليل، مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص 59.

[2] محمد محمود العجلوني، سعيد سامي الحلاق، مرجع سبق ذكره، ص 140.

[3] عبد القادر خليل، مرجع سبق ذكره، ص64.

الجدول رقم(2-1): مكونات ميزانية البنك المركزي

الأصول	الخصوم
1-الذهب والديون مع الخارج	**1- أوراق نقدية متداولة**
- الذهب	**2- حسابات دائنة خارجية على البنك المركزي**
- ودائع تحت الطلب	- حسابات البنوك والمؤسسات والأشخاص الأجانب.
- تسبيقات إلى صندوق استقرار الصرف	- حساب خاص لصندوق استقرار الصرف
- حقوق السحب الخاصة	**3- حساب جاري للخزينة العمومية.**
2- ديون على الخزينة العمومية	**4- حسابات دائنة للمؤسسات المالية على البنك المركزي**
- نقود معدنية	- حسابات جارية للمؤسسات المجبرة على تكوين احتياطي إجباري.
- حسابات جارية للبريد	- التزامات ناتجة عن التدخل في السوق النقدية
- مساعدات الخزينة	**5- احتياطات لإعادة تقييم الأصول العامة من الذهب**
3- ديون على عملية إعادة التمويل	**6- رأس المال و أصول الاحتياط.**
- سندات مخصومة	
- سندات مشتركة في السوق النقدية	
- قروض مقابل سندات	
- سندات في طريق الاستحقاق	
المجموع:	**المجموع:**

. المصدر: عبد القادر خليل، مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص 81.

- **تحليل ميزانية البنك المركزي:**

يتم تحليل ميزانية البنك المركزي من خلال تحليل العناصر التالية[1]:

- العلاقات التجارية والمالية الدولية للبلد: وهي العلاقات التي تتم نتيجة لعمليات تحويلية من وإلى الخارج وعمليات التجارة مع الخارج، وأيضا الاستثمار الأجنبي وعمليات الإقراض والاقتراض من الخارج، والهياكل الممنوحة والمستلمة من الخارج من خلال تبادل العملات، حيث تتم العميلة عبر البنوك من خلال صناديق لهم يمولونها في سوق الصرف أو عبر تدخل البنك المركزي عن طريق رأسمال استقرار الصرف ويكون هذا الحساب في جانب الخصوم (مورد)، ويرتفع كلما يحصل الأشخاص على عملة أجنبية يتم إيداعها في بنوكهم ويتم عرضها من قبل الآخرين في سوق الصرف حيث يشتريها البنك المركزي.

- نظام الصرف: في حالة نظام الصرف الثابت تكون هناك قيمة ثابتة رسمية للعملة الوطنية، وبالتالي يعمل رأسمال استقرار الصرف بشكل آلي. أما في حالة نظام الصرف العائم فانه يحدث هناك تموج للسوق، حيث يكون هناك نزول للعملة الوطنية إذا لم يزود سوق الصرف بعملة أجنبية، وصعود للعملة الوطنية في حالة تزويد السوق بعملة أجنبية.

- نظام النقد الدولي: تعتبر حقوق السحب الخاصة نقود خاصة للبنك المركزي وتمثل أصولا إذا تم التزود بها، كما أنه قد كان للدولار أهمية كبيرة في المعاملات الدولية نتيجة مؤتمر بريتون وودز نظرا لقابلية صرفه بالذهب، غير أن ذلك تم التخلي عنه عقب انهيار نظام بريتون وودز سنة 1971.

أما الاحتفاظ بالذهب في البنك المركزي فانه يتم من اجل تعزيز الثقة في العملة الوطنية خاصة أن الذهب يعتبر سلعة تمنح بائعها عملة صعبة وقت الضرورة، ويتم تقييمه دوريا ويسجل في جانب الأصول في حين يسجل فارق القيمة في جانب الخصوم.

وبالنسبة للعملة الصعبة، فيقيم البنك المركزي موارده منها دوريا ويحول قيمتها من العملة الوطنية للخزينة العمومية وبعلاقة عكسية في شكل قروض من أجل حماية قيمة العملة الوطنية حيث:

- ✓ عند ارتفاع قيمة العملة الأجنبية يسجل البنك المركزي ربحا في الصرف، فيلجأ إلى تخفيض سقف المساعدات للخزينة العمومية؛
- ✓ عند انخفاض قيمة العملة الأجنبية يسجل البنك المركزي خسارة في الصرف، ويلجأ إلى رفع سقف المساعدات للخزينة العمومية من أجل استرجاع الفارق؛

[1] عبد القادر خليل، مرجع سبق ذكره، ص ص 81-83.

- الديون على الخزينة العمومية: تعتبر من أهم غطاءات الإصدار للبنك المركزي وتعتبر المصدر الأساسي في الدول الانجلوسكسونية، بحيث يقوم البنك المركزي بمسك الحساب الجاري للخزينة العمومية(أصول) كما يوفر لها سيولة في الأصول عن طريق بند الديون أو السندات.

- ديون إعادة التمويل: يعتبر الغطاء الأكثر أهمية ذلك أن البنك المركزي يقوم بعمليات إعادة التمويل للبنوك من خلال قيامه بعمليات إعادة الخصم أو عن طريق تدخلاته في السوق النقدية.

المطلب الثالث: وظائف البنك المركزي

تقوم البنوك المركزية بمجموعة من الوظائف تنحصر في المجالات التالية:

الفرع الأول: بنك الإصدار

يتمتع البنك المركزي باحتكار إصدار الأوراق النقدية، وتعتبر هذه الوظيفة من أهم وظائف البنك المركزي في الوقت الحاضر، حيث لا يسمح القانون لأي بنك من البنوك الأخرى من غير البنك المركزي بالقيام بهذه العملية، وقد كان امتياز إصدار الأوراق النقدية في كل مكان مرتبطا بنشوء وتطور البنك المركزي، حيث كانت البنوك المركزية تدعى ببنوك الإصدار حتى أوائل القرن العشرين.

1- أسباب تركيز الإصدار

تتمثل أهم أسباب تركيز إصدار الأوراق النقدية بالبنوك المركزية بجميع البلدان فيما يلي[1]:

- أصبح من الضروري تركيز عملية الإصدار عندما أصبحت الأوراق النقدية تمثل الشكل الرئيسي للعملة، وكذلك لتأمين رقابة حكومية فعالة على وسيلة ائتمان أصبحت بسبب ملاءمتها عملة التداول القانوني المعلنة بموجب التشريع.

- ازدياد الحاجة إلى إيجاد نوع من الرقابة على الائتمان من طرف البنك المركزي خاصة مع تزايد استعمال نقود الودائع التي تخلقها البنوك التجارية، حيث أن البنك المركزي هو الوحيد الذي لديه امتياز إصدار الأوراق النقدية، فان ذلك سيمنحه فرصة أفضل للتأثير على التوسع في الائتمان الممنوح من قبل البنوك التجارية.

- تركيز إصدار الأوراق النقدية في بنك واحد يتمتع بدعم الحكومة يمنح هذه الأوراق سمعة متميزة لا تتوفر في الأوراق الصادرة من البنوك، حيث أن لهذه السمعة قيمة كبيرة خاصة في أوقات الأزمات أو في الظروف الطارئة.

[1] ضياء مجيد، مرجع سبق ذكره، ص ص 247-248.

- كما أن الحكومة وجدت أنه من الأصلح لها تركيز إصدار الأوراق النقدية في بنك واحد بدلا من ترك حق الإصدار في أيدي عدد من البنوك، ذلك أن إصدار الأوراق النقدية قد يكون مصدر ربح عظيم للدولة.

وقد أثارت مسألة تنظيم إصدار النقود من طرف البنك المركزي خلافا في الرأي بين العديد من الاقتصاديين بين مؤيدين لحرية الإصدار وبين معارضين لها، حيث تقتضي حرية الإصدار منح البنك المركزي الحرية التامة في إصدار كمية النقود حسب التغيرات في كمية النقود ووفقا لحاجة المعاملات، وأن يتم الإصدار بصورة تلقائية[1].

2- أنظمة الإصدار:

تختلف نظم الإصدار التي تحدد سلطة البنك المركزي في إصدار الأوراق النقدية من دولة أخرى، غير أنها تتشابه في رسم سياسة معينة للبنك المركزي يتقيد بها في عملية الإصدار، كما تحدد له وسائل تغطية ما يصدره من أوراق نقدية [2]، وتتمثل هذه الأنظمة في الحالات التالية:

أ- نظام الغطاء الذهبي الكامل: يتقيد البنك المركزي في إصدار الأوراق النقدية وفقا لهذا النظام بحجم الذهب الموجود في خزائنه، أي أن الاحتياطي الذهبي في هذه الحالة يكون بنسبة 100% حيث يشبه هذا النظام نظام المسكوكات الذهبية، وتعتبر الأوراق النقدية المصدرة في هذا النظام بمثابة أوراق نائبة، ولكن لا يقوم البنك المركزي بالصرف بالذهب، ورغم أن هذا النظام يعطي ثقة كبيرة في أوراق النقد المصدرة إلا أنه يؤدي إلى تقييد سلطة البنك المركزي في الإصدار فلا يستجيب لحاجات التجارة إذا ما دعت الضرورة إلى التوسع، لذلك اضطرت الدول إلى العدول عنه واللجوء إلى نظم أخرى أكثر مرونة[3].

ب- نظام الإصدار الجزئي الوثيق: يعتبر هذا النظام أكثر مرونة نسبيا من نظام الغطاء الذهبي الكامل فيما يتعلق بزيادة العرض النقدي، وقد سار بنك انكلترا على هذا النظام منذ إصدار قانون (Peele) عام 1844، ويقتضي هذا النظام بأن يخول للبنك المركزي إصدار النقود الورقية إلى حد معين مقابل سندات حكومية وما يزيد عن هذا الحد يجب أن يكون غطاؤه ذهبيا، وعليه تغطي السندات الحكومية مقدارا ثابتا من العرض النقدي المصدر وهي أوراق النقد الوثيق والباقي يغطى بالذهب. و يرى أنصار هذا النظام أنه يضع قيدا على حرية البنك المركزي في عملية الإصدار، ذلك أن زيادة العرض النقدي عن النقد الوثيق يجب أن تغطى بالذهب، غير أن منتقدو هذا النظام يرون أن قيد الذهب يجعله قليل المرونة[4].

[1] عبد الله الطاهر، موفق علي الخليل، مرجع سبق ذكره، ص ص 303-304.

[2] عقيل جاسم عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 226.

[3] إسماعيل محمد هاشم، مرجع سبق ذكره، ص 77.

[4] إسماعيل أحمد الشناوي، عبد النعيم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، مصر 2000، ص 332.

ج- نظام غطاء الذهب النسبي: هو النظام الذي تتم فيه تغطية نسبة معينة من قيمة الأوراق النقدية المصدرة بالذهب ويغطى الباقي بالسندات الحكومية. يتميز هذا النظام بدرجة عالية من المرونة حيث يلبي احتياجات النشاط الاقتصادي إلى حد كبير ويضع حدودا لعدم إسراف البنك المركزي في إصدار الأوراق النقدية مما يزيد من ثقة الجمهور في العملة، وأول من سار على هذا النظام ألمانيا عام 1875 وانتشر بدرجة كبيرة عام 1918 إذ اتبعته معظم البنوك الحديثة، غير أن هذا النظام لم يدم بسبب تخلي الكثير من الدول عنه خلال الكساد العظيم[1].

د- نظام الحد الأقصى للإصدار: في هذه الحالة يحدد سقف لإصدار النقود الورقية دون الأخذ بعين الاعتبار حجم الرصيد الذهبي، حيث لا يتم استخدام الذهب كغطاء لإصدار أوراق النقد ولم تعد هناك علاقة بين حجم الإصدار وكمية الذهب، ويتم رفع سقف الإصدار كلما كانت الدولة بحاجة إلى المزيد من النقود[2].

هـ- نظام الإصدار الحر: حاول هذا النظام تجاوز كل العيوب التي تعاني منها النظم السابقة الذكر، بحيث في هذا النظام لا يحدد القانون أي نوع من الغطاء، ذهب أو أوراق مالية، ولا تحدد أي نسبة من الغطاء للذهب ولا يحدد حدا أقصى للإصدار، بل يترك حرية مطلقة للبنك المركزي، وبالتالي فتغير حجم الإصدار يخضع كلية لقيد واحد وهو تقدير السلطة النقدية. ويتحرر إصدار الأوراق النقدية في هذا النظام من قيد الغطاء الذهبي سواء تعلق الأمر بتغطية كاملة أو نسبية، ويتم الاحتفاظ بالذهب كعملة احتياطية دولية تستخدم في تسوية المدفوعات الدولية عندما لا تتوفر هناك عملات أجنبية لهذه التسوية.

ورغم إتباع غالبية الدول في الوقت الحاضر لهذا النظام، غير أن بعض الدول لازالت متمسكة بتغطية أوراق البنكنوت بالذهب، نظرا لما يوفره ذلك من زيادة الثقة في الأوراق النقدية المصدرة. وقد خول هذا النظام الدول التي تطبقه القدرة على الإصدار والتخلص تماما من القيود، ليس فقط من القيد الكمي للذهب بل من أي قيد قانوني، وبذلك تحقيق أقصى درجات المرونة لنظام الإصدار.

وقد تطورت نظم الإصدار النقدي من أجل تحقيق أكبر مرونة في هذه النظم، حيث يتماشى ذلك مع المسؤوليات المتجددة الواقعة على كاهل البنوك المركزية فيما يتعلق بشؤون النقد والائتمان[3].

[1] جمال بن دعاس، مرجع سبق ذكره، ص ص 166-167.

[2] ضياء مجيد، مرجع سبق ذكره، ص 249.

[3] محمد محمود العلجوني، سعيد سامي الحلاق، مرجع سبق ذكره، ص ص 150-151.

الفرع الثاني: بنك الدولة

يقوم البنك المركزي بالاشتراك مع الحكومة في وضع وتنفيذ السياسة الاقتصادية العامة للدولة، لهذا لا يمكن إدارة هذه البنوك بصورة مستقلة عن السياسة التي ترسمها الدولة لتحقيق المصلحة العامة، وهذا ما يفسر شرط ملكية الدولة للبنك المركزي. كما يعتبر البنك المركزي بمثابة المستشار المالي للدولة، و من أهم مصادر الائتمان[1].

وباعتبار البنك المركزي بنك الدولة فانه يمارس بعض الوظائف وهي[2]:

- مسك حسابات الحكومة: حيث تقوم الحكومة بإيداع أموالها لدى البنك المركزي.

- إقراض الحكومة عند الضرورة: حيث تلجأ الحكومة عادة إلى الاقتراض من البنك المركزي عندما تواجه عجزا في ميزانيتها.

- الإشراف على الاكتتاب في القروض الحكومية: كما يقوم البنك بعملية خدمة هذه القروض حيث يدفع فوائدها في مواعيدها.

- تقديم المشورة للحكومة فيما يتعلق بالسياسات الواجب إتباعها لمواجهة مختلف الظروف: حيث يمتد واجب البنك المركزي هذا إلى مختلف تفصيلات الدين العام، وذلك بتحديد أنواع وأحجام وأجال القروض الحكومية، اهتلاكها، وأيضا تحديد أسعار الفائدة على هذه القروض، والمفاضلة بين الاقتراض من الداخل أو الخارج، كما يعمل البنك المركزي على تثبيت أسعار سندات هذه القروض، وأيضا تقديم المشورة للحكومة في سياسة سعر الصرف. وقد لا ينتظر البنك المركزي أن يطلب منه إبداء الرأي بل يبادر هو بعرض المشكلات التي تواجه القيمة الخارجية للعملة المحلية، كما يقترح الحلول الملائمة لها مدعما اختياره بالمبررات المقنعة في ضوء أهداف السياسة الاقتصادية العامة.

- يقوم البنك المركزي بتنفيذ السياسة النقدية: حيث يكون مسئولا عن تنفيذ القرارات المتخذة من طرف الحكومة بهذا الشأن، ويكون وكيلا عن الحكومة حيث يقوم بتنفيذ رغباتها.

- إصدار خطابات الضمان التي يطلبها الأشخاص الاعتبارية العامة، كما يقوم بفتح الاعتمادات المستندية لها.

- إدارة أرصدة الدولة من العملات الأجنبية والذهب.

- تنفيذ اتفاقات الدفع التي تعقدها الدولة مع الدول الأخرى.

[1] إسماعيل محمد هاشم، مرجع سبق ذكره، ص 92.

[2] أحمد علي رعنيم، اقتصاديات البنوك، مكتبة مدبولي، مصر، 1989، ص- ص 124-126.

الفرع الثالث: بنك البنوك

يعتبر البنك المركزي بنك البنوك، وهذه الوظيفة مشتقة من العلاقة الخاصة بين البنك المركزي والبنوك التجارية، فنجده يقدم العديد من الخدمات للبنوك ويقوم بالإشراف عليها لضمان الاستقرار المصرفي[1].

وعلى العموم تتمثل وظائف البنك المركزي كونه بنك البنوك في الوظائف التالية:

1- **الاحتفاظ بالأرصدة النقدية الاحتياطية للبنوك التجارية:** تحتفظ البنوك التجارية بجزء من أرصدتها النقدية السائلة لدى البنك المركزي، وهذا الجزء يتم تحديده عن طريق القانون. ويتم اللجوء إلى هذا الجزء لتحقيق غرضين هما: ضمان تحقيق سيولة البنوك التجارية وحمايتها لمواجهة الظروف الطارئة، كما أن هذه النسبة تسمح للبنك المركزي بتحقيق الرقابة على الائتمان[2].

2- **الملجأ الأخير للإقراض:** كانت الحاجة لتولى البنك المركزي دور الملجأ الأخير للإقراض موضوعا متكررا في المناقشة الأمريكية التي تتمحور حول عمل اللجنة النقدية الوطنية منذ سنة 1908 حتى 1913، وقد كانت هذه الوظيفة جوهر نشاط البنوك المركزية [3]، ويقوم البنك المركزي في إطار هذه الوظيفة بتقديم المساعدات المالية للبنوك خاصة في حالة حدوث الأزمات وزيادة السحب الموسمي، وغيرها من الحالات التي يتجاوز فيها السحب الاحتياطات النقدية السائلة. وتتم هذه المساعدة عن طريق[4]:

- ✓ تقديم قروض للبنوك؛
- ✓ الاحتفاظ بالأرصدة النقدية للبنوك؛
- ✓ مسك حسابات جارية خاصة بالبنوك والخزينة العمومية والمؤسسات الأجنبية؛
- ✓ التدخل بشراء الأوراق المالية قصد تجنب أي انخفاض غير مرغوب فيه في أسعارها.

3- **إعادة خصم الأوراق التجارية:** يقوم البنك المركزي بإعادة خصم الأوراق التجارية وأذونات الخزينة التي سبق للبنوك التجارية خصمها للأفراد والمشروعات قبل حلول أجالها سعيا من طرف البنوك إلى تحقيق الربح، كما قد تقدم البنوك هذه الأوراق لإعادة الخصم في حالة حاجتها إلى السيولة قبل آجال استحقاقها، حيث يحصل البنك المركزي على عمولة مقابل إعادة خصمه لتلك الأوراق تسمى سعر إعادة الخصم، ويسمح له هذا السعر للبنك المركزي بالتأثير على الائتمان الممنوح من طرف البنوك التجارية[5].

[1] زكريا الدوري، يسرى السامرائي، مرجع سبق ذكره. ص 57.

[2] سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العلجوني، مرجع سبق ذكره، ص 171.

[3] Laurence Scialom, Economie bancaire, 3è édition, la découverte, France, 2007, p96.

[4] عبد القادر خليل، مرجع سبق ذكره، ص ص 71-72.

[5] محمد دويدار، الاقتصاد النقدي، دار الجامعة الجديدة، مصر، 1998، ص 210.

4- القيام بأعمال المقاصة: يقوم البنك المركزي بتسوية الحسابات المدينة والدائنة بين البنوك عن طريق غرفة المقاصة، من خلال الأرصدة التي تحتفظ بها البنوك التجارية لدى البنك المركزي، حيث تتم يوميا تصفية المراكز وذلك بتحويل الشيكات بين البنوك، بدلا من قيام كل بنك على حدى بتحصيل ودفع ما عليه للبنوك الأخرى[1].

الفرع الرابع: مراقبة و توجيه الائتمان

وتعتبر وظيفة هامة من وظائف البنك المركزي، حيث يستعملها من أجل التحكم في حجم نقود الودائع التي تخلقها البنوك التجارية من خلال الائتمان الذي تمنحه لعملائها. ويسعى البنك المركزي من وراء التحكم في هذه النقود إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي ومنع حدوث التضخم والانكماش في الاقتصاد[2].

يستخدم البنك المركزي عند قيامه بهذه الوظيفة نوعين من الأدوات:

- ✓ أدوات كمية: وتتمثل في سعر إعادة الخصم نسبة الاحتياطي القانوني، عمليات السوق المفتوحة؛
- ✓ أدوات كيفية: تتمثل في سياسة تأطير القرض، السياسة الانتقائية للقروض، النسبة الدنيا للسيولة، الودائع المشروطة من أجل الاستيراد، التأثير أو الإقناع الأدبي والإعلام؛

وقد سبق التطرق لهذه الأدوات في الفصل السابق.

[1] إسماعيل محمد هاشم، مرجع سبق ذكره، ص 92.

[2] عبد الله الطاهر، موفق علي الخليل، مرجع سبق ذكره، ص 311.

المبحث الثاني: ماهية استقلالية البنوك المركزية.

انطلاقا من الوظائف التي يمارسها البنك المركزي يتبين لنا مدى خطورة مهمته وتأثيره في النشاط الاقتصادي، وكذا أهميته في تحقيق المصلحة العامة، وبناءا على ذلك نادى بعض المفكرين الاقتصاديين بضرورة استقلالية هذه المؤسسة على الحكومة ومنها الحرية في رسم وتنفيذ السياسة النقدية.

وسوف نعالج من خلال هذا المبحث إشكالية استقلالية البنوك المركزية محاولين تقديم مفهوم لها، وكذا التعرف على أنواعها وأسباب الدعوة إليها، كما سنحاول التعرف على كيفية قياس استقلالية البنك المركزي.

المطلب الأول: تعريف الاستقلالية وأسباب الدعوة إليها.

سنحاول من خلال هذا المطلب إعطاء بعض التعاريف والمفاهيم المتعلقة باستقلالية البنك المركزي والتعرف على مؤشراتها وأسباب الدعوة إليها.

الفرع الأول: تعريف استقلالية البنك المركزي.

ترتبط استقلالية البنك المركزي بجوانب مختلفة يمكن التعرف عليها من خلال ذكر بعض التعاريف الخاصة بهذه الاستقلالية:

- استقلالية البنك المركزي تعني ترك الحرية للسلطات النقدية في صياغة وإدارة السياسة النقدية(حرية اختيار الأهداف الوسطية والأدوات) دون أي تدخل سياسي على مستوى المخططات التنظيمية والتشغيلية[1].

- استقلالية البنك المركزي تعني حرية واضعي السياسات النقدية من التأثيرات السياسية أو الحكومية بشكل مباشر في إدارة السياسة النقدية[2].

- لا تعني الاستقلالية بأي حال من الأحوال الانفصال التام بين البنك المركزي والحكومة، أو انفراد البنك المركزي بوضع القرارات وتحديد الأهداف بين البنك والحكومة، وعليه فان استقلالية البنك المركزي تتجلى في تحديد

[1] Guillaume L'oeillet, Nolwenn Roudaut, l'indépendance des banques centrales a-t-elle limité le recours aux politiques monétaires non conventionnelles l'ors de la crise économique, Université de Bretagne, sud Irea 2012, p04,disponible sur le site : http://crem.univ-rennes1.fr/Documents/Docs_sem_eco_appliquee/2012-2013/12-12-20_Loeillet.pdf , consulté le: 02-09-2013

[2] Carl E Walsh, central bank independence, prepared for the new palgrave dictionary, University of California, Santa Cruz 2005, p 1. Available at website: http://people.ucsc.edu/~walshc/MyPapers/cbi_newpalgrave.pdf , consulted in: 29-05-2013.

الأهداف الوسطية وفي انتهاج السياسة المناسبة لبلوغ تلك الأهداف مع الحفاظ على اكبر قدر ممكن من الانسجام والتناغم بين السياسة النقدية والسياسة العامة للدولة[1].

- البنك المركزي المستقل يعني أنه لا يخضع لتوجيهات الحكومة على عكس حالة التبعية التي يتم فيها وضع السياسة النقدية من قبل وزارة المالية. فالبنك المركزي يكون مستقلا عندما يكون من جهة كيان تنظيمي منفصل عن الحكومة، ومن جهة أخرى يمكن تنفيذ السياسة النقدية وفقا لقرارات أعضاء البنك المركزي بدون تأثير مباشر من الحكومة[2].

الفرع الثاني: أسباب الدعوة إلى استقلالية البنك المركزي.

من أهم أسباب الدعوة إلى استقلالية البنك المركزي ما يلي:

1- عدم فعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم في بعض الدول:

فكون السلطة النقدية تتولى مسؤوليات كثيرة وصعبة تتعدى الإمكانيات المتاحة لها، خاصة فيما يتعلق بتحقيق الأهداف الاقتصادية العامة، وأنها تعمل إلى جانب بقية أجهزة الدولة على تحقيق أهداف عديدة كالنمو والاستقرار، يترتب عن ذلك تضارب ما بين بعض الأهداف، فمثلا زيادة النمو قد يصاحبه ارتفاع في المستوى العام للأسعار، كما يصاحب الاستقرار في الأسعار حدوث ركود اقتصادي، وكل ذلك يحول دون فعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم ما لم يكن يتمتع بالاستقلالية الكافية عن السلطات المالية في متابعة أهدافها[3].

2- العلاقة بين حرية الحكومة في وضع السياسة النقدية ومعدل التضخم:

ذلك أن إساءة الحكومات لاستخدام أداة السياسة النقدية من خلال سيطرتها على البنوك المركزية وإجبارها على التوسع في الإصدار النقدي وفي منح الائتمان لتمويل عجز الميزانية والتوسع في الانفاق العام، كانت من أهم الأسباب التي دفعت بمعدلات التضخم إلى الارتفاع، وهذا ما يؤكد ضرورة نزع الأداة من السلطة السياسية وتركيزها في يد البنك المركزي بشرط عزله تماما عن الخضوع لأي ضغوط سياسية ومنحه الاستقلالية، هذا من أجل تخفيض معدلات التضخم تلك[4].

[1] سندس أحمد موسى، البنك المركزي و دوره في تحقيق التوازن الاقتصادي مع إشارة خاصة إلى العراق، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الكوفة – العراق 2009 ، ص 19.

[2] Pietro Nosetti, les banques centrales et l'approche contractuelle de l'indépendance, les enseignements du cas de Néo Zélande, thèse de doctorat en sciences économiques et sociales, Université Fribourg, Suisse, 2003, P 59.

[3] شمول حسينة – اثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية ، دراسة حالة بنك الجزائر ، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر،2001، ص94.

[4] زينب حسين عوض الله ،أسامة محمد الفولي، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي،منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003، ص ص296 297.

3- دعم مصداقية السياسة النقدية:

تظهر أهمية استقلالية البنك المركزي في دعم مصداقية السياسة النقدية عندما تتعرض لمشكلة التعارض في التوقيت، وعندما تتعرض السياسة النقدية لمشكلة الوقت الذي يفيد في فعالية السياسة النقدية. فإذا لم يوجد التعهد الملزم من جانب الحكومة بالاستمرار في هذه السياسة، فانه يكون فرصة في تغيير السياسة والانتقال إلى سياسة أخرى تمكن من محاربة التضخم مثلا، وبالتالي فان التعارض في الوقت قد يضعف من قدرة صانعي السياسة على محاربة التضخم، لهذا لابد من إلغاء تدخل الحكومة في تغيير السياسة لضمان مصداقية السياسة النقدية[1].

4- الارتباط بين استقلالية البنك المركزي وبين استقرار الأسعار كهدف رئيسي للسياسة النقدية:

فاعتبار البنك المركزي هو المسئول عن إدارة السياسة النقدية، واعتبار هدف الحفاظ على استقرار الأسعار الهدف الأساسي يحتمان تمتع البنك المركزي بالسلطة والحرية في هذه الإدارة بعيدا عن أي ضغط أو تدخل من قبل الحكومة، وذلك راجع للأسباب التالية[2]:

- السياسة النقدية تمثل أداة من أدوات السياسة الاقتصادية فلا ينبغي أن تعهد لها أهداف متعددة، خاصة بوجود التعارض ما بين الأهداف.

- تمتع السياسة النقدية بميزة نسبية في القدرة على تحقيق هدف الحفاظ على استقرار الأسعار مقارنة بباقي الأهداف.

- يضعف تعدد الأهداف من درجة شفافية السياسة النقدية مما يضعف من إمكانية محاسبة ومساءلة البنك المركزي، ذلك أن تعدد الأهداف يترتب عنه في حالة الفشل في تحقيق احدها وتبريرها على الفور بإلقاء المسؤولية على الأهداف الأخرى. وأيضا إذا لم يكن الهدف محددا بشكل واضح وقاطع ودقيق، فانه تصعب مساءلة المسؤولين عن السياسة النقدية بشكل فعال.

- تعدد الأهداف وعدم تحديدها لا يتوافق مع الرغبة والحرص على تأكيد المصداقية والقبول العام للسياسة النقدية المتبعة، ذلك أن إدراك الناس للمخاطر الناتجة عن التحولات في السياسة النقدية وقبولها تمثلان إحدى الأسس الرئيسية لفكرة استقلالية البنك المركزي.

[1] جدايني ميمي، اثر استقلالية البنك المركزي على أداء السياسة النقدية في الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية (غيؤ منشورة)، جامعة الشلف، الجزائر 2006 ص35.

[2] زينب حسين عوض الله، أسامة محمد الفولي، مرجع سبق ذكره، ص 302.

الفرع الثالث: أنواع الاستقلالية ومؤشراتها

يمكن التمييز بين تصنيفات مختلفة من استقلالية البنك المركزي وذلك وفقا لمعايير مختلفة، وعلى العموم يمكن ذكر الأنواع التالية:

1- الاستقلالية السياسية والاستقلالية الاقتصادية:

تعكس الاستقلالية السياسية غياب تدخل السلطة السياسية في القرارات المتخذة من قبل البنك المركزي، مع عدم وجود تأثير على التنظيم المؤسسي للبنك المركزي، خاصة فيما يتعلق بتعيين وإقالة المسيرين، وأيضا ما يتعلق بقوانين البنك المركزي، طول مدة عهدة محافظ البنك المركزي، طبيعة المسؤوليات الموكلة له...الخ ،كلها مؤشرات على الاستقلالية السياسية للبنك المركزي[1]. وعليه يمكن القول أن البنك المركزي مستقل سياسيا إذا توفرت الشروط التالية[2]:

- لا يقوم رئيس الحكومة بتعيين أو تنصيب محافظ البنك المركزي؛
- ليس من صلاحيات رئيس الحكومة تعيين كل أعضاء البنك المركزي؛
- مدة عهدة أعضاء مجلس إدارة البنك المركزي تتجاوز خمس سنوات؛
- رئيس الحكومة ليس عضوا في مجلس إدارة البنك المركزي؛
- تعمل كل الهيئات التابعة إلى البنك المركزي على ضمان الاستقرار النقدي؛
- تتخذ إجراءات قانونية صارمة لمنع أي تواطؤ يمكن أن يكون بين الحكومة والبنك المركزي.

أما بالنسبة للاستقلالية الاقتصادية فهي تعكس حرية اختيار الأهداف والأدوات المستخدمة من طرف البنك المركزي، وأيضا استحالة تمويل عجز الميزانية العامة للحكومة من خلال خلق النقود[3]. كما تتجلى أيضا الاستقلالية الاقتصادية للبنك المركزي في المرتكزات التالية[4]:

✓ التسبيقات المباشرة المقدمة من البنك المركزي إلى الحكومة متاحة بسعر الفائدة السوقي؛

[1] Yann Videau, l'indépendance des banques centrales renforce-t-elle l'efficacité des politiques économiques ? économie, France, 2011, P01. Disponible sur le site: http://www.creg.acversailles.fr/IMG/pdf/Independance_banques_centrales.pdf, consulté le 29-05-2013.

[2] جدايني ميمي، مرجع سبق ذكره، ص 37.

[3] Yann Videau, op.cit, P01.

[4] جدايني ميمي، مرجع سبق ذكره، ص 37.

- ✓ التسبيقات المباشرة للقروض تتميز بأجل قصير جدا؛
- ✓ التسبيقات المباشرة للقروض هي مبالغ محددة؛
- ✓ البنك المركزي لا يلعب أي دور في السوق الأولي من خلال تمويل القروض العمومية؛
- ✓ مراقبة النشاطات المصرفية ليست موجهة فقط للبنك المركزي؛

2- الاستقلالية التشريعية والاستقلالية الفعلية.

تستند الاستقلالية القانونية على العناصر المدرجة في التشريع، مثل: إجراءات تعيين مجلس إدارة البنك، وفي الكثير من الأحيان المحافظ ومدة عهدتهم، الأهداف التي يجب أن يسعى لتحقيقها البنك المركزي، المساءلة إلى هيئة أخرى (تشريعية أو تنفيذية)، وجود أو عدم وجود حكومة تنفيذية في مجلس إدارة البنك المركزي، المسؤولية عن السياسة النقدية، إجراءات حل النزاعات الممكنة مع الحكومة، دور وزير المالية، منع آو عدم منع تمويل عجز الميزانية العامة أو منح القروض للاقتصاد، حرية تقرير المصير لأسعار الفائدة، دور الحكومة في تحديد دخل أعضاء البنك المركزي، ويمكن تقسيم هذه العناصر إلى: استقلالية شخصية(طريقة تعيين وتغيير المحافظ)، استقلالية مالية (تمويل نشاط البنك المركزي)، استقلالية سياسية(صياغة الأهداف النقدية)[1].

والاستقلالية القانونية(التشريعية) المبينة في التشريعات يجب أن تطبق في الواقع حتى تتحول إلى استقلالية فعلية، حيث توفر الاستقلالية القانونية لا يعني بالضرورة وجود استقلالية فعلية، فحسب أعمال A. Cukierman (1996- 1992) استنتج انه يصعب كثيرا الانتقال من الاستقلالية القانونية إلى الاستقلالية الفعلية خاصة في الدول النامية، وقد يكون سهلا في الدول المتقدمة حيث ترتبط الاستقلالية الفعلية بمدى التأثير الحقيقي المطبق من طرف الحكومة على البنك المركزي، هذا التأثير يمر بعدة قنوات: تصريحات إلى الصحافة، اختيار شخص متحيز إلى الحكومة ضمن مجلس إدارة البنك المركزي، حالة سيطرة السياسة الضريبية على السياسة النقدية. وبالتالي تخص الاستقلالية القانونية جانب القوانين والتشريعات التي تعكس العلاقة بين الحكومة والبنك المركزي، بينما تخص الاستقلالية الفعلية الجانب التطبيقي، وبالتالي فالإطار القانوني يعتبر ضمانا جزئيا للاستقلالية الفعلية[2].

3- استقلالية الأهداف واستقلالية الأدوات

يتمتع البنك المركزي باستقلالية في تحديد أهدافه إذا تمتع بحرية إدارة السياسة النقدية دون تحديد دقيق للأهداف، كما تكون أيضا له استقلالية في تحديد الأهداف إذا لم تكن الأهداف الخاصة بالأسعار محددة رقميا،

[1] Pietro NOSETTI, Op.cit P59.

[2] جدايني ميمي، مرجع سبق ذكره، ص 36.

بينما استقلالية تحديد الأدوات فإنها تتحقق عندما تكون للبنك المركزي السلطة والحرية في وضع و تنفيذ السياسة النقدية التي يراها مناسبة لتحقيق أهدافه، ويكون غير مستقل في تحديد الأدوات عندما يلتزم بتمويل عجز الميزانية[1].

5- الاستقلالية العضوية والاستقلالية الوظيفية:

وتتعلق الاستقلالية العضوية بشروط تعيين المسيرين في البنك المركزي وشروط ممارستهم لوظائفهم، في حين تتعلق الاستقلالية الوظيفية بالمهام والأهداف للبنك المركزي، طبيعة أو قوة الصلاحيات، مدى إدارة أدوات السياسة النقدية، وأخيرا استقلالية ميزانية البنك المركزي[2].

المطلب الثاني: الموقف من استقلالية البنك المركزي.

لقد كانت الدعوة إلى استقلالية البنك المركزي محل الاختلاف والتعارض بين المفكرين الاقتصاديين، بين مؤيدين لهذه الاستقلالية مستندين إلى مجموعة من المبررات، وبين معارضين لضرورة استقلالية البنك المركزي عن الحكومة وهؤلاء أيضا لهم حججهم في المعارضة سوف نراها من خلال هذا المطلب.

الفرع الأول: مؤيدو الاستقلالية.

يستند مؤيدو استقلالية البنك المركزي إلى مجموعة من الحجج لتبرير موقفهم، من أهم هذه الحجج نجد:

1- الاتجاه الدولي والظروف الاقتصادية:

بحيث يدعم صندوق النقد الدولي استقلالية البنوك المركزية، كما أصبح يوصي بها خاصة ضمن برامج الإصلاح المالي والمصرفي التي يعرضها على الدول النامية، وهذا يأتي في الاتجاه العالمي لفرض آليات السوق وفق متطلبات الاقتصاد الحر، سواء على المستوى الاقتصادي أو السياسي أو الاجتماعي، بحيث يقتضي هذا الاتجاه انسحاب الدولة من مجال التحكم في الأدوات الرئيسية الموجهة للنشاط الاقتصادي على المستوى الكلي، وضرورة منح الحرية للبنك المركزي لإدارتها بأعلى مستوى كفاءة ممكن، وذلك من خلال إعطائه صلاحيات أكثر وأهداف محددة من خلال الاستقلالية[3].

[1] عياش قويدر، إبراهيم عبد الله، اثر استقلالية البنك المركزي على أداء سياسة النقدية حقيقة، بين النظرية والتطبيق، ورقة بحث مقدمة في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، واقع وتحديات، جامعة الشلف، 2004، ص 57.

[2] عبد القادر خليل، مرجع سبق ذكره، ص ص 75-76.

[3] نوفل سمايلي، إشكالية استقلالية البنوك المركزية، دراسة حالة بنك الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية(غير منشورة)، المركز الجامعي بتبسة، الجزائر، 2004 ، ص66.

2- مصداقية السياسة النقدية:

تعتبر مصداقية السياسة النقدية الحجة الأساسية التي تطرح بشأن استقلالية البنوك المركزية، حيث تضمن هذه المصداقية تحقيق والإبقاء على استقرار طويل الأجل للأسعار مع حد أدنى للتكاليف الاقتصادية الحقيقية[1]، ذلك أن استقلالية البنك المركزي تحسن من فعالية السياسة النقدية مركزة على الهدف النهائي المتمثل في الحفاظ على استقرار الأسعار[2]. كما أن الدلائل التطبيقية تبين أنه في المتوسط يكون لدى الدول ذات البنوك المركزية الأكثر استقلالا تضخم أقل بدون أن يؤدي ذلك إلى التأثير على النمو، ويمكن طبعا وجود تضخم منخفض بدون وجود بنك مركزي مستقل، ومع ذلك فان الدلائل تشير إلى أنه من الأرجح أن يكون لدى البلد مستوى جيد من التضخم، إذا كان البنك المركزي مستقلا[3].

الفرع الثاني: معارضة الاستقلالية.

من أهم مبررات معارضة استقلالية البنك المركزي نجد[4]:

1- القضاء على دور الدولة المركزية:

حيث تؤدي استقلالية البنك المركزي في ظل اقتصاد السوق إلى تقليص دور الدولة للقضاء على إمكانية أن تلعب دورا قوميا (وطنيا)، وهذا ما يعرقل من حركة رأس المال الدولي والسيطرة على المجتمع العالمي من خلال السوق العالمية الموحدة.

2- إعادة هيكلة دور البنوك المركزية:

تتضمن استقلالية البنك المركزي امتناعه عن تمويل عجز الموازنة العامة، وعن تقديم أي تسهيل للحكومة أو منحها أي ميزة تفضيلية في تعاملاتها مع المؤسسات المالية، وأيضا امتناعه عن شراء أدوات الدين العام بشكل مباشر من السوق الأولي، وقد يصل الأمر إلى غاية امتناع البنوك المركزية عن إدارة الدين العام وهكذا تتقلص الوظيفة التاريخية الرئيسية للبنك المركزي وهي بنك الحكومة، وبالتالي نجد أنفسنا بصدد إعادة هيكلة مؤسسية جذرية للدور التقليدي للبنوك المركزية بما يعيد النظر حتى في الخصائص التقليدية المميزة لهذه المؤسسات، وتصبح وظيفة إدارة السياسة النقدية الأحدث تاريخيا أهم الوظائف للبنك المركزي.

[1] زكريا الدوري، يسرى السامرائي، مرجع سبق ذكره، ص119.

[2] Frédiric Larcheveque et Jean-pierre Testenoire, les enjeux de l'indépendance des banques centrales, revue économie et management N°14 , janvier 2005, P 39.

[3] ستانلي فيشر، المحافظة على استقرار الأسعار، مجلة التمويل و التنمية، ديسمبر 1996 ، المجلد33 ، العدد04 ، ص33.

[4] نوفل سمايلي، مرجع سبق ذكره، ص ص 69-70.

3- التعارض مع أهداف السياسة الاقتصادية:

يرى أصحاب هذه الحجة أن تحقيق الانسجام بين السياسة النقدية والسياسة المالية يتطلب ضرورة إشراف الحكومة على السياسة النقدية والمالية لتجنب التعارض بين السياستين، ولتحقيق التوافق والانسجام بينهما.

4- التعارض مع مبادئ الديمقراطية:

ينظر إلى فكرة قيام مسيري البنك المركزي غير المنتخبين بتحديد عنصر هام في السياسة النقدية على أنها تعارض لمبادئ الديمقراطية، متجاهلين في ذلك عددا من القنوات الرسمية وغير الرسمية التي تستطيع الحكومة من خلالها التأثير في السياسة النقدية.

المطلب الثالث: معايير استقلالية البنك المركزي وكيفية قياسها.

من أجل دراسة العلاقة بين استقلالية البنك المركزي وبين التضخم لابد من قياس درجة استقلالية البنك المركزي ومراقبة تأثيرها على معدلات التضخم، وهناك دراسات اهتمت بهذا الشأن اختلفت في نوع الاستقلالية التي تم قياسها من استقلالية سياسية واقتصادية وقانونية وغيرها، رغم تباين تفاصيل بناء مؤشرات قياس الاستقلالية من دراسة لأخرى إلا أن هناك توافق في بعض المعايير التي تحدد استقلالية البنك المركزي.

الفرع الأول: معايير استقلالية البنك المركزي.

هناك مجموعة من المعايير التي تستخدم غالبا في قياس درجة استقلالية البنك المركزي، هذه المعايير يمكن إدراجها في خمسة محاور كما يلي:

1- مدى التزام البنك المركزي بتمويل العجز في الانفاق الحكومي، ومدى التزامه بشراء أدوات الدين الحكومية بشكل مباشر، ومدى التزامه بمنح تسهيلات ائتمانية للحكومة وهيئاتها.

2- مدى سلطة الحكومة في تعيين وعزل محافظي البنوك المركزية وأعضاء مجالس إدارتها، ومدة عهدتهم ومدى استقرارهم في مناصبهم، ومدى تمثيل الحكومة في هذه المجالس، ومدى المشاركة في المناقشات، وحق التصويت والاعتراض على القرارات أو توقيفها لغاية عرضها على وزير المالية، أو مجلس الوزراء عند اللزوم وأيضا سلطة الحكومة بشأن ميزانية البنك المركزي[1].

3- مدى سلطة وحرية البنك المركزي في وضع وتنفيذ السياسة النقدية، ومدى حدود التدخل الحكومي في ذلك، ومن هو صاحب القرار النهائي في حال وجود خلاف بين البنك المركزي وبين الحكومة بشأن هذه السياسة.

[1] سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر ، الجزائر 2005، ص 63.

4- المكانة الخاصة لهدف المحافظة على استقرار الأسعار وقيمة العملة كهدف للسياسة النقدية، وفيما إذا كان الهدف هو الهدف الوحيد للبنك المركزي أو هو الهدف الأول والرئيسي مع وجود أهداف أخرى، بمعنى هل يكون لهدف المحافظة على استقرار الأسعار الأولوية في حالة وجود تعارض مع الأهداف الأخرى مهما كانت درجة إلحاحها،(ومدى قدرة البنك المركزي على تنفيذ ذلك) نفس الأهمية مع باقي الأهداف الأخرى للسياسة النقدية.

5- مدى خضوع البنك المركزي للمحاسبة والمساءلة[1].

هذا ولكل نوع من الاستقلالية المرغوب قياسها معايير أو مؤشرات خاصة بها تكون أكثر دقة وتفصيلا يعتمد عليها الباحثون في بناء دراساتهم.

الفرع الثاني: قياس استقلالية البنك المركزي.

اهتم بعض الباحثين الاقتصاديين أمثال: Alesina (1988-1989),Grilli, Misciandaro et Tabellini, Cukierman (1992), Bade et Parkin(1982) بقياس درجة استقلالية البنك المركزي من أجل ربطها ببعض مؤشرات الاقتصاد الكلي كالتضخم والبطالة والنمو، والتوصل إلى نتائج فيما إذا كان من الضروري منح الاستقلالية للبنك المركزي من أجل تحقيق أداء اكبر له في القيام بوظائفه أو العكس، ولقد اختلفت دراسات هؤلاء الباحثين في نوع الاستقلالية المقاسة وكذا نوع المؤشرات المعتمد عليها كأساس لدراساتهم، ونجد منها:

- Bade et Parkin (1982) قاما ببناء نموذج لقياس استقلالية البنك المركزي لاثنى عشر دولة استنادا إلى الاستقلالية السياسية للبنك المركزي، وباستخدام نفس معايير(1988) Alesina ، أضافا أربعة دول أخرى وأجريا عليها الدراسة، حيث تعتمد الاستقلالية السياسية وفقا لهما على العلاقة المؤسسية بين البنك المركزي والسلطة التنفيذية، وإجراءات تعيين وإقالة محافظ البنك المركزي، مدى تواتر الاتصالات بين السلطة التنفيذية والبنك المركزي.
- أما (1991)Grilli et Misciandro et Tabellini فقد قاموا ببناء مؤشر لاستقلالية البنك المركزي يعكس كل من الاستقلالية السياسية والاستقلالية الاقتصادية، حيث تم تعريف الاستقلالية السياسية أساسا كما عرفها Bade et Parkin (1982)، وهي قدرة البنك المركزي على تحديد أهداف سياسته بدون تأثير الحكومة، ويقوم هذا الإجراء على معايير أو عوامل مختلفة مثل: إذا كان المحافظ وأيضا مجلس إدارة البنك المركزي يتم تعيينهم من قبل الحكومة أو لا، طول مدة تعيينهم، مدى وجود ممثلي الحكومة في مجلس إدارة البنك المركزي، موافقة الحكومة على قرارات السياسة النقدية، وعما إذا كان هدف الحفاظ على استقرار الأسعار هو الهدف الأساسي المحدد بشكل واضح في قوانين البنك.

[1] زينب حسين عوض الله، أسامة محمد الفولي، مرجع سبق ذكره، ص ص 286 - 287.

وتم تعريف الاستقلالية الاقتصادية وفقا (Grilli, Misciandro et Tabellini) على أنها القدرة على استعمال أدوات السياسة النقدية بدون فرض القيود الأكثر شيوعا على إدارة السياسة النقدية، وهي مدى تمويل البنك المركزي للعجز الحكومي. وهذا المؤشر للاستقلالية الاقتصادية للبنك المركزي يقيس أساسا كيف هو سهل بالنسبة للحكومة تمويل عجزها من خلال الحصول على قروض مباشرة من البنك المركزي[1].

والجدول الموالي يبين نتائج قياس درجة قياس استقلالية البنك المركزي من قبل كل من Bade et Parkin و Grilli, Misciandro et Tabellini بالنسبة لستة عشر دولة، و الجدول من إعداد A. Alesina .

الجدول رقم (2 -2): استقلالية البنك المركزي(لستة عشر دولة حسب دراسة BP و GMT)

الدولة	BP (1)	GMT (2)	صياغةBP، GMT (3)	متوسط BP.GMT
استراليا	1	9	3	2
بلجيكا	2	7	2	2
كندا	2	11	3	2.5
دانمرك	2	8	3	2.5
فرنسا	2	7	2	2
ألمانيا	4	13	4	4
ايطاليا	1.5	5	2	1.75
اليابان	3	6	2	2.5
هولندا	2	10	3	2.5
النرويج	2	NA	NA	2
نيوزيلندا	1	3	1	1
اسبانيا	1	5	2	1.5

[1] Alberto Alesina, Lawrence H. Sammers , Central bank independence and Macroeconomic performance : some comparative evidence journal of money, crédit and banking, vol 25 N° 2 May 1993, pp152-153.

السويد	2	NA	NA	2
سويسرا	4	12	4	4
المملكة المتحدة	2	6	2	2
الولايات المتحدة الأمريكية	3	12	4	3.5

1- المؤشر الأصلي كما هو مقترح من طرف Bade et Parkin (1982)، وسع من طرف Allessina(1988).

2- خلاصة مؤشر الاستقلالية السياسية والاستقلالية الاقتصادية وفقا لGrilli, Misciandro et Tabellini (1991).

3 - صياغة GMT لمؤشر BP.

Source : Alberto Alesina, Lawrence H. Summer. Central bank Independence and Macroeconomic performance: some comparative evidence, Journal of money, credit and banking. Vol 25 N° 2, May 1993, P.154

- وبالنسبة لمؤشر Cukierman (1992) لقياس درجة استقلالية البنك المركزي، فقد ركز على الاستقلالية القانونية مشيرا إلى أن الاستقلالية القانونية تعتبر من أهم مكونات الاستقلالية الفعلية للبنك المركزي، وذلك راجع لكون الاستقلالية القانونية توحي بما هي درجة الاستقلالية التي ينوي المشرعون القبول بها في البنك المركزي، كما أن كل المحاولات القائمة بشأن التوصيف النظامي لاستقلالية البنك المركزي تعتمد فقط على الجوانب القانونية للاستقلال، وهناك حاجة لتوفر المؤشر العام للاستقلالية القانونية للبنك المركزي لغرض المقارنة مع الدراسات السابقة.

عموما هناك اختلافات كبيرة في التركيز ودرجة التفصيل في القوانين المختلفة للبنك المركزي، فالعديد من الأحكام ليس لها تأثير مباشر على استقلالية البنك المركزي في الوقت الذي يعتبر فيه روح القانون ومدى تطبيقه على أرض الواقع أكثر أهمية من نصوص القانون.

وفقا لمؤشر ((Cukierman (1992) تم تقسيم متغيرات الاستقلالية القانونية للبنك المركزي إلى أربعة مجموعات:

- ✓ المجموعة الأولى: متغيرات تتعلق بتعيين وإقالة ومدة ولاية الرئيس التنفيذي للبنك المركزي(عادة المحافظ)؛
- ✓ المجموعة الثانية: متغيرات تتعلق بحل النزاع بين أعضاء السلطة التنفيذية وبين البنك المركزي، ودرجة مشاركة البنك المركزي في صياغة السياسة النقدية والقضايا المالية؛
- ✓ المجموعة الثالثة: تضم هذه المجموعة الأهداف النهائية للبنك المركزي كما هي واردة في التشريع؛

- ✓ المجموعة الرابعة: تتعلق بالقيود القانونية المفروضة على قدرة القطاع العام على الاقتراض من البنك المركزي، حيث تأخذ شكل مختلف القيود على الحجم، آجال الاستحقاق، أسعار الفائدة، وتضم القروض المباشرة وقروض التوريق من البنوك المركزية إلى القطاع العام؛

و يتم ترميز العناصر السابقة كما يلي:

- ✓ CEO الرئيس التنفيذي للبنك المركزي(المحافظ)؛
- ✓ Pf صياغة السياسة النقدية؛
- ✓ OBJ الأهداف النهائية للبنك المركزي؛
- ✓ LL حدود الإقراض[1]؛

والملحق رقم 01 يلخص المتغيرات القانونية الستة عشر والمقسمة إلى أربعة مجموعات ومعنى تشفيراتها من خلال جدول، وتغطي فترة الدراسة أربعة عقود من الزمن بدءا من عام 1950 الى غاية 1989، و يتم تقسيمها إلى أربعة مراحل زمنية: 1950-1959، 1960-1971، 1972-1979، 1980-1989. وتتوافق هذه الفترات مع فترة معيار الذهب وفترة الصدمتين النفطيتين، وفترة التضخم، وأزمة الديون، ويتم ترميز المتغيرات القانونية لكل فترة فرعية بشكل منفصل[2].

سنقوم فيما يلي بشرح نموذج Cukierman لقياس الاستقلالية القانونية للبنك المركزي:

كما سبق أن ذكرنا يحتوي النموذج على أربعة مجموعات وهي:

❖ **المجموعة الأولى: CO تتعلق بمحافظ البنك المركزي:** فهي تعطي نسبة لاستقلالية البنك المركزي انطلاقا من بعض العوامل التي تتعلق بالمحافظ وتضم:

- عهدة المحافظ: حيث مثلا تعطى الدرجة 1 إذا كانت عهدة المحافظ أكثر من 8 سنوات، و 0.75 إذا كانت بين 6 سنوات و8 سنوات، 0.5 إذا كانت العهدة 5 سنوات، 0.25 إذا كانت العهدة 4 سنوات، أما إذا كانت أقل من 4 سنوات فتعطى الدرجة 00.

- الجهة التي تعين المحافظ: فتعطى الدرجة 1 إذا كانت الجهة المعينة هي مجلس البنك المركزي، 0.75 عندما يعينه مجلس يتكون من أعضاء مجلس البنك المركزي والسلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، 0.5 إذا كان المحافظ يعين من طرف السلطة التشريعية، 0.25 إذا كان يعين من طرف السلطة التنفيذية، 00 إذا كان يعين طبقا لقرارات عضو أو اثنان من أعضاء السلطة التنفيذية.

[1] Cukierman, A, central bank strategy credibility, and independence, theory and evidence, the Mit press, Cambridge, 1992, P P 371-372.

[2] Cukierman A, op. Cit, p378.

- **شروط إقالة المحافظ من وظيفته:** حيث تعطى الدرجة 1 إذا لم توجد هناك شروط لإقالة المحافظ مبينة في القانون، 0.83 في حالة إقالة المحافظ لأسباب لا تتعلق بالسياسة (عدم القدرة أو مخالفة القانون)، 0.67 عندما تتم إقالة المحافظ بسبب إسرار من مجلس إدارة البنك، 0.5 إقالة المحافظ لأسباب سياسية بإسرار من السلطة التشريعية، 0.17 عندما تتم إقالته لأسباب سياسية بإسرار من السلطة التنفيذية، 00 عندما تكون إقالة غير مشروطة.

- **إمكانية تقلد المحافظ لمناصب أخرى:** فتعطى الدرجة 1 في حالة منع المحافظ من العمل في مناصب أخرى في الحكومة، 0.5 إذا كان بإمكانه القيام بذلك بشرط الحصول على إذن مسبق من السلطة التنفيذية، 0 إذا كان القانون لا يمنع المحافظ من الانشغال في مناصب أخرى.

❖ **المجموعة الثانية: PF صياغة السياسة النقدية:** وتعطي نسبة لاستقلالية البنك المركزي انطلاقا من مجموعة من المتغيرات التي تتعلق بصياغة السياسة النقدية ومدى تدخل الحكومة في ذلك، وتضم العناصر التالية:

- **الجهة التي تقوم بصياغة السياسة النقدية:** فتعطى الدرجة 1 عندما تكون للبنك المركزي صلاحية القيام بذلك، 0.66 عندما تتم صياغة السياسة النقدية بالمشاركة بين البنك المركزي والحكومة، 0.33 في حالة مشاركة البنك المركزي في بصياغة السياسة النقدية بنسبة ضئيلة، 0 عندما تكون الصلاحية للحكومة بمفردها للقيام بذلك.

- **توجيهات الحكومة وحل النزاعات:** فتعطى الدرجة 1 في حالة كون البنك المركزي من له الكلمة الأخيرة في القضايا المبينة في القانون كأهداف البنك المركزي، 0.8 عندما تكون للحكومة لوحدها السلطة النهائية في القضايا السياسية في حالة عدم وجود ذلك في قانون البنك المركزي أو في حالة النزاع مع البنك المركزي، 0.6 عندما يتم اتخاذ القرارات من طرف هيئة من مجلس البنك المركزي والسلطة التنفيذية والسلطة التشريعية في حالة النزاع، 0.4 عندما تكون للسلطة التشريعية الكلمة الأخيرة في القضايا السياسية، 0.2 في حالة إعطاء السلطة النهائية للسلطة التشريعية في القضايا السياسية والمسائل المتعلقة بتقديم دعوى قضائية ومعارضة البنك المركزي ، 00 في حالة إعطاء سلطة نهائية غير مشروطة تجاه السياسة للسلطة التنفيذية.

- **إمكانية أن يلعب البنك المركزي دورا أساسيا في صياغة ميزانية الحكومة:** بحيث تعطى الدرجة 1 في حالة إمكانية ذلك، والدرجة 00 في حالة العكس.

❖ **المجموعة الثالثة: OBJ أهداف البنك المركزي:** وتتعلق استقلالية البنك المركزي وفقا لهذه المجموعة بأهداف السياسة النقدية، بحيث تعطى الدرجة 1 عندما يكون هدف استقرار الأسعار هو الهدف الوحيد أو الأساسي وفي حالة النزاع مع الحكومة تكون للبنك المركزي السلطة النهائية في إتباع سياسة ملائمة لتحقيق هذا الهدف، 0.8 عندما يكون هدف استقرار الأسعار هو الهدف الوحيد، 0.6 في حالة وجود أهداف أخرى إلى جانب استقرار الأسعار لكن لا تتعارض معه، 0.4 في حالة وجود هدف استقرار الأسعار مع أهداف أخرى تتعارض

معه كالتشغيل الكامل ، 0.2 عندما لا تنص التشريعات على أهداف البنك المركزي، 00في حالة كون أهداف البنك المركزي هي الأهداف التي تنص عليها التشريعات بحيث لا يكون هدف استقرار الأسعار ضمنها.

❖ **المجموعة الرابعة: LL حدود الإقراض:** وتتضمن هذه المجموعة قياس استقلالية البنك المركزي انطلاقا من مجموعة من القواعد والشروط التي تتعلق بإقراض البنك المركزي للحكومة، وتضم العناصر التالية:

- **حدود الإقراض غير التوريقي:** حيث تعطى الدرجة 1 في حالة كون التسليف للحكومة غير مسموح به، 0.66 في حالة كون التسليف للحكومة مسموح به لكن بشروط صارمة، 0.33 في حالة كون التسليف مسموح به مع حدود مكيفة، 00 في حالة عدم وجود حدود قانونية لتسليف البنك المركزي للحكومة.

- **الإقراض التوريقي:** ونفس الشيء مثل حدود التسليف.

- **الجهة التي تقرر مراقبة آجال القروض:** حيث تعطى الدرجة 1 عندما يكلف البنك المركزي بمراقبة آجال وشروط إقراض الحكومة، 0.66 في حالة كون البنك المركزي له سلطة قانونية في وضع آجال القروض، 0.33 عندما تتحدد آجال القروض للحكومة بالتفاوض بين البنك المركزي والسلطة التنفيذية، 00 عندما تتحدد الآجال بقرارات من السلطة التنفيذية .

- **المقترضون الذين يمكنهم الاقتراض من البنك المركزي:** فتعطى الدرجة 1 في حالة كون الحكومة المركزية فقط بإمكانها الاقتراض من البنك المركزي، 0.66 في حالة كون المقترضون هم الحكومة المركزية والدولة ، 0.33 عندما يكون المقترضون هم مستويات الحكومة يضاف إليها المؤسسات العامة، 00 عندما يقرض البنك المركزي الفئة السابقة يضاف إليها القطاع الخاص.

- **نوع حدود الإقراض ترتبط بماذا؟:** كمية النقود أو بنسبة من رأسمال البنك المركزي أو بنسبة من إيرادات الحكومة.

- **استحقاق القروض:** وتعطى الدرجة 1 عندما تستحق على الأكثر لمدة 6 أشهر، 0.66 عندما تستحق على الأكثر لمدة سنة، 0.33 عندما تستحق في أكثر من سنة، 00 في حالة عدم وجود حدود قانونية لاستحقاق القروض التي يمنحها البنك المركزي.

- **قيود على أسعار الفائدة:** فتعطى الدرجة 1 في حالة كون أسعار فائدة إقراض البنك المركزي هي أسعار فائدة السوق، 0.75 عندما يجب أن تكو ن أقل من أسعار الفائدة العليا، 0.5 عندما يجب أن تتجاوز بعض السقوف، 0.25 في حالة عدم وجود تشريع صريح يخص أسعار فائدة إقراض البنك المركزي، 00 في حالة عدم وضع القانون شروط على أسعار الفائدة.

- **منع الاقتراض في السوق الأولية:** فتعطى الدرجة 1 عندما يمنع البنك المركزي من شراء أوراق مالية حكومية من السوق الأولي، 00 في حالة عدم منع البنك المركزي من ذلك.

ويتم إعطاء أوزان نسبية لكل عنصر من العناصر التي يتم ترميزها في الجدول المبين في الملحق كما يلي :

الجدول رقم(2-3) الأوزان النسبية المستعملة في بناء مؤشر قياس الاستقلالية القانونية ل Cukierman

المتغيرات	الاوزان النسبية
Ceo	0,20
pf	0,15
obj	0,15
lla	0,15
lls	0,10
ldec	0,10
lwidth	0,05
Lm	0,10
المجموع	1

Source: Cukierman A, central bank strategy credibility, and independence, theory and evidence, the Mit press, Cambridge, 1992, p380.

حيث:

Lla: حدود الإقراض غير التوريقي؛

Lls: حدود الإقراض التوريقي؛

Ldec: الجهة التي تقرر مراقبة آجال القرض؛

Lwidth: المقترضون الذين يمكنهم الاقتراض من البنك المركزي؛

Lm: حدود الإقراض؛

المبحث الثالث:أثر الاستقلالية على فعالية السياسة النقدية وأمثلة عن بنوك مركزية مستقلة

من أهم أسباب الإلحاح على ضرورة منح الاستقلالية للبنوك المركزية مصداقية السياسية النقدية وفعاليتها في تحقيق أهدافها، خاصة الحفاظ على استقرار الأسعار كهدف أساسي للسياسة النقدية، هذا بالإضافة إلى طبيعة العلاقة بين استقلالية البنك المركزي والتضخم، حيث بينت معظم الدراسات في هذا الشأن وجود علاقة عكسية بين هذين المتغيرين، وتجارب الدول التي تتمتع بدرجات استقلالية كبيرة في بنوكها المركزية خير مثال على ذلك. لهذا سيتم التطرق في هذا المبحث للعلاقة بين استقلالية بين البنك المركزي وفعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم،كما سيتم تقديم أمثلة عن بعض البنوك المركزية المستقلة في العالم.

المطلب الأول:الاستقلالية وفعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم.

ذهب العديد من المفكرين الاقتصاديين إلى أن استقلالية البنك المركزي خير ضمان لفعالية السياسة النقدية ومصداقيتها لاسيما فيما يتعلق بهدف الحفاظ على استقرار الأسعار.

الفرع الأول:استقلالية البنك المركزي وفعالية السياسة النقدية.

وضع تحليل Lucas نقطة البداية في التحليل النظري للوصول إلى الفرضية التي تقضي بأن استقلالية البنوك المركزية هي ترتيب مؤسسي مرغوب فيه من وجهة نظر فعالية السياسة النقدية، حيث يعتبر Lucas أول من سلط الضوء على حقيقة أن توقعات الأعوان الاقتصاديين تتكيف مع السياسة النقدية المصاحبة.

نهج Lucas ومعه الكلاسيكيون الجدد بين صعوبة قيادة الحكومة لسياسة نقدية فعالة، فبافتراض الهدفين الأساسيين للحكومة هما تحقيق العمالة الكاملة والاستقرار في الأسعار، في هذه الحالة يمكن للحكومة استخدام السياسة النقدية في محاولة لتحقيق أحد هذه الأهداف، وخاصة في سياق إعادة النظر في منحنى فيليبس من قبلSolow et Samuelson (1960) فهناك مفاضلة بين التضخم والبطالة، ومع ذلك فحسب منحنى فيليبس للتوقعات الرشيدة (Friedman, 1988) هذه المفاضلة ليست ممكنة إلا في حالة المدى القصير (في حالة التوقعات المتكيفة الأعوان هم ضحايا الوهم النقدي) وفي المدى الطويل السياسة النقدية نفقد فعاليتها فعند إعادة معدل البطالة ثابت يحدث ارتفاع في معدل التضخم.

بعض الكتاب مثل Wallace et Sargent (1975) ذهبوا إلى أبعد من ذلك من خلال إظهار- تحت فرضية التوقعات الرشيدة- الأعوان الذين يتخذون القرارات بناءا على كافة المعلومات المتاحة ومعرفة القوانين، هذا يعكس أداء الاقتصاد والمرونة التامة للأسعار، والسياسة النقدية التوسعية ليست أبدا فعالة تحت تأثير الأعوان الذين يتوقعون بإحكام إعلان الحكومة ويكيفون على الفور سلوكا تهم[1].

[1] Yann Videau, op, cit, p 04.

وبناءا على ما سبق الحكومة لديها ميل طبيعي لإدارة سياسة نقدية غير فعالة في مراعاة هدف استقرار الأسعار، ويؤدي ذلك إلى تحيز التضخم لعدم قدرتها على رسخ توقعات الأعوان الاقتصاديين الخاصة عند مستوى منخفض، وهذا النقص في مصداقية الحكومة ما نقل السياسة النقدية إلى البنوك المركزية ومن المفترض أن تكون مستقلة[1].

الفرع الثاني: طبيعة العلاقة بين استقلالية البنك المركزي والتضخم*.

سمحت نظرية تحيز التضخم بتشريع استقلالية البنك المركزي انطلاقا من الحلول التي يمكن تحقيقها باعتماد المحافظة Conservation أو العهدة Le mandat.

تتجلى المحافظة في الواقع العملي في توكيل أو إنابة السياسة النقدية إلى شخص في البنك المركزي(محافظ) تكون لديه تفضيلات تختلف عن التفضيلات الاجتماعية، حيث يكون أكثر معارضة للتضخم، وبالنسبة له يرتبط جعل البنك المركزي مستقلا مع متابعة هدف استقرار الأسعار، ويسمح له بالقيام بالمحافظة، وهذه هي الفروق بين التفضيلات الاجتماعية وتفضيلات المحافظة التي تفتح الباب نحو الاستقلالية لأنها تضمن الفصل وعدم تدخل الحكومة.

محافظ البنك المركزي هو ضمان لتوجيه السياسة النقدية نحو تحقيق الاستقرار في الأسعار، فالإغراءات التضخمية المتأتية من الرغبة في تحقيق أهداف أخرى غير الاستقرار النقدي لا مكان لها، فإذا خضعت السلطة النقدية للحكومة واجتذبت بإغراءات تزايد استخدام السياسة النقدية لأهداف أخرى، فانه يجب توكيل السياسة النقدية لمحافظ البنك المركزي حتى يسعى لضمان متابعة تحقيق الاستقرار النقدي.

استقلالية البنك المركزي هي الطريقة التي تسمح بتحقيق مصداقية السياسة النقدية لأنها تضمن توجيهها نحو استقرار الأسعار سواء من خلال طبيعة المحافظ، أو من خلال نظام الحوافز التي تضعها العهدة[2].

ولتوضيح أثر استقلالية البنك المركزي على التضخم تجدر الإشارة إلى جانبين يتم من خلالهما التأثير هما :

- تحليل أثر استقلالية البنك المركزي على المسببات الداخلية للتضخم (التعارض بين السياسة المالية والسياسة النقدية).
- تحليل أثر استقلالية البنك المركزي على المسببات الخارجية للتضخم (التغيرات في أسعار الصرف، التضخم الخارجي).

[1] I Bid.

[2] Pietro Nosetti, op.cit, pp 61-62.

* هناك اختلاف بين وم أ وأوربا بشأن الهدف الأساسي للسياسة النقدية، فحسب أوربا الاستقرار في الأسعار، أما و م أ فتهتم بهدف النمو الاقتصادي كهدف أساسي للسياسة النقدية.

يتضح أثر استقلالية البنك المركزي على التضخم من خلال عرض انعكاسات استقلالية البنك المركزي على التعارض الذي ينشأ بين السياسة المالية والسياسة النقدية من جانب، والتعارض بين سياسة سعر الصرف والسياسة النقدية من جانب آخر .

حيث ينشأ التعارض بين السياسة المالية والسياسة النقدية نتيجة ميل الحكومة لتمويل عجز الميزانية تمويلا تضخميا ويذكر fazio 1993 (محافظ البنك المركزي الإيطالي في هذا الصدد): " أن التخلي عن قاعدة الذهب قد خلص القائمين على أعمال البنوك المركزية من القواعد الآلية المقيدة، إلا أنه في نفس الوقت أدى إلى زيادة خطر القدرة على خلق النقود، التي قد تستخدم بصورة تؤدي إلى أثار تخريبية .

بناء على ذلك فنحن في حاجة إلى أشخاص آخرين لإدارة أعمال البنوك المركزية بخلاف المسؤولين عن الإنفاق العام يتمتعون بوضع قانوني مستقل ويعملون على تحقيق المصلحة العامة ".

وقد تعرضت معظم المؤلفات التي تناولت استقلالية البنك المركزي إلى أهمية عزل البنك المركزي عن الضغوط السياسية كعلاج للميول التضخمية، حيث يكون تصميم السياسة النقدية على أفضل نحو .

وينشأ التعارض بين السياسة النقدية وسياسة سعر الصرف في حالة قيام الحكومة (في حالة منح القانون لها السلطة في تحديد سياسة سعر الصرف) بتحديد أهداف لسعر الصرف تتعارض مع أهداف السياسة النقدية التي يضعها البنك المركزي لتحقيق استقرار الأسعار نتيجة لعدم استقلال أدوات سعر الصرف والمعروض النقدي.كما أن الرغبة في جعل البنك المركزي مستقلا لا تكمن فقط في أهمية عزله عن الضغوط السياسية كعلاج لميل الحكومة نحو التمويل التضخمي، ولكن أيضا في إعطاء البنك المركزي الحرية في صياغة السياسة النقدية من خلال إدارة القاعدة النقدية بحيث يصبح قادرا على رفض تنفيذ سياسة سعر الصرف التي تضعها الحكومة التي قد يترتب عليها نتائج تضخمية، كذلك تسهم استقلالية البنك المركزي بفاعلية في خلق توقعات ايجابية بهدف الإبقاء على استقرار الأسعار من خلال انعكاسها على مصداقية وشفافية السياسة النقدية [1]. هذا فيما يخص أثر الاستقلالية على التضخم الناشئ عن زيادة الطلب الكلي أو التضخم الناشئ عن زيادة التكاليف.

أما فيما يخص أثر استقلالية البنك المركزي على التضخم المستورد فان هذا النوع من التضخم لا يتأثر بمدى استقلالية البنك المركزي لأنه يخضع لعوامل تخرج تماما عن سيطرة البنك المركزي[2].

وسنتطرق فيما يلي لبعض الدراسات التي اهتمت بالعلاقة بين درجة استقلالية البنك المركزي وبين معدلات التضخم، للتعرف على النتائج التي توصلت إليها بناءا على المعطيات المنطلق منها، وعلى نوع العينة التي أجريت عليها الدراسة، والفترة التي تم فيها قياس المتغيرين.

[1] منصوري زين، استقلالية البنك المركزي وأثرها على فعالية السياسة النقدي، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية -واقع و تحديات، جامعة الشلف، 2004، ص ص 05-06.

[2] جدايني ميمي ، مرجع سبق ذكره، ص45.

الفرع الثالث: نتائج بعض الدراسات بشأن العلاقة بين الاستقلالية و التضخم*

هناك عدة دراسات اهتمت بالبحث في هذه العلاقة بين استقلالية البنك المركزي والتضخم، من بينها الدراسات التالية:

1- دراسة Bade et Parkin 1985:

وقد تمت هذه الدراسة بعنوان " قوانين البنك المركزي والسياسة النقدية، حيث تم استخدام عينة تضمنت 12 دولة " للبحث في العلاقة بين درجة استقلالية بنوكها المركزية وبين معدلات التضخم فيها خلال فترة ما بعد بريتون وودز (بعد عام 1944)، وتم قياس درجة استقلالية البنوك المركزية اعتمادا على درجة التأثير على رواتب أعضاء مجلس إدارة البنك المركزي، ومقدرة الحكومة على التحكم في ميزانية البنك وتوزيع الأرباح. كما تم اعتماد مقياس آخر مكمل لذلك المقياس وهو درجة تأثير الحكومة على سياسة البنك المركزي، وذلك من خلال قدرة الحكومة على تعيين أعضاء مجلس إدارة البنك المركزي وعزلهم، وتحديد عدد ممثلي الحكومة في مجلس إدارة البنك المركزي، وهل يحق لهم التصويت أم لا، وفيما إذا كان القرار النهائي لإقرار السياسة بيد البنك المركزي أو بيد الحكومة.

ولقد بينت نتائج الدراسة عدم وجود علاقة واضحة بين درجة الاستقلالية المالية للبنوك المركزية وبين معدلات التضخم، ولكن وجود علاقة عكسية بين درجة الاستقلالية السياسية للبنك المركزي ومعدل التضخم، وأكبر مثال على ذلك ألمانيا وسويسرا هذا البلدان اللذان يتمتعان بدرجة استقلالية في بنوكهما المركزية معتبرة كانت فيهما معدلات تضخم أقل[1].

2- دراسة (Alesina et Sammers (1993:

استخدمت هذه الدراسة نفس شروط الدراسة السابقة (Bade et Parkin) حيث اعتمدت على الاستقلالية السياسية للبنك المركزي مضيفة أربعة دول للدراسة السابقة، حيث تعتمد الاستقلالية السياسية على العلاقة المؤسسية بين البنك المركزي والسلطة التنفيذية، وإجراءات تعيين وإقالة محافظ البنك المركزي، ودور المسؤولين الحكوميين في مجلس إدارة البنك المركزي، مدى تواتر الاتصالات بين السلطة التنفيذية والبنك المركزي[2]، وكانت فترة الدراسة ما بين (1960-1990). وكانت النتيجة وجود علاقة عكسية بين معدلات التضخم واستقلالية البنوك المركزية بالنسبة لهذه العينة من الدول وقد حدد معامل الارتباط بين معدل التضخم ودرجة استقلالية البنوك المركزية وفقا لدراسة Alesina et Sammers بـ (0.82-)[3].

[1] زكريا الدوري، يسرى السامرائي، مرجع سبق ذكره، ص ص 133-134.

[2] Alberto Alesina, Lawrence H, Summers , op, cit, p 152.

[3] Barro Robert(1997), les facteurs de la croissance économique, une analyse transversale par pays, call- economica, disponible sur le site : http:// www.melchior.fr/indépendance-de-la-banque-cent.3743.html, consulté le 04-02-2013.

3- دراسة Grilli, Masciendaro et Tabellini (1991)

اعتمدت هذه الدراسة على مؤشرين لدراسة استقلالية البنك المركزي، الاستقلالية السياسية كما في الدراستين السابقتين، والاستقلالية الاقتصادية التي تم قياسها بمدى سلطة الحكومة في تحديد الشروط التي يمكن للحكومة أن تقترض بموجبها من البنك المركزي، ومدى سلطة الحكومة على الأدوات النقدية الموجودة تحت تصرف البنك المركزي، وانتهت هذه الدراسة إلى وجود علاقة عكسية بين درجة استقلالية البنك المركزي ومعدلات التضخم[1].

4- دراسة Cukierman , A (1992) :

اعتمدت هذه الدراسة على معيار الاستقلالية القانونية للبنك المركزي، وقد سبق وتم شرح الطريقة التي تم بها قياس درجة الاستقلالية القانونية للبنوك المركزية، و توصل Cukierman A إلى وجود علاقة عكسية بين درجات استقلالية البنوك المركزية وبين معدلات التضخم ولكن درجة الارتباط تختلف حسب اختلاف نوع الدول، فلما يتعلق الأمر بالدول المتقدمة التي أجريت عليها دراسة Alesina et Sammers فمعامل الارتباط هو (0.59-)، وأما إذا اتسعت العينة لتشمل ثلاثة وعشرون دولة من دول منظمة التعاون والتنمية (OCED)، فان معامل الارتباط يقل ليصبح (0.18-)، وفي الأخير إذا نظرنا إلى كامل العينة التي تضم سبعة وستون دولة، معامل الارتباط يصبح تقريبا معدوما (0.02-)[2].

والجدول الموالي يبين العلاقة بين درجة الاستقلالية القانونية للبنك المركزي وبين معدلات التضخم بالنسبة لسبعة وستون دولة وفقا لدراسة Cukierman, A.

[1] زينب حسين عوض، أسامة محمد الفولي، مرجع سبق ذكره، ص 298.

[2] Barro Robert(1997), les facteurs de la croissance économique, une analyse transversale par pays, call- economica, disponible sur le site : http:// www.melchior.fr/indépendance-de-la-banque-cent.3743.html, consulté le 04-02-2013.

الجدول رقم (2-4): العلاقة بين استقلالية البنك المركزي والتضخم حسب دراسة Cukierman, A. .

الدول	درجة الاستقلالية	معدل التضخم	الدول	درجة الاستقلالية	معدل التضخم
سويسرا	0.68	3	الهند	0.33	9
ألمانيا	0.66	3	اندونيسيا	0.32	10
استراليا	0.58	4	بريطانيا	0.31	7
مصر	0.53	17	زامبيا	0.31	28
اليونان	0.51	19	استراليا	0.31	8
الولايات المتحدة	0.51	5	جنوب افريقيا	0.30	15
تشيلي	0.49	21	الصين	0.29	8
تنزانيا	0.48	31	رومانيا	0.29	4
إثيوبيا	0.47	4	غانا	0.28	44
دانمرك	0.47	7	فرنسا	0.28	7
كندا	0.46	6	ساموا الغربية	0.28	8
جزر الباهاما	0.45	6	السودان	0.27	8
مالتا	0.45	3	سنغافورة	0.27	3
كينيا	0.44	11	فينلاندا	0.27	7
الأرجنتين	0.44	319	نيوزيلندا	0.27	12
تركيا	0.44	50	تايلاندا	0.26	6
البيرو	0.43	194	البرازيل	0.26	230
إسرائيل	0.42	105	نيبال	0.25	11
كوستاريكا	0.42	25	بوليفيا	0.25	230
هولندا	0.42	3	هنغاريا	0.24	9

فيليبين	0.42	14	زيمبابوي	0.23	13
نيكاراغوا	0.42	258	كوريا الجنوبية	0.23	8
هندوراس	0.41	7	ايطاليا	0.22	11
زائير	0.41	58	أوروغواي	0.22	56
بربادوس	0.40	7	اسبانيا	0.21	10
ايرلندا	0.39	9	باكستان	0.19	7
فنزويلا	0.37	21	بلجيكا	0.19	5
أوغندا	0.37	105	قطر	0.18	4
لوكسمبورغ	0.37	5	المغرب	0.16	8
بوتسوانيا	0.36	11	اليابان	0.16	3
أيسلندا	0.36	38	باناما	0.16	3
مكسيكو	0.36	65	النرويج	0.14	8
ماليزيا	0.34	4	يوغوسلافيا	0.13	108
نيجيريا	0.33	19	بولندا	0.10	43

Source : Cukierman op. cit P381.

يلاحظ من الجدول السابق أن درجة تأثير استقلالية البنك المركزي على معدلات التضخم تكون مرتفعة أكثر في الدول المتقدمة، فهناك بعض الدول التي تتمتع بدرجة استقلالية لابأس بها، لكن تكون معدلات التضخم فيها مرتفعة مثل مصر،تنزانيا، الأرجنتين....وغيرها، ولعل هذا يفسر بكون ظاهرة التضخم في هذه الدول تعود لأسباب لا يمكن التأثير فيها من خلال زيادة استقلالية البنك المركزي، مثل التضخم المستورد وانتشار السوق السوداء.

المطلب الثاني: أمثلة عن بنوك مركزية مستقلة

يعتبر البنك المركزي الألماني (البندزبنك) من أهم البنوك المركزية في العالم التي تتميز بدرجات استقلالية عالية، كما أن بنك الاحتياطي الفدرالي في الولايات المتحدة الأمريكية لا يقل أهمية كونه يتمتع أيضا بدرجة استقلالية معتبرة. لهذا ارتأينا لتقديم لمحة عن هذين البنكين المركزيين السالفين للتعرف على أهم المميزات وواقع الاستقلالية

فيهما، كما اخترنا البنك المركزي الفرنسي إلى جانب هذين البنكين كونه يتمتع بالاستقلالية أيضا، ونظرا لوجود علاقة بين الاقتصاد الجزائري والاقتصاد الفرنسي.

الفرع الأول: البنك المركزي الألماني (البندزبنك).

يحتل البندزبنك المرتبة الثانية بعد بنك سويسرا من حيث درجة الاستقلالية، هذا وفقا لنتائج دراسة Cukierman 1992،كما أن هناك من يصنفه في المرتبة الأولى إلى جانب بنك سويسرا المركزي، وبالتالي فهو أفضل مثال عن الاستقلالية سواء كان في المرتبة الأولى أو في المرتبة الثانية.

1- تقديم البنك المركزي الألماني.

يعود إنشاء النظام المصرفي المركزي الألماني الوطني إلى عام 1876، عندما صدرت العملة الألمانية الموحدة وبنك الرايخ (Reichs Bank)، حيث شهد النظام المصرفي الألماني العديد من التطورات وواجه العديد من المشاكل والصعوبات منذ نشأته إلى غاية نهاية الحرب العالمية الثانية، نذكر من هذه المشاكل مثلا ارتفاع معدلات التضخم* الذي حدث خلال فترات الحرب، وهذا أدى إلى انهيار العملة النقدية الألمانية، فقامت ألمانيا في عام 1948 بإصلاح نظامها النقدي لمحاربة التضخم[1]، وقد قام هذا الإصلاح بإلغاء ديون الحكومة نهائيا، وتم بموجبه إصدار عملة جديدة (المارك الألماني) بدلا من عملة الرايخ مارك، على أساس أن كل 100 رايخ مارك تعادل 6.5 مارك ألماني. وهكذا تم الإعلان عن قيام نظام البنوك المركزية (Deutscher Lander Bank) تحت سيطرة الهيئة المشتركة للحلفاء في الرقابة على أعمال البنك المركزي.

وهناك إصلاح أخر في سنة 1957 وهو القانون المصرفي لسنة 1957، حيث تم بموجبه إنشاء البنك المركزي الألماني (The Deutscher Bunds Bank)، باعتباره مؤسسة فدرالية تضم إحدى عشر بنكا مركزيا للولايات (Landes zentral bank) تخضع للقانون العام ويملك هذا البنك مكتبين للتمثيل في الخارجبنيويورك وطوكيو[2].

ومن الجانب التنظيمي ينقسم البنك المركزي الألماني إلى ثلاثة أجزاء[3]:

أ- مجلس الإدارة: وهو الهيئة التنفيذية للبنك ويضم الرئيس، نائب الرئيس وثمانية أعضاء تقترحهم الحكومة ويعينهم رسميا رئيس الجمهورية.

[1] زكريا الدوري، يسرى السامرائي، مرجع سبق ذكره، ص 16.

* التضخم الجامح هو الذي حدث في لمانيا فترات الحرب العالمية الأولى والثانية.

[2] سمايلي نوفل، مرجع سبق ذكره، ص 84.

[3] Yves Sreiner, le cout réel de l'indépendance de la banque centrale « travaux de science politique », université de lausanne 2003, p66, disponible sur le site : http://www.unil.ch/webdav/site/iepi/users/epibiri1/public/steiner.pdf, consulté le 29-05-2013.

ب- المجلس: يضم جميع أعضاء مجلس الإدارة، وممثلي البنوك المركزية على مستوى الولايات، لديه كفاءة وجدارة فيما يتعلق بقرارات السياسة النقدية وإدارة الائتمان، ويحدد أهداف السياسة النقدية التي ينبغي تحقيقها من طرف البنك المركزي الألماني.

ج- البنوك المركزية للولايات الفدرالية: عددها اثنى عشر فدرالية تمثل برؤسائها، وفي بعض الحالات بنواب رؤسائها.

2- استقلالية البندزبنك.

يستمد البندزبنك استقلاليته في إدارة أعماله خاصة ما يتعلق بالسياسة النقدية بموجب القانون المؤسس له (1948)، حيث نص هذا القانون على أن البندزبنك مستقل في اتخاذ قراراته، بحيث لا يجب أن يخضع لتدخل الحكومة أو البرلمان أو أي مؤسسة حكومية أخرى عند اتخاذ القرارات الخاصة بإدارة النظام المصرفي في ألمانيا[1]. ولقد تأكدت هذه الاستقلالية أيضا بموجب القانون المصرفي (La bandes bank gestz) لسنة 1957*،حيث نص هذا القانون على أن البندزبنك هو مؤسسة مستقلة عن السلطات السياسية في ألمانيا، فوفقا للمادة 12 من هذا القانون لا توجد هناك تعليمات يتلقاها البندزبنك من الحكومة الفدرالية، وهذا زود البنك المركزي الألماني بالاستقلالية اللازمة لأداء مهمته كما فرضها عليه القانون نفسه، حيث تنص المادة 3 من هذا القانون على أن البندزبنك لديه مهمة الحفاظ على استقرار العملة[2].

يظهر الاستقلال القانوني للبندزبنك لسنة 1957 في خمس نقاط و هي[3]:

- البنك المركزي الألماني لديه كفاءة عالية (معرفة عميقة) فيما يتعلق بأدوات السياسة النقدية (معدلات إعادة الخصم، احتياطات البنوك التجارية العامة والخاصة...)، والحكومة لديها حق الفيتو لتأجيل قرارات البنك لمدة أسبوعين فقط.

- هدف الحفاظ على استقرار الأسعار يعفي البندزبنك من دعم اختيارات الحكومة المتعلقة بالسياسة الاقتصادية.

- يعين أعضاء المجلس التنفيذي للبنك من طرف رئيس الجمهورية بتوصية من الحكومة الفدرالية، في حين ينتخب رؤساء البنوك المركزية في الولايات (المقاطعات) من طرف البرلمانات الفدرالية الخاصة بها، وفي الواقع يتم تعيين أعضاء المجلس التنفيذي بعد عملية التفاوض بين الأطراف السياسية المختلفة وبين رئيس البندزبنك، وهؤلاء

[1] زكريا الدوري، يسرى السامرائي، مرجع سبق ذكره، ص 121.

* قانون 1957 يعوض القانون 1948 الذي أنشئ بموجبه البندزبنك.

[2] Otmar Issing, le deutsh Mark et la bundesbank le concept monétaire allemand, jaune rouge la revue de la communauté, polytechnicienne N°531, janvier 1998.

[3] Yves Steiner, Op.cit, pp 65-66.

الأعضاء المنتخبين في المجلس لهم عهدة لمدة 8 سنوات، ولا يمكن إعادة النظر فيها من طرف الحكومة الفدرالية ولا حكومات الفدراليات.

- البندزبنك غير ملزم بتمويل العجز الحكومي للدولة أو الدول الفدرالية، سواء كان ذلك تمويلا قصير الأجل أو تمويلا طويل الأجل.

- الحكومة الفدرالية لا تملك أي حق في مراقبة الميزانية السنوية أو المراجعة السنوية للبندزبنك.

وظهرت أيضا استقلالية البندزبنك في السنوات الأخيرة خصوصا منذ عام 1993 عندما اضطربت آلية سعر الصرف الأوربي، وطالبت كثير من دول المجموعة الأوربية من البندزبنك تخفيض أسعار الفائدة نظرا لارتفاعها الكبير مقارنة بأسعار الفائدة لمعظم دول المجموعة الأوربية، لكن البندزبنك رفض ذلك ولم يستجب لطلب المجموعة*، ومن ثم لم تستطع البنوك المركزية تلك أن تستثمر بالتدخل في الأسواق النقدية للحفاظ على قيمة عملاتها المحلية[1].

3- السياسة النقدية في البندزبنك.

لقد نص قانون البنك المركزي الألماني على استقلاليته، كما نص على مهمته المتمثلة في الحفاظ على استقرار العملة، ويعتبر هذين المبدأين (وجود الاستقلالية، والحفاظ على استقرار العملة) من السمات البارزة للسياسة النقدية الألمانية، فقرارات السياسة النقدية مثل اختيار الاستراتيجيات واستخدام الأدوات النقدية تتخذ من طرف مجلس إدارة البنك المركزي الذي يعتبر أعلى هيئة في صنع القرار، وبالنسبة لمهمة الحفاظ على استقرار العملة لم تكن أبدا مجرد واجب يفرضه القانون على البندزبنك، ولكن هو هدف مفيد من الناحية الاقتصادية[2].

وبالنسبة لأدوات السياسة النقدية فقد سمح القانون للبندزبنك باستخدام أدوات السياسة النقدية التقليدية وهي نسبة الاحتياطي القانوني، معدل إعادة الخصم وعمليات السوق المفتوحة، لتحقيق أهداف السياسة النقدية التي يراها البندزبنك ملائمة حسب الظروف الاقتصادية والمالية التي يمر بها الاقتصاد الألماني، وقد سمح القانون للبندزبنك باستخدام تلك الأدوات حسب اختياره وبجدية دون تدخل أي جهة أخرى مهما كانت.

ولكن الأمر يختلف بالنسبة لتحديد أسعار الصرف واختيار سعر صرف المارك الألماني، فالقانون أعطى الحق للحكومة الفدرالية في تحديد سعر صرف المارك الألماني، ولم يعط هذه الصلاحية للبندزبنك، وهذا ما كان نقطة الاختلاف في كثير من الأحيان بين وجهات نظر الحكومة الفدرالية والبندزبنك، وأيضا خلق بعض الاضطرابات في النظام النقدي الألماني بسبب وجود الأهداف المتضاربة[3].

[1] زكريا الدوري، يسرى السامرائي، مرجع سبق ذكره، ص 123.

[2] Otmar Issing, op.cit .

* رفض البندزبنك تخفيض أسعار الفائدة على الرغم من أن الحكومة الألمانية كانت تلح على ذلك، وهذا دليل على الفصل بين البندزبنك والحكومة

[3] زكريا الدوري، يسرى السامرائي، مرجع سبق ذكره 122.

وينعكس التزام البنك المركزي الألماني تجاه الرأي العام في اختيار الإستراتيجية النقدية، فمنذ أكثر من عشرين عاما المسار المتبع من طرف البندزبنك هو السيطرة بنجاح على النمو النقدي من خلال تنظيم أسعار الفائدة وسيولة البنوك، حيث كان يسعى إلى التأثير على تطور الكتلة النقدية، ومنه على معدلات التضخم، وهدف النمو النقدي يتم احتسابه من خلال طريقة واضحة ومفهومة من طرف الجمهور[1].

الفرع الثاني: بنك الاحتياطي الفدرالي.

يعتبر البنك المركزي للولايات المتحدة الأمريكية ضمن قائمة البنوك المركزية الأعلى درجة في الاستقلالية في العالم، حيث كان يحضى بالاستقلالية منذ إنشائه.

1- تقديم بنك الاحتياطي الفدرالي.

تم إنشاء بنك الاحتياطي الفدرالي (La réserve fédérale) للولايات المتحدة الأمريكية بموجب القانون الذي صدر في 23 ديسمبر 1913 على أساس أنه بنك مركزي مستقل عن الحكومة يقوم بالتوفيق بين مصالح الشعب(ضمان القدرة الشرائية)، ومصالح البنوك (الدخول في المجال خاضع لشروط أولية من طرف بنك الاحتياطي الفدرالي)، ولم ينشأ البنك فقط لغرض توحيد السياسة النقدية وترابطها بين مجموعة الولايات المتحدة الأمريكية، لكن أيضا لتقوية النظام البنكي الأمريكي الذي تعرض لأزمة سنة 1907[2].

وقد تحول بنك الاحتياطي الفدرالي من مجرد بنك يقوم بوظيفة الملجأ الأخير للإقراض إلى بنك مركزي بالمفهوم الواسع في 1933 و1935 بموجب التعديلات التي طرأت على القانون الأساسي، حيث أعطت هذه الإصلاحات صلاحيات أكثر للبنك خاصة في مجال السياسة النقدية والائتمانية وأصبح بنك الاحتياطي الفدرالي يهتم أكثر بالأهداف الاقتصادية والمالية للولايات المتحدة الأمريكية[3].

ومن الناحية التنظيمية بنك الاحتياطي الفدرالي يشمل ثلاث مستويات[4]:

أ- في القمة: مجلس المحافظين الذي يقع مقره في واشنطن، يضم سبعة أعضاء يعينهم رئيس الولايات المتحدة الأمريكية بموافقة من الكونغرس وتكون عهدة المحافظ لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، وبالنسبة لأعضاء المجلس فعهدتهم أربعة عشر سنة غير قابلة للتجديد، ويقوم مجلس المحافظين هذا بالإشراف على كامل النظام كما يقوم بمهمة تحديد السياسة النقدية.

[1] Otmar Issing, op. cit.

[2] Michel Ruimy, économie monétaire, éditions ellipses, France 2004, P143.

[3] شمول حسينة، مرجع سبق ذكره، ص 107.

[4] Michel Ruimy, op. cit, p 144.

ب- على المستوى الجهوي: مجموعة تضم 12 بنك احتياطي فدرالي، كل بنك يسير من طرف مجلس إدارة يتضمن تسعة رؤساء لديهم خبرة سابقة كمستهلكين وأيضا خبرة في المجال الزراعي، الصناعي، الخدمات. الوظيفة الأساسية لهذه البنوك الفدرالية هي تنظيم مقاصة الشيكات ومراقبة النشاط البنكي والمالي لكل منطقة.

ج- في أسفله، أكثر من 5000 بنك تجاري قابل للخضوع للتنظيم الفدرالي.

2- استقلالية بنك الاحتياطي الفدرالي.

قبل سنة 1935، كان مجلس المحافظين يتكون من خمسة محافظين يعينهم رئيس الجمهورية، وممثل للخزينة العمومية ومراقب النقد، ولكن بعد التعديلات التشريعية لسنة 1935 تمت تنحية ممثل الخزينة العمومية ومراقب النقد من مجلس المحافظين*. أصبح بموجب ذلك القانون بنك الاحتياطي الفدرالي يتمتع بالاستقلالية التامة تجاه الحكومة. ولا تملك السلطة التنفيذية أي تأثير على السياسة النقدية، ولكن رغم ذلك نجد بعض مظاهر الارتباط والاتصال غير رسمي بين بنك الاحتياطي الفدرالي وبين السلطة التنفيذية، وذلك من خلال جلسات الفطور التي تكون أسبوعيا بين سكرتير الدولة للعلاقات الخارجية ورئيس مجلس المحافظين، أو جلسات الغذاء التي تحدث شهريا وتجمع أعضاء مجلس المحافظين مع المستشارين الاقتصاديين لرئيس الجمهورية[1].

وعموما تظهر درجة استقلالية بنك الاحتياطي الفدرالي في نقطتين أساسيتين وهما[2]:

أ- طريقة تعيين أعضاء مجلس المحافظين، وكذا عهدة رئيس المحافظين وباقي الأعضاء كما سبق وأن اشرنا لذلك، حيث يكون اتخاذ القرارات من قبل المجلس مبنيا على أسس مالية واقتصادية مدروسة بغض النظر عن موافقة الحكومة.

ب- تساهم البنوك التجارية الأعضاء في النظام الاحتياطي الفدرالي في رأسمال هذا الأخير، وتقوم بإدارة الأموال المتاحة لها وتحقق منها دخلا مناسبا، وهنا تبرز نقطة الاختلاف بين بنك الاحتياطي الفدرالي وباقي المؤسسات الحكومية التي تعتمد في مصادرها على أموال الموازنة العامة للدولة، وهذا ما جعل بنك الاحتياطي الفدرالي يتمتع بدرجة عالية من الاستقلالية.

وبالنسبة للسياسة النقدية فقد جاء تكليف بنك الاحتياطي الفدرالي بصورة شديدة العمومية بشأن تحديد أهدافها، فقد شملت الحفاظ على نمو مجمل النقد والائتمان على المدى الطويل، وذلك بالتساوي مع الحفاظ على

[1] سمايلي نوفل، مرجع سبق ذكره، ص 89.

[2] شمول حسينة ، مرجع سبق ذكره، ص ص 108-109.

* تم تعويض ممثل الخزينة العمومية ومراقب النقد بمحافظين آخرين ليصبح عدد الحافظين سبعة.

قوة الدفع للاقتصاد على المدى الطويل، والتحقيق الفعلي لأعلى معدلات التشغيل والعمالة واستقرار الأسعار، ومعقولية أسعار الفائدة[1].

ومجلس المحافظين هو المسؤول عن وضع السياسة النقدية بما يتفق مع الأهداف العامة للسياسة الاقتصادية، ويستخدم في ذلك أدوات متمثلة في عمليات السوق المفتوحة والاحتياطي الإجباري ومعدل إعادة الخصم[2].

الفرع الثالث: البنك المركزي الفرنسي.

أنشئ البنك المركزي الفرنسي في عام 1800، وتحصل على الاستقلالية في سنة 1993 بفعل الانضمام إلى اتفاقية الوحدة الأوربية[3]، فقد فرضت معاهدة ماستريخت* على الدول الموقعة عليها البدء بصفة فورية بتغيير تشريعاتها بما يضمن استقلالية البنك المركزي، وبناءا على ذلك صدر قانون في 4 أوت 1993 منح البنك المركزي الفرنسي الاستقلالية عن الحكومة والحرية في التصرف، وتتمثل أهم مؤشرات تلك الاستقلالية في النقاط التالية[4]:

- إعطاء البنك المركزي الحرية والحق في تحديد السياسة النقدية وتنفيذها بالشكل الذي يراه مناسبا لتحقيق هدف أساسي يتمثل في ضمان استقرار الأسعار.

- من ناحية مساءلة المسئولين عن السياسة النقدية ومحاسبتهم ،فقد بقي محافظ البنك المركزي الفرنسي يقدم تقريرا عن عمليات البنك والسياسية النقدية وأهدافه كما كان سابقا قبل قانون 1993، أضاف القانون إلى جانب رقابة رئيس الجمهورية رقابة البرلمان على أعمال البنك وسياسته، هذا في إطار دعم الاستقلالية عن السلطة التنفيذية.

وبالنسبة لإدارة البنك فهي تتم من طرف المجلس العام الذي يترأسه محافظ البنك المركزي، ويتكون المجلس أيضا من أعضاء مجلس السياسة النقدية، بالإضافة إلى عضو منتخب من طرف موظفي البنك.

- أما بالنسبة لتعيين المحافظ وكبار المسؤولين، فقد وضعت ضوابط خاصة، بحيث حددت عهدة المحافظ ونائبيه لمدة ستة سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط، أما الأعضاء الستة الآخرون فيعينون بمقتضى مرسوم صادر عن مجلس الوزراء لمدة تسعة سنوات غير قابلة للتجديد، على أن تنتهي مدة عضوين منهم كل ثلاث سنوات حتى لا تتمكن الحكومة من تعيين كل الأعضاء أو معظمهم مرة واحدة.

- وفيما يتعلق بإقراض البنك المركزي للحكومة فقد منع القانون إقراض البنك المركزي للحكومة، كما منع القانون البنك المركزي الفرنسي من الحيازة المباشرة على سندات مديونية الحكومة.

[1] زينب حسين عوض الله، أسامة محمد الفولي، مرجع سبق ذكره، ص 291.

[2] شمول حسينة، مرجع سبق ذكره، ص108.

[3] Michel Ruimy, op.cit, p124.

[4] زكريا الدوري، يسرى السامرائي، مرجع سبق ذكره، ص ص 127-128 .

* تمت معاهدة ماستريخت في سنة 1992.

وفي 12 ماي 1998 صدر قانون أخر معدل لنظام بنك فرنسا، وقد دعم أيضا استقلاليته التي ضمنت أساسا بموجب قانون 4 أوت 1993. هذا القانون كيف نظام البنك مع الأخذ في الحساب التكامل في النظام الأوربي للبنوك المركزي (مجموعة مشكلة من البنك المركزي الأوربي والبنوك المركزية الوطنية لكل دول الاتحاد الأوربي)[1].

[1] Michel Ruiny, op.cit, p 131.

خلاصة الفصل:

تبقى استقلالية البنك المركزي ضرورة لابد منها-من وجهة نظر العديد من المفكرين الاقتصاديين- لضمان حسن سير نشاط البنوك المركزية، فعلى الرغم من وجود معارضين لهذا الاتجاه، يرفضون فكرة الفصل التام بين البنك المركزي والجهات الحكومية، لأسباب معينة، فالعديد من الدراسات أثبتت جدارة البنك المركزي المستقل في الحفاظ على استقرار الأسعار ضمن ما يعرف بفعالية السياسة النقدية في تحقيق هذا الهدف كهدف أساسي لاسيما في الدول المتقدمة، حيث حققت ألمانيا وسويسرا معدلات تضخم منخفضة جدا باعتبارهما من أكثر البلدان التي تتمتع بدرجات عالية من الاستقلالية في بنوكها المركزية، في حين حققت الدول التي تتمتع بدرجات استقلالية أقل، معدلات تضخم مرتفعة. فمنح الحرية التامة للبنك المركزي في اختيار وإدارة السياسة النقدية من شأنه زيادة مصداقية هذه الأخيرة وتوجيهها نحو تحقيق الهدف الأساسي وهو الحفاظ على استقرار الأسعار، ذلك أن السياسة النقدية لديها فعالية أكثر في تحقيق هذا الهدف مقارنة بباقي أهداف السياسة الاقتصادية الكلية، وتدخل الحكومة في إدارة السياسة النقدية يفرض عليها تحقيق أهداف أخرى غير الحفاظ على استقرار الأسعار مما يولد تضاربا بين أهداف السياسة النقدية، وبالتالي يصعب على البنك المركزي التنسيق بين الأهداف وتفقد السياسة النقدية فعاليتها في الحفاظ على استقرار الأسعار .

بناءا على ما سبق لجأت العديد من الدول إلى إصدار بعض التشريعات التي منحت بموجبها الاستقلالية لبنوكها المركزية، ومنحها الحرية أكثر في تحديد وإدارة السياسة النقدية بما يضمن فعاليتها وقدرتها على الحفاظ على استقرار الأسعار.



دراسة استقلالية بنك الجزائر وفعالية السياسة النقدية

في محاربة التضخم

تمهيد:

شرعت الجزائر في إصلاحات اقتصادية جذرية وعميقة للتكيف مع متطلبات اقتصاد السوق، وقد شملت هذه الإصلاحات حتى النظام المصرفي، فتوجب عليها في هذا المجال رد الاعتبار للبنك المركزي كأهم مؤسسة في الجهاز المصرفي، وإعادة النظر في علاقته مع البنوك والخزينة العمومية. ويعتبر قانون النقد والقرض 90-10 أهم مرحلة من هذه الإصلاحات المصرفية، حيث تم بموجبه منح استقلالية معتبرة للبنك المركزي مقارنة بالوضع السابق حيث كان البنك المركزي يخضع لسلطة الخزينة العمومية،كما تم تحديد معالم السياسة النقدية الجديدة بعدما كانت غير واضحة تماما في السابق، لهذا يعتبر قانون النقد والقرض انطلاقة مشجعة في مسار الإصلاحات المصرفية، لتأتي بعده تشريعات أخرى تتغير بموجبها درجة الاستقلالية القانونية لبنك الجزائر، ويعتبر التضخم إحدى المشاكل التي يعاني منها الاقتصاد الجزائري، مما جعل محاربته تحتل الأولوية ضمن أهداف السياسة النقدية لبنك الجزائر.

وقد ارتأينا لتقسيم هذا الفصل- المندرج تحت عنوان: دراسة استقلالية بنك الجزائر وفعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم- إلى ثلاث مباحث، حيث يتناول المبحث الأول تطور استقلالية بنك الجزائر عبر التشريعات المصرفية، أما المبحث الثاني فنحاول التعرف فيه على مسار السياسة النقدية وواقع التضخم في الجزائر، أما المبحث الثالث فخصصناه لدراسة العلاقة بين استقلالية بنك الجزائر والتضخم.

المبحث الأول: تطور استقلالية بنك الجزائر عبر التشريعات المصرفية

لقد شهد البنك الجزائري تطورات مختلفة بشأن مكانته ومهامه خلال فترة الإصلاحات المصرفية التي باشرت بها الجزائر، بدءا بإصلاحات الثمانينات وصولا إلى غاية تعديلات قانون النقد والقرض، ويعتبر قانون النقد والقرض الصادر في 14 أفريل 1990 أهم مرحلة من هذه الإصلاحات، وأهم خطوة بشأن استقلالية البنك المركزي الجزائري.

المطلب الأول: وضعية البنك المركزي الجزائري قبل صدور قانون النقد والقرض

سنحاول من خلال هذا المطلب التعرف على نشأة البنك المركزي الجزائري، وعلى وضعيته في ظل القانون 86-12 المتعلق بنظام البنوك والقرض، وفي ظل القانون 88-06 المتمم والمعدل له.

الفرع الأول: نشأة البنك المركزي الجزائري

لقد كان البنك المركزي الجزائري أول مؤسسة نقدية تم تأسيسها في الجزائر المستقلة، حيث تم ذلك في 13 ديسمبر 1962 بموجب القانون رقم 62-144، وقد ورث البنك المركزي الجزائري اختصاصات بنك الجزائر الذي تم تأسيسه في عهد الاستعمار، وكان في تأسيسه إرادة قوية للجزائر في قطع أي عهد لها بالاستعمار، وأبدت رغبتها في وضع المؤسسات التي تعبر عن سيادتها واستقلالها.

أوكلت للبنك المركزي الجزائري كل المهام التي تختص بها البنوك المركزية الأخرى في العالم، فهو المسؤول عن إصدار النقود وتدميرها، وتحديد معدل إعادة الخصم وكيفيات استعماله، كما أن وظائفه معينة حسب القانون المؤسس له فهو بنك البنوك، بحيث يجعله ذلك مسؤولا عن السياسة النقدية والسياسة الإقراضية، وأيضا هو بنك الحكومة مما يحتم عليه أن يقدم تسهيلات لها من خلال إعطاء تسبيقات للخزينة أو إعادة خصم سندات مكفولة من طرفها.

وعلى الرغم من كون كل هذه المسؤوليات مبينة بدقة في النصوص، إلا أن الوقائع أثبتت عدم تمتع البنك المركزي الجزائري بسلطة فعلية تسمح له بتكريس هذه المهام في الميدان، ذلك أن البنوك التجارية كانت تخضع لسلطة وزارة المالية بدلا من خضوعها لسلطة البنك المركزي كبنك للبنوك.

كما أن الخزينة العمومية بالإضافة إلى عدم خضوعها لسلطة البنك المركزي، فهي كانت سببا مباشرا في التوسع النقدي، وعنصرا رئيسيا في رسم السياسة الإقراضية وتنفيذها، ولذلك نجد في الواقع أن الروح التي تبرر وجود البنك المركزي الجزائري كمؤسسة مسؤولة عن تسيير الوضع النقدي قد تم تحويلها عمليا إلى مؤسسات أخرى[1]، فلقد كان

[1] لطرش الطاهر، تقنيات البنوك الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005 ص 186.

دور البنك المركزي مقتصرا على خدمة الخزينة العمومية لمنحها تسبيقات وقروض غير مشروطة وغير محدودة، هذا ما دفعه إلى الإفراط في الإصدار النقدي الذي أحل بالنظام المصرفي والاقتصاد ككل.

وكان البنك المركزي يتكون من[1]:

- المحافظ: ويعين بمرسوم من رئيس الجمهورية وباقتراح من وزير المالية، وهو يهتم بتسيير العمليات النقدية للبنك والموافقة عليها بالتوقيع.
- المدير العام: يعينه رئيس الجمهورية باقتراح من المحافظ، ومهمته هي التدخل في حالة التسديدات.
- مجلس الإدارة: يتكون من المحافظ والمدير العام بالإضافة إلى عشر مستشارين من الإدارة الاقتصادية والمالية للمؤسسات العمومية، وخمس مستشارين مختصين بالزراعة والصناعة والتجارة، وثلاث مستشارين بالمنظمات النقابية، وتتمثل مهمة المجلس في إقرار الخصم ونسبته، وإعداد ميزانية البنك وتحديد نسبة الفائدة.
- المراقبون: وهم موظفون في وزارة المالية يعينون بمرسوم من رئيس الجمهورية.

وفي إطار إصلاح الاقتصاد الجزائري أنشئ مجلس القرض بمقتضى الأمر 71-47 المؤرخ في 30 جوان 1971 وحسب المادة 01 منه:« يحدث تحت سلطة وزير المالية مجلس قرض يتلخص دوره في تقديم الآراء والتوصيات والملاحظات في مسائل النقود والقرض» وقد كلف هذا المجلس بالقيام بالأدوار التالية[2]:

- ✓ الدراسات المتعلقة بسياسة القرض والنقود؛
- ✓ بحث الوسائل الكفيلة بتنمية موارد البلاد النامية؛
- ✓ المساعدة على تعزيز علاقات القطاع المصرفي مع القطاعات الاقتصادية في البلاد؛
- ✓ تقديم التقارير الدولية إلى وزير المالية عن وضع النقود والقرض، وكافة الأمور المحتمل أن تنعكس على الوضع الاقتصادي للبلاد؛

وقد تميز إصلاح سنة 1971 بتغيير قواعد تمويل النشاط بالانتقال من تمويل ميزاني إلى تمويل غير ميزاني، وبذلك أعطى أهمية رئيسية للخزينة العمومية في إحداث القرض والعملة[3].

الفرع الثاني: البنك المركزي الجزائري و القانون 86-12

كان القانون 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 نقطة البداية في سلسلة الإصلاحات المصرفية التي عرفها النظام المصرفي الجزائري، بعدما أظهرت التغيرات التي أدخلت على النظام المالي في السبعينات وبداية الثمانينات محدوديتها،

[1] شلول حسينة، مرجع سبق ذكره، ص148.

[2] جدايني ميمي، مرجع سبق ذكره، ص84.

[3] أحمد هني، العملة والنقود. الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص 155.

ويحدد هذا القانون نظام البنوك والقرض[1].

وتشمل المنظومة المصرفية على ضوء هذا القانون المؤسسات التالية[2]:

- ✓ البنك المركزي.
- ✓ مؤسسات القرض الموزعة على ما يأتي:

1- مؤسسات القرض ذات الصبغة العامة وتدعى « البنك».

2- مؤسسات القرض المتخصصة.

وفيما يتعلق بوضعية البنك المركزي، فقد استعاد مجموعة من الصلاحيات والمهام وفقا لقانون 86-12 المتعلق بنظام البنوك والقرض، بحيث يتولى البنك المركزي في إطار إعداد المخطط الوطني للقرض المحدد في المادة 26 وتطبيقه ومتابعته المهام التالية[3]:

- ✓ ضبط ومراقبة توزيع الإعتمادات على قطاعات الاقتصاد بالوسائل الملائمة من خلال ممارسة امتياز الإصدار؛
- ✓ مساعدة الخزينة العمومية؛
- ✓ جمع احتياطات الصرف في المستوى المركزي وتسييرها وتوظيفها؛
- ✓ الانفراد بجميع العمليات الخارجية الخاصة بالذهب وترخيص استيراد مواد الذهب وتصديرها، وكل المواد والمعادن الثمينة غير المدرجة في المنتوجات الصناعية؛
- ✓ توفير أحسن الظروف لاستقرار العملة وحسن سير المنظومة المصرفية؛

ويتولى البنك المركزي في هذا الإطار على الخصوص تسيير أدوات السياسة النقدية وتحديد الحدود القصوى لعمليات إعادة الخصم المخصصة لمؤسسات القرض.

ويعتبر البنك المركزي ومؤسسات القرض مؤسسات عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتخضع لأحكام التشريع التجاري[4]، وفيما يتعلق بعلاقة البنك المركزي بالخزينة العمومية فقد سمح القانون للبنك المركزي بأن يمنح للخزينة العمومية ديون على حساب جاري يقرر مبلغها الأقصى المخطط الوطني للقرض[5].

[1] المادة 01 من القانون 86-12 المؤرخ في 19أوت 1986.

[2] المادة 14 من القانون 86-12.

[3]المادة 19 من القانون 86-12.

[1] المادة 15من القانون 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986.

[5] ا لمادة 37من القانون 86-12

كما تبرز أيضا جوانب الارتباط بين البنك المركزي والخزينة العمومية في كون أرباح عمليات الصرف التي يقوم بها البنك المركزي تدفع كلها للخزينة العمومية، بحيث تضمن الدولة مقابل ذلك البنك المركزي من أية خسارة قد تطرأ بسبب تنفيذ هذه العمليات وتجاوز الأرصدة المكونة لهذا الغرض[1].

وعليه فقانون 86-12 المتعلق بنظام البنوك والقرض قد تمت بموجبه إعادة النظر في العلاقات التي تربط بين البنك المركزي والخزينة العمومية، فبعدما كانت هذه الأخيرة تلجأ باستمرار إلى البنك المركزي للحصول على التمويل اللازم، فقد وضع القانون حدا لذلك بجعل حدود التمويل تخضع مسبقا لقرارات المخطط الوطني للقرض ولكن هذا لا يمنح البنك المركزي الحرية والاستقلالية في القيام بوظائفه[2].

الفرع الثالث: البنك المركزي الجزائري والقانون 88-06

جاء القانون 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988 ليعدل ويتمم القانون 86-12 لتكييفه مع متطلبات الإصلاحات التي باشرتها الجزائر منذ سنة 1988، خاصة فيما يتعلق بقانون استقلالية المؤسسات.

يذكر هذا القانون بأن البنك المركزي ومؤسسات القرض هي مؤسسات عمومية اقتصادية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتقوم بمقتضى وظيفتها الاعتيادية بالعمليات المصرفية، كما أكد القانون على ملكية الدولة لرأسمال البنك المركزي[3].

وفيما يتعلق بصلاحيات البنك المركزي والخزينة العمومية فقد تميز هذا القانون بما يلي[4]:

- ✓ عزز أكثر دور البنك المركزي الجزائري في تسيير أدوات السياسة النقدية، بحيث للبنك المركزي المسؤولية لوحده في تحديد شروط وضع الحدود القصوى لمعدلات إعادة الخصم الموجهة للقرض، هذا يكون دائما في إطار المبادئ التي ينص عليها المخطط الوطني للقرض، ومع تحديد حد أقصى لكل القروض المصرفية المقدمة للاقتصاد الوطني.
- ✓ تحديد حد أقصى للتسبيقات المقدمة من طرف البنك المركزي إلى الخزينة العمومية، وطبعا يقرره مخطط القرض.
- ✓ ضرورة تخلي الخزينة العمومية عن تمويل استثمارات المؤسسات العمومية للاقتصاد.

وعلى الرغم من هذه التعديلات اتضح أن القانون المصرفي سنة 1986 وتعديلاته لا تتلاءم مع الوضعية الاقتصادية الجديدة، وكان من الضروري أن تتواصل العملية بالمصادقة على نص جديد، وهكذا جاء قانون 90-10

[1] لمادة 51 من القانون 86-12.

[2] محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005، ص ص 138-139.

[3] المادة 02 من القانون 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.

[4] شملول حسينة، مرجع سبق ذكره، ص 150.

(قانون النقد والقرض)، محدثا تغيرات جذرية على هيكل النظام المصرفي الجزائري، وجعل القانون المصرفي الجزائري يواكب التطورات في التشريعات المصرفية السارية المفعول في البلدان الأخرى خاصة المتطورة منها[1].

المطلب الثاني: قانون النقد والقرض واستقلالية بنك الجزائر

يعتبر قانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990، من أهم الإصلاحات التي عرفتها المنظومة المصرفية الجزائرية لما تضمنه من تغييرات على تنظيم وظائف النظام البنكي، خاصة ما يتعلق بوضعية البنك المركزي فقد حظي باستقلالية أكثر بموجب هذا القانون باعتباره أهم مؤسسة على مستوى النظام البنكي.

الفرع الأول: لمحة عن قانون النقد والقرض

لقد تضمن قانون النقد والقرض مجموعة من الأهداف والمبادئ تماشيا مع أهداف الإصلاح الذي تقتضيه مبادئ اقتصاد السوق.

1- مضمون القانون وأهدافه

أصبح النظام المصرفي الجزائري على مسار تطور جديد بعد صدور قانون النقد والقرض، حيث تميز هذا المسار بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية وإبراز دور النقد والسياسة النقدية، نتج عنه تأسيس نظام مصرفي ذو مستويين، كما أعيدت للبنك المركزي كل الصلاحيات في تسيير النقد والائتمان مع استقلالية أكثر مقارنة بالقوانين السابقة، واستعادت البنوك التجارية وظائفها التقليدية باعتبارها أعوان اقتصادية، وذلك بوضع حدود لتمويل البنك المركزي عجز الميزانية. كما نص القانون أيضا على إرجاع الخزينة العمومية الديون المتراكمة التي سبق أن منحها لها البنك المركزي، وتضمن أيضا إنشاء السلطة النقدية متمثلة في مجلس النقد والقرض[2].

وبصفة عامة يهدف قانون 90-10 إلى تحقيق ما يلي[3]:

- ✓ وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المصرفي والمالي؛
- ✓ رد الاعتبار لدور البنك المركزي في تسيير شؤون النقد والائتمان؛
- ✓ إعادة تقييم العملة الوطنية؛
- ✓ تشجيع الاستثمارات الأجنبية والسماح بإنشاء مصارف وطنية خاصة أو أجنبية؛
- ✓ تطهير الوضعية المالية لمؤسسات القطاع العام؛

[1] محمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص 141.

[2] بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني: المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات، جامعة الشلف، يومي:14-15 ديسمبر 2004، ص 496.

[3] بعلي حسني مبارك، إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير (غير منشورة) ، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2012، ص 73-74.

- ✓ إلغاء مبدأ تخصص البنوك وتحديد وتوضيح النشاطات المنوطة بالبنوك والهيئات المالية؛
- ✓ تنويع مصادر التمويل للمتعاملين الاقتصاديين خصوصا بالنسبة للمؤسسات عن طريق إنشاء السوق المالي وبورصة القيم المنقولة؛

2- مبادئ قانون النقد والقرض

يقوم قانون 90-10 على مجموعة من المبادئ تحمل في مجملها أهم الأفكار التي تضمنها قانون 86-12 والقانون 88-06، بالإضافة إلى أفكار جديدة تترجم إلى حد كبير الصورة التي سوف يكون عليها النظام المصرفي في المستقبل وتتمثل هذه المبادئ فيما يلي:

أ- الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية:

كانت القرارات النقدية في النظام السابق الذي كان يتبنى التخطيط المركزي للاقتصاد تتخذ تبعا للقرارات الحقيقية، هذا يعني أن القرارات تتخذ على أساس كمي حقيقي في هيئة التخطيط، وعليه لم تكن هناك أهداف نقدية بحتة، حيث كان الهدف الأساسي هو تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخططة.

ولقد جاء قانون النقد والقرض بمبدأ جديد وهو مبدأ الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية لتصبح القرارات النقدية تتخذ على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية وبناءا على الوضع النقدي السائد والذي يتم تقليده من طرف السلطة النقدية ذاتها، وقد سمح هذا المبدأ في قانون النقد والقرض بتحقيق مجموعة من الأهداف تتمثل أهمها فيما يلي:

- ✓ استعادة البنك المركزي لدوره في قمة النظام النقدي واعتباره المسؤول الأول عن تسيير السياسة النقدية؛
- ✓ استعادة الدينار لوظائفه التقليدية وتوحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية والعائلات والمؤسسات الخاصة؛
- ✓ تحريك السوق النقدية وتنشيطها واحتلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي؛
- ✓ خلق وضع لمنح القروض يقوم على شروط غير تمييزية على حسب المؤسسات العامة والمؤسسات الخاصة؛
- ✓ إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك وجعله يلعب دورا مهما في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض؛

ب – الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة

يقتضي هذا المبدأ إلغاء حرية الخزينة في اللجوء إلى عملة القرض وتمويل عجزها عن طريق اللجوء إلى البنك المركزي، فبعدما كانت الخزينة العمومية في النظام السابق تلعب دورا أساسيا في تدبير التمويل اللازم باللجوء إلى الموارد المتأتية من الإصدار الجديد، ولم تكن هناك أية عوائق تمنعها من ذلك، وقد خلق هذا الوضع تداخلا بين صلاحيات الخزينة وصلاحيات السلطة النقدية، وخلق أيضا تداخلا بين أهدافهما، فقد وضع القانون النقد والقرض حدا لذلك

وأصبح تمويل عجز الخزينة عن طريق اللجوء إلى البنك المركزي لم يعد يتميز بتلك التلقائية حيث وضع القانون حدودا لذلك، وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية:

- ✓ استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة؛
- ✓ تقليص ديون الخزينة تجاه البنك المركزي والقيام بتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها؛
- ✓ تهيئة الظروف الملائمة كي تلعب السياسة النقدية دورها بشكل فعال؛
- ✓ الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية [1]؛

ج- الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض:

يقتضي هذا المبدأ إعادة النظر في تعاملات الخزينة فيما يخص منح القروض للاقتصاد، فبعدما كانت الخزينة العمومية في النظام السابق تلعب دورا أساسيا في تمويل الاستثمارات للمؤسسات العمومية، وكان دور النظام البنكي مقتصرا على تسجيل عبور الأموال من دائرة الخزينة إلى المؤسسات مما أدى إلى خلق غموض على مستوى نظام التمويل، فبموجب قانون النقد والقرض تغير هذا الوضع وأصبح النظام البنكي هو المسؤول عن منح القروض، في حين يقتصر دور الخزينة على تمويل الاستثمارات الإستراتيجية المخططة من طرف الدولة، وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية:

- ✓ استعادة البنوك لوظائفها التقليدية والمتمثلة في منح القروض،
- ✓ أصبح توزيع القروض لا يخضع لقواعد إدارية، وإنما يرتكز أساسا على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع[2]؛

د- إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة:

دشنت السلطة النقدية في النظام السابق في مستويات عديدة، فوزارة المالية كانت تتحرك على أساس أنها السلطة النقدية، وأيضا الخزينة العمومية كانت تتصرف كما لو كانت هي السلطة النقدية، حيث كانت تلجأ باستمرار إلى البنك المركزي لتمويل عجزها، والبنك المركزي أيضا كان يمثل السلطة النقدية لاحتكاره امتياز إصدار النقود، وقد عالج قانون النقد والقرض هذا الوضع بإنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة عن أية جهة مهما كانت، وقد وضع هذه السلطة في الدائرة النقدية وأصبحت تعرف بمجلس النقد والقرض، وقد جعل قانون النقد والقرض هذه السلطة النقدية:

- ✓ وحيدة ليضمن انسجام السياسة النقدية؛

[1] لطرش الطاهر، مرجع سبق ذكره، ص ص196 -197.

[2] راشدي سماح، آلية رقابة البنك المركزي على أعمال البنوك في ظل المعايير الدولية، دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في علوم التسيير(غير منشورة)، جامعة الجزائر، 2011، ص ص 169-170.

- ✓ مستقلة ليضمن تنفيذ هذه السياسة من أجل تحقيق الأهداف النقدية؛
- ✓ موجودة في الدائرة النقدية لكي يضمن التحكم في تسيير النقد ويتفادى التعارض بين الأهداف النقدية[1].

الفرع الثاني: الهياكل الجديدة التي جاء بها قانون النقد والقرض

في إطار تحقيق الأهداف السالفة الذكر التي تضمنها قانون 90-10 كانت هناك ضرورة لإنشاء بعض الهيئات والوسائل والإجراءات التي تسمح بذلك وهي واردة في القانون متمثلة في:

- ✓ مجلس النقد و القرض.
- ✓ بنك الجزائر و الهيئات المسيرة له.
- ✓ هيئات الرقابة.

1- مجلس النقد والقرض

يعتبر أهم هيئة جاء بها قانون النقد والقرض، بحيث تمثل السلطة النقدية التي توكل إليها كافة القضايا المتعلقة بشؤون النقد والائتمان، كما تمثل أيضا مجلس إدارة بنك الجزائر. ويتكون مجلس النقد والقرض حسب قانون النقد والقرض مما يلي [2]:

- ✓ محافظ البنك المركزي الذي يعين من طرف رئيس الجمهورية لمدة ست سنوات قابلة للتغيير مرة واحدة؛
- ✓ ثلاث نواب محافظ يعينون بمرسوم من طرف رئيس الجمهورية لمدة خمس سنوات بدلا من ست سنوات وهي قابلة للتجديد مرة واحدة؛
- ✓ ثلاث موظفين ساميين يعينون بمرسوم من رئيس الحكومة بدون تحديد مدة عهدتهم؛

يتمتع المجلس بأوسع الصلاحيات لإدارة شؤون البنك المركزي ضمن الحدود المنصوص عليها في القانون، بحيث يمكن للمجلس أن يحدث من بين أعضائه لجان استشارية بصلاحياتها وتكوينها وقواعدها،كما يمكنه أن يستشير أية مؤسسة أو أي شخص[3].

[1] لطرش الطاهر، مرجع سبق ذكره، ص198.

[2] Abdelkrim Naas, le système bancaire algérien du la décolonisation à l'économe de marché, Maisonneuve, France, 2003, P 273.

[3] المادة 42 من قانون النقد والقرض90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990.

وبصفته السلطة النقدية فإنه يتخذ بعض القوانين فيما يتعلق بإصدار النقود، الخصم، قبول أو رهن السندات، العمليات على الذهب، وعلى فتح أو إغلاق غرف المقاصة ما بين البنوك، كما يحدد قواعد المحاسبة وأيضا معايير ونسب المخاطرة في البنوك ،كما ينظم مراقبة سوق الصرف[1].

وقد حدد قانون النقد والقرض المهام الإدارية التالية للمجلس[2]:

- ✓ يتداول في التنظيم العام للبنك المركزي وفي فتح الفروع ووكالاته وإقفالها؛
- ✓ يوافق على نظام مستخدمي البنك المركزي وسلم رواتبهم، ويصدر الأنظمة التي تطبق على البنك المركزي.
- ✓ يتداول في كل اتفاقية بناءا على طلب المحافظ؛
- ✓ يبت في شراء وبيع الأموال المنقولة وغير المنقولة؛
- ✓ يرخص بإجراء المصالحات والمعاملات؛
- ✓ يحدد الشروط والشكل الذي يضع له البنك المركزي حساباته ويوقفها؛
- ✓ يحدد كل سنة ميزانية البنك المركزي، وخلال السنة المالية يدخل عليها التعديلات التي يعتبرها ضرورية؛
- ✓ يقوم بتوزيع الأرباح ضمن الشروط المنصوص عليها في القانون، ويوافق على التقرير السنوي الذي يقدمه المحافظ لرئيس الجمهورية بإسمه؛
- ✓ يحدد شروط توظيف الأموال الخاصة العائدة للبنك المركزي؛

2- بنك الجزائر والهيئات المسيرة له

لقد عرف قانون النقد والقرض البنك المركزي على أنه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويعرف ببنك الجزائر في علاقاته مع الغير، كما يعتبر تاجرا في ذلك [3]، يتألف الرأسمال الأولي للبنك المركزي من تخصيص تكتبه الدولة كلية يحدد مبلغه بموجب القانوني، هذا ما يعني ملكية الدولة بالكامل لرأسماله[4].

وفيما يتعلق بإدارة ومراقبة البنك المركزي، فلقد نص القانون على أن يتولى إدارة البنك المركزي ومراقبته محافظ يعاونه ثلاث نواب له يعينون بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية، ومجلس النقد والقرض ومراقبان، حيث يتولى مجلس النقد والقرض مهمة مجلس إدارة بنك الجزائر [5].

و لقد حدد القانون المهام التالية للمحافظ[6]:

- ✓ يدير أعمال البنك المركزي؛

[1] Hocine Benissad, la reforme économique en Algérie, OPU, Algérie, 1991, PP 133-133.

[2] المادة 43 من قانون النقد والقرض90-10 .

[3] المواد 11،12،13 من قانون النقد والقرض 90-10.

[4] المادة 14 من قانون النقد والقرض 90-10.

[5] المادة 19 من قانون النقد والقرض 90-10.

[6] المادتين 28،29 من قانون النقد والقرض 90-10.

- ✓ يتخذ جميع الإجراءات التنفيذية ويقوم بجميع الأعمال في إطار القانون، بحيث يوقع باسم بنك الجزائر جميع الاتفاقيات والمحاضر المتعلقة بالسنوات المالية ونتائج نهاية السنة وحسابات الربح والخسارة؛
- ✓ يمثل البنك لدى السلطات العمومية وسائر البنوك المركزية ولدى الهيئات المالية الدولية؛
- ✓ يمثل البنك في القضايا كمدعي عليه، ويتخذ جميع التدابير التنفيذية الاحتياطية التي يراها ملائمة؛
- ✓ يشتري ويبيع جميع الأملاك المنقولة؛
- ✓ ينظم مصالح البنك المركزي ويحدد مهامها؛
- ✓ يضع بالاتفاق مع المجلس، القانون الأساسي لمستخدمي البنك المركزي وفقا لأحكام القانون الساري المفعول؛
- ✓ يوظف ويعين في الوظائف ويرقى ويعزل مستخدمي البنك المركزي ضمن الشروط المحددة في القانون؛
- ✓ يعين ممثلي البنك المركزي في مجالس المؤسسات الأخرى في حالة إقرار هذا التمثيل؛
- ✓ تستشيره الحكومة كلما وجب عليها مناقشة القضايا التي تخص شؤون النقد والائتمان، وكل المسائل التي قد تكون لها انعكاسات على الوضع النقدي،
- ✓ يحدد مهام كل واحد من نوابه و يحدد صلاحياتهم؛

وبالنسبة لصلاحيات بنك الجزائر التي أقرها القانون فهي كما يلي[1]:

1- تتمثل أهداف البنك المركزي في مجال النقد و الائتمان فيما يلي:

- ✓ توفير أفضل الشروط لنمو الاقتصاد الوطني، وهو ما يعني السعي نحو تحقيق هدف معدل نمو اقتصادي مرتفع؛
- ✓ إنماء جميع الطاقات الإنتاجية الوطنية، وهو ما يعني السعي نحو تحقيق هدف التشغيل الكامل للطاقات الإنتاجية؛
- ✓ السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد، أي السعي نحو تحقيق استقرار الأسعار واستقرار أسعار الصرف.

2- يكلف بتنظيم الحركة النقدية ويوجه ويراقب بجميع الوسائل الملائمة توزيع القرض، ويسهر على حسن إدارة التعهدات المالية تجاه الخارج واستقرار سعر الصرف.

3- تستشير الحكومة البنك المركزي في كل مشروع قانون ونص تنظيمي يتعلق بالأمور المالية والنقدية، ولهذا يكون المستشار المالي للحكومة.

4- يحيط الحكومة علما بكل عامل من شأنه التأثير على استقرار النقد.

5- مراقبة الالتزامات المالية تجاه الخارج ومتابعتها.

6- تمثيل الحكومة في المؤتمرات الدولية.

7- المشاركة في مفاوضات عقد قروض مع الخارج لصالح الدولة.

[1] المواد 55-56-57 من قانون النقد والقرض 90-10.

8- المشاركة في مفاوضات عقد اتفاقيات دولية تتعلق بالدفع والصرف والمقاصة.

3- هيئات الرقابة

يقتضي التنظيم الجديد للنظام المصرفي الذي يعتمد على قواعد السوق، والذي تم بموجبه فتح المجال أمام البنوك الخاصة والأجنبية، ضرورة توفر آليات وهيئات الرقابة لضمان الانسجام وانضباط السوق المصرفي والمحافظة على استقرار النظام المصرفي. وتتمثل هذه الهيئات في[1]:

- ✓ لجنة الرقابة المصرفية.
- ✓ مركزية المخاطر.
- ✓ مركزية عوارض الدفع.
- ✓ جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة.

الفرع الثالث: استقلالية بنك الجزائر في ظل قانون النقد والقرض

سنحاول تقييم استقلالية بنك الجزائر في ظل القانون 90-10 باستخدام المعايير الأكثر شيوعا، والتي تتمثل في خمس محاور كما يلي:

1- مدى التزام البنك المركزي بتمويل العجز الموازني، ومدى التزامه بشراء أدوات الدين الحكومية بشكل مباشر، ومدى التزامه بمنح تسهيلات ائتمانية للحكومة وهيئاتها.

يمكن لبنك الجزائر أن يمنح للخزينة مكشوفات بالحساب الجاري لمدة أقصاها 240 يوم متتالية أو غير متتالية خلال السنة الواحدة، كما يمكنه أن يتدخل في سوق النقد لشراء وبيع السندات العامة التي تستحق في أقل من ستة أشهر، ولكن لا يجوز في أي حال من الأحوال أن تتم هذه العمليات لصالح الخزينة أو لصالح الجماعات المصدرة لهذه السندات[2].

2- مدى سلطة الحكومة في تعيين وعزل محافظي البنوك المركزية وأعضاء مجالس إدارتها، مدة عهدتهم، مدى استقرارهم في مناصبهم، مدى تمثيل الحكومة في هذه المجالس، مدى المشاركة في المناقشات وحق التصويت والاعتراض على القرارات أو توقيفها لغاية عرضها على وزير المالية، وسلطة الحكومة بشأن ميزانية البنك المركزي.

يعين المحافظ ونوابه بمرسوم من رئيس الجمهورية لمدة ست سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة بالنسبة للمحافظ وخمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة لنوابه، وتتم إقالة المحافظ و نوابه في حالة العجز الصحي المثبت قانونا أو الخطأ الفادح بموجب مرسوم يصدره رئيس الجمهورية، وتستشير الحكومة المحافظ في مناقشة مسائل تخص النقد أو الائتمان،كما يقوم بنك الجزائر بتمثيل الحكومة في المجالس والمشاركة في والمفاوضات، ويتم الإبلاغ عن مشاريع الأنظمة المعدة للإصدار إلى الوزير المكلف بالمالية خلال يومين من موافقة المجلس، ويحق للوزير أن يطلب تعديلها

[1] بعلي حسني مبارك، مرجع سبق ذكره ص ص 76-77.

[2] المادتان 76-77 من قانون النقد والقرض 90-10.

ويبلغ ذلك إلى المحافظ خلال ثلاثة أيام. وبالنسبة لسلطة الحكومة بشأن ميزانية البنك المركزي فقد نص القانون على أن الرأسمال الأولي للبنك المركزي يتألف من تخصيص تكتتبة الدولة كلية يحدد مبلغه بموجب القانون[1].

3- مدى سلطة وحرية البنك المركزي في وضع تنفيذ السياسة النقدية، ومدى حدود التدخل الحكومي في ذلك ومن هو صاحب القرار النهائي في حال وجود خلاف بين البنك المركزي والحكومة.

تستشير الحكومة البنك المركزي في كل قانون أو نص تنظيمي خاص بالأمور المالية والنقدية، و هو ما يعني أن القرارات المتعلقة بالسياسة النقدية تتخذها الحكومة وتقوم باستشارة البنك المركزي في ذلك، هذا الأخير له الكلمة الأخيرة في القضايا المبينة في القانون كأهداف البنك المركزي[2].

4- المكانة الخاصة لهدف المحافظة على استقرار الأسعار وقيمة العملة كهدف للسياسة النقدية، وفيما إذا كان الهدف هو الهدف الوحيد للبنك المركزي أو الهدف الأول أو الرئيسي مع وجود أهداف أخرى.

سبق و أن أشرنا بأن القانون حدد مجموعة من الأهداف للبنك المركزي و هي[3]:

- ✓ النمو المنتظم للاقتصاد الوطني؛
- ✓ إنماء جميع الطاقات الإنتاجية الوطنية؛
- ✓ الاستقرار الداخلي والخارجي للنقود؛

وعليه يمكن القول بأن قانون النقد والقرض 90-10 قد منح البنك المركزي الجزائري حرية واستقلالية أكثر مقارنة بالوضع السابق، حيث كان خاضعا أكثر لتوجيهات الحكومة وحيث كانت الخزينة العمومية تلجأ باستمرار للتمويل من البنك المركزي، لكن هذا القانون أعاد النظر في مكانة البنك المركزي وأرجع له صلاحياته، وهذا لا يعني عدم وجود بعض الجوانب التي تثبت ارتباط بنك الجزائر بالحكومة أو بالأحرى تدخل الحكومة في الشؤون المالية والنقدية لصياغة السياسة النقدية.

المطلب الثالث: استقلالية بنك الجزائر في ظل تعديلات قانون النقد والقرض

في إطار مواصلة سياسة الإصلاحات المصرفية التي تتبعها الجزائر قصد التكيف مع متطلبات اقتصاد السوق ظلت في إصدار تشريعات متممة ومعدلة لقانون النقد والقرض، وأهم هذه التعديلات الأمر 01-01 الصادر في 27 فيفري 2001 المعدل والمتمم لقانون 90-10 الصادر في 14 أفريل 1990، والأمر 03-11 الصادر في 26 أوت 2003.

الفرع الأول: بنك الجزائر والأمر 01-01

صدر الأمر 01-01 في 27 فيفري 2001، وجاء ليعدل ويتمم قانون النقد والقرض 90-10 الصادر في 14 أفريل 1990، وقد تضمن هذا القانون مجموعة من التعديلات فيما يخص وضعية بنك الجزائر وهي كما يلي:

[1] المواد 20-21-22-46-14 من قانون النقد والقرض 90-10.

[2] المواد 56-46 من قانون النقد و القرض 90-10.

[3] المادة 55 من قانون النقد و القرض 90-10.

1- المادة 02 من هذا الأمر01-01 تتضمن تعديل المادة 19 من قانون 90-10 وتصبح كما يلي:

المادة 19:« يتولى تسيير البنك المركزي وإدارته ومراقبته على التوالي محافظ يساعده (3) نواب محافظ ومجلس الإدارة ومراقبان».

وقد تم تعويض مجلس النقد والقرض في قانون النقد والقرض بمجلس الإدارة في التعديل الجديد للمادة، فبعدما كان مجلس النقد والقرض طبقا لقانون النقد والقرض يقوم بمهمتين كمجلس إدارة بنك الجزائر وكمجلس مكلف بالقضايا النقدية والمالية تم الفصل في هذا الأمر بين مجلس إدارة بنك الجزائر وبين مجلس النقد والقرض.

2- المادة 3: تعدل أحكام الفقرتين الأولى والثانية للمادة 23 من قانون 90-10 كما يلي:

المادة 23: « لا تخضع وظائف المحافظ ونواب المحافظ إلى قواعد الوظيف العمومي وتتنافى مع كل نيابة تشريعية أو مهمة حكومية أو وظيفة عمومية.

لا يمكن للمحافظ ونواب المحافظ أن يمارسوا أي نشاط أو وظيفة أو مهنة مهما تكن أثناء ممارسة وظائفهم، ما عدا تمثيل الدولة لدى مؤسسات عمومية دولية ذات طابع مالي أو نقدي أو اقتصادي».

وبالتالي تم إلغاء الفقرة الثالثة من المادة 23 في القانون 90-10، والتي تنص على أنه لا يمكن للمحافظ ونوابه اقتراض أي مبلغ من أية مؤسسة جزائرية كانت أو أجنبية ولا يقبل أي تعهد صادر عنهم في محفظة البنك المركزي ولا في محفظة أي بنك عامل في الجزائر.

3- المادة 13 من الأمر 01-01 تلغي أحكام المادة 22 من القانون رقم 90-10، حيث كانت المادة 22 في القانون 90-10 كما يلي:

« يعين المحافظ لمدة ست سنوات ويعين كل من نواب المحافظ لمدة خمس سنوات يمكن تجديد ولاية المحافظ ونوابه مرة واحدة، تتم إقالة المحافظ ونواب المحافظ في حال العجز الصحي المثبت قانونا أو الخطأ الفادح بموجب مرسوم يصدره رئيس الجمهورية، لا يخضع المحافظ ونوابه لقواعد الوظيفة العمومية».

وبالتالي طبقا للأمر 01-01 الصادر في 27 فيفري 2001، لم تعد مدة عهدة المحافظ ونوابه محددة في القانون،كما لم ينص أيضا على أسباب إقالة المحافظ ونوابه، وهذا ما سوف يؤثر على درجة الاستقلالية القانونية لبنك الجزائر بحيث يؤدي ذلك إلى تراجع هذه الدرجة مقارنة بقانون النقد والقرض 90-10.

الفرع الثاني: بنك الجزائر والأمر 03-11

جاء الأمر الرئاسي رقم 03-11 الصادر في 26 أوت 2003، في ظروف تميز فيها الجهاز المصرفي الجزائري بضعف كبير في الأداء خاصة بعد الفضائح المتعلقة بإفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي التجاري، وجاء هذا الأمر لتدعيم فعالية أدوات الرقابة والإشراف التي يديرها بنك الجزائر باعتباره يمثل السلطة النقدية[1].

[1] دريس رشيد، إستراتيجية تكيف المنظومة المصرفية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة الجزائر، 2007 ص 95.

تضمن الأمر 03-11 أهم الأفكار الواردة في قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض مع وجود بعض التعديلات والأفكار الجديدة تتمثل أساسا فيما يلي:

1- نص المادة 18 من الأمر 03-11 على أنه يتكون مجلس إدارة بنك الجزائر مما يلي:

- ✓ المحافظ رئيسا؛
- ✓ نواب المحافظ الثلاثة؛
- ✓ ثلاث موظفين ذوي أعلى درجة معينين بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية بحكم كفاءتهم في المجالين الاقتصادي والمالي؛

2- وهكذا تم الفصل بين مجلس إدارة بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض حيث تضمن هذا الأمر تشكيلة مجلس إدارة بنك الجزائر بالإضافة إلى تحديد السلطات المخولة له متمثلة فيما يلي[1]:

- ✓ التداول بشأن التنظيم العام لبنك الجزائر وكذا فتح الوكالات والفروع وإلغاؤها؛
- ✓ ضبط اللوائح المطبقة في بنك الجزائر؛
- ✓ الموافقة على القانون الأساسي للمستخدمين ونظام ورواتب أعوان بنك الجزائر؛
- ✓ التداول بمبادرة من المحافظ بشأن جميع الاتفاقيات؛
- ✓ الفصل في شراء العقارات وفي التصرف فيها؛
- ✓ تحديد ميزانية بنك الجزائر لكل سنة؛
- ✓ تحديد الشروط والشكل الذين يعد بنك الجزائر بموجبها حساباته ويضبطها؛
- ✓ ضبط توزيع الأرباح والموافقة على مشروع التقرير الذي يرفعه المحافظ باسمه إلى رئيس الجمهورية؛
- ✓ الاطلاع بجميع الشؤون التي تخص تسيير بنك الجزائر؛

3- عدم الإشارة إلى مدة عهدة المحافظ ونوابه في المادة 13، وهذا يعتبر أيضا من الجوانب التي تقلص من درجة استقلالية بنك الجزائر.

4- تضمن الأمر أيضا تحديد الجهة التي تتولى صياغة السياسة النقدية، بحيث نصت المادة 62 منه على أنه من بين صلاحيات مجلس النقد والقرض، تحديد السياسة النقدية والإشراف عليها ومتابعتها وتقييمها، وهذه النقطة تدعم استقلالية بنك الجزائر مقارنة بقانون 90-10 حيث كان البنك المركزي يتدخل بنسبة ضئيلة في صياغة السياسة النقدية.

5- في إطار تحديد أهداف بنك الجزائر نصت المادة 35 على أنه تتمثل مهمة بنك الجزائر في ميادين النقد والقرض والصرف في توفير أفضل الشروط والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد، حيث أنه تم التركيز على الأهداف التالية:

- ✓ استقرار الأسعار.

[1] المادة 19 من الأمر 03-11.

- ✓ النمو الاقتصادي.
- ✓ استقرار أسعار الصرف.

ويلاحظ أنه تم إلغاء هدف التشغيل الكامل الذي تضمنته المادة 55 من قانون 90-10، وتجدر الإشارة بأن هذا الهدف يتعارض بشدة مع هدف استقرار الأسعار، وبما أنه غير وارد في الأمر 03-11 فهذا يدعم استقلالية بنك الجزائر.

وما يمكن قوله بشأن استقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 03-11 فعلى الرغم من وجود بعض الجوانب التي تدعم استقلاليته مقارنة بالقانون 90-10، إلا أن هناك بعض الجوانب التي تؤثر على هذه الاستقلالية وتجعلها تتراجع لكن بنسبة قليلة.

المبحث الثاني: تطور السياسة النقدية والتضخم في الجزائر في الفترة (1990-2010)

لقد عزز قانون النقد والقرض الاهتمام بالسياسة النقدية كأهم أدوات السياسة الاقتصادية، حيث عرفت السياسة النقدية بعد سنة 1990 تحولات كبيرة أبرزت أهميتها ضمن سياسات الإصلاح التي انتهجتها الجزائر في إطار التحول إلى اقتصاد السوق، ويعتبر التضخم أهم المشاكل التي استهدفتها السياسة النقدية في الجزائر، وهذا ما سوف نراه في هذا المبحث من خلال استعراض تطور السياسة النقدية في الجزائر في الفترة (1990-2010)، أهدافها وأدواتها، والتعرف على واقع ظاهرة التضخم في الجزائر.

المطلب الأول: تطور السياسة النقدية في الجزائر في الفترة 1990-2010

يمكن مراحل تقسيم تطور السياسة النقدية في الجزائر للفترة 1990-2010 إلى مرحلتين أساسيتين:

- المرحلة الأولى من سنة 1990 إلى 2000.
- المرحلة الثانية من سنة 2000 إلى 2010.

الفرع الأول: السياسة النقدية في الفترة 1990-2000.

تميزت بداية هذه الفترة بصدور قانون النقد والقرض الذي يعتبر نقطة تحول في دور البنك المركزي وأهمية السياسة النقدية، حيث كانت السياسة النقدية قبل هذه الفترة تتميز ببعض المميزات أهمها[1]:

- ✓ التسيير الحكومي لأسعار الفائدة حيث يتم تحديدها عند مستويات منخفضة؛
- ✓ تسيير نقدي حكومي يتم من خلال الخضوع الكلي للسلطات السياسية وهيئاتها؛
- ✓ عرض النقود منفصل عن النشاط الاقتصادي أي غير مرتبط بمستوى النشاط الاقتصادي ومستقل تماما؛
- ✓ الطلب على القروض لا يتأثر بأسعار الفائدة؛
- ✓ الدور الأساسي والمهم للبنك المركزي الجزائري يتمثل في إقفال الدائرة بواسطة إعادة التمويل النظامي؛
- ✓ تطبيق سياسة تأطير القروض يتم لغرض يتعلق بمستوى الإقفال؛

وتقريبا كل هذه المميزات تغيرت بعد صدور قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض الذي أعاد للبنك المركزي الجزائري صلاحياته باعتباره أهم مؤسسة في الجهاز المصرفي، وبرزت بعد ذلك معالم السياسة النقدية في الجزائر كإحدى مكونات السياسة الاقتصادية، ويمكن تقسيم الفترة 1990-2000 إلى مرحلتين مرت بهما السياسة النقدية في الجزائر خلال هذه الفترة وهما كما يلي:

[1] Ammour Benhalim, monnaie et régulation monétaire – référence a l'Algérie, Ed DAHLEB, Algérie, sans année, P76.

1- الفترة 1990-1993

عرفت الجزائر قبل هذه الفترة وضعية اقتصادية جد سيئة نتيجة لأزمة أسعار البترول التي سجلت فيها الجزائر عجزا كبيرا في ميزان مدفوعاتها، ولم تكن لديها فرصة لعلاج هذا الوضع سوى اللجوء إلى صندوق النقد الدولي لطلب المساعدة، وهذا الأخير بطبيعة الحال يفرض عليها مجموعة من الإجراءات والتي من بينها إصلاح السياسة النقدية. وكان الاتفاق الأول يتمثل في الاستعداد الائتماني الأول في ماي 1989، ثم الاتفاق الثاني المتمثل في الاستعداد الائتماني الثاني لسنة 1991.

وتم الاتفاق على الاستعداد الائتماني الثاني بين الجزائر وصندوق النقد الدولي بتاريخ 3 جوان 1991، تحصلت الجزائر بموجبه على 300 مليون وحدة حقوق سحب خاصة تم توزيعها على أربعة أقساط متساوية، حيث تم سحب القسط الأول في جوان 1991، ثم القسط الثاني في سبتمبر 1991، ثم القسط الثالث في ديسمبر 1991، وبالنسبة للقسط الرابع فبدلا من أن يسحب في مارس 1992 فقد تم تجميده من طرف الصندوق بسبب عدم احترام الحكومة الجزائرية لرسالة النية التي تم تحديدها في 27 أفريل 1991.

وتتمثل أهم أهداف الاتفاق فيما يلي[1]:

- ✓ التقليص من حجم تدخل الدولة في الاقتصاد وترقية النمو الاقتصادي عن طريق تفعيل المؤسسات الاقتصادية العمومية والخاصة، بحيث يجب أن تسعى هذه المؤسسات للتنويع من صادرات البلد من أجل تحقيق التوازن الخارجي؛
- ✓ تحرير التجارة الخارجية والداخلية من خلال العمل على تحقيق قابلية تحويل الدينار؛
- ✓ ترشيد الاستهلاك والادخار عن طريق القضاء على الضبط الإداري لأسعار السلع والخدمات، وكذلك أسعار الصرف وتكلفة النقود،

ولقد اتخذت الجزائر مجموعة من الإجراءات النقدية في إطار هذا الاتفاق وهي[2]:

- ✓ العمل على الحد من تضاعف الكتلة النقدية M^2 بجعلها في حدود 41 مليار دينار أي 12% سنة 1991؛
- ✓ تخفيض قيمة الدينار في حدود 25% في الفترة الممتدة ما بين نهاية 1990 إلى مارس 1991 قصد تقليص الفرق الموجود بين أسعار الصرف الرسمية وأسعار الصرف في السوق الموازية؛
- ✓ تأطير تدفقات القرض للمؤسسات المختلفة؛
- ✓ تعديل المعدلات المطبقة في إعادة التمويل، إذ تم رفع معدل إعادة الخصم في أكتوبر 1991 إلى 11.5% بدلا من 10.5 %، وكذلك رفع المعدل المطبق على السحب على المكشوف من طرف البنوك إلى 20% بدلا من 15%، وتحديد سعر تدخل بنك الجزائر في السوق النقدية ب 17%.

[1] عمروش شريف، مرجع سبق ذكره، ص ص 177-178.

[2] إكن لونيس، مرجع سبق ذكره ص170.

- ✓ تقليص الدعم الموجه للمواد الأساسية وتم تعويضه بالدعم المباشر من خلال المنح؛
- ✓ زيادة تكاليف إعادة تمويل البنك المركزي للبنوك التجارية للحد من التوسع النقدي؛
- ✓ التحكم في التضخم عن طريق تثبيت الأجور وخفض النفقات العامة، وتوجيه الفائض في الميزانية للتطهير المالي للمؤسسات، بالإضافة إلى خوصصة المؤسسات التي لا تحقق مردودية؛

إلا أن هذه التدابير لم يتم تنفيذها كلية بسبب إلغاء الانتخابات التشريعية ودخول الجزائر في مرحلة انتقالية اتخذت فيها بعض الإجراءات لامتصاص الغضب الاجتماعي، منها رفع الحد الأدنى للأجر الوطني إلى 7000دج، ورفع الرواتب في إطار الشبكة الاجتماعية للعائلات، وتوقيف استيراد بعض المواد.

وهذه الإجراءات تتنافى مع شروط صندوق النقد الدولي مما دفعه إلى تجميد القسط الرابع للاتفاق المقدر بـ75مليون وحدة من حقوق السحب الخاصة، ولهذا لجأت الجزائر إلى اتفاق جديد وهو الاستعداد الائتماني الثالث[1].

2- الفترة 1994-2000.

تميزت السياسة النقدية خلال هذه الفترة بأنها كانت مقبولة بحيث كان هدف تحقيق استقرار الأسعار ومحاربة التضخم هو الهدف الأساسي لهذه السياسة، وبالنسبة للوسائل المستخدمة فهي: معدلات إعادة الخصم (تسقيف هذه المعدلات)، مناقصات القروض، تأطير القروض الممنوحة للمؤسسات العمومية المعاد هيكلتها، أما الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية كسياسة السوق المفتوحة ونسبة الاحتياطي الإجباري فلم تكن مشاركة، أما أسعار الفائدة فلم تلعب دورها كما يجب[2]. وقد تميزت هذه الفترة بتطبيق اتفاقيتين مع صندوق النقد الدولي أولهما الاستعداد الثالث 1994 واتفاق القرض الموسع 1995.

أ- الاستعداد الائتماني الثالث:

تم الاتفاق بين الجزائر وصندوق النقد الدولي في 12 أفريل 1994 على برنامج الاستقرار الاقتصادي وهو ما يعرف باتفاق (Stand by) لمدة سنة واحدة، وعلى العموم استهدفت السياسة النقدية في إطار برنامج الاستقرار الاقتصادي تصحيح الاختلالات التي عرفتها الفترة (1991-1993) فكانت هذه الأهداف كالتالي[3]:

- ✓ تخفيض معدل نمو الكتلة النقدية M2 من 21% من الناتج الداخلي الخام سنة 1993 إلى 14% سنة 1994؛
- ✓ رفع معدل إعادة الخصم من 11.5% إلى 15%؛
- ✓ أن يتدخل البنك المركزي في السوق النقدية بمعدل محوري يقدر بـ 20% بعد أن كان 17%؛

[1] عمروش شريف، مرجع سبق ذكره ص180.

[2] 2 Mohamed Cherif Ilman, les trois phases de développement de système bancaire et monétaire en Algérie, disponible sur le site : http://www.cread.edu.dz/cinquante-ans/Communication_2012/ILMANE.pdf, consulté le :15-04-2013.

[3] عبد الله بلوناس، الاقتصاد الجزائري: الانتقال من الخطة إلى السوق ومدى إنجاز أهداف السياسة الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (غير منشورة) جامعة الجزائر، الجزائر 2005، ص182-183.

- ✓ رفع المعدل المطبق على السحب على المكشوف في حسابات البنوك لدى بنك الجزائر من 20% إلى 24%؛
- ✓ تحديد سقف الهامش البنكي بـ 5%، وهو معدل الفائدة المطبق من طرف البنوك التجارية على الحسابات المدينة، وباعتبار أن التكلفة المتوسطة لموارد البنوك في حدود 18.5% سيكون معدل الفائدة على القروض في حدود 23.5%؛
- ✓ تمنح الخزينة العمومية معدلات فائدة بـ 16.5% على سندات التجهيز الجديدة؛
- ✓ يطبق الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط معدلات فائدة بـ 10% على حسابات ادخار السكن، و14% على الدفاتر الأخرى؛
- ✓ الحفاظ على سعر الصرف الجديد بعد تخفيض الدينار بـ 40.17% في أفريل 1994، والحد من الضغوط التضخمية؛

ومن أهم النتائج التي تحققت من جراء هذا الاتفاق نجد[1]:

- ✓ ارتفاع معدل التضخم حيث وصل إلى 29%؛
- ✓ تخفيض إجمالي النفقات بمبلغ 25.7 مليار دولار، وهذا ما أدى إلى انخفاض عجز الميزانية بأكثر من أربع نقاط مئوية من إجمالي الناتج المحلي في سنة 1994، وثلاث نقاط سنة 1995؛
- ✓ ارتفاع الائتمان المحلي بنسبة 10% سنة 1994؛

ب- اتفاق القرض الموسع 1995:

تم تطبيق اتفاق القرض الموسع بين الجزائر وصندوق النقد الدولي ابتداء من 22 ماي 1995 إلى 21 ماي 1998. وتتمثل إجراءات السياسة النقدية في إطار هذا الاتفاق فيما يلي[2]:

- ✓ اعتماد معدلات فائدة حقيقية موجبة مقاسة على أساس اتجاهات التضخم المقدرة للثلاثي الرابع لسنة 1995؛
- ✓ الاعتماد على سياسة معدلات إعادة الخصم مع إدخال نظام المزايدة على القروض؛
- ✓ إلغاء القيود على هوامش معدلات الفائدة؛
- ✓ إدخال عمليات السوق المفتوحة؛

وما يمكن ملاحظته فيما يتعلق بنتائج هذا الاتفاق الانخفاض الكبير لمعدلات التضخم، فبعدما كانت 29.8% سنة 1995 وصلت إلى 5% سنة 1998، وهذا دليل على الآثار الايجابية لهذا الاتفاق على أهداف السياسة النقدية[3].

[1] عمروش شريف، مرجع سبق ذكره، ص184.

[2] إكن لونيس، مرجع سبق ذكره، ص175.

[3] معلومات مستخلصة من إحصائيات البنك الدولي عبر الموقع: www.banquemondiale.org، تاريخ الإطلاع عليه: 2013/06/03.

الفرع الثاني: السياسة النقدية في الفترة 2000-2010.

تميزت هذه الفترة بتطبيق الجزائر للبرامج التنموية حيث يتمثل البرنامج الأول في برنامج الانتعاش الاقتصادي (2001-2004)، وخصص له مبلغ مالي يقدر ب525 مليار دج، ثم برنامج دعم النمو (2005-2009) وقدر المبلغ الإجمالي للاستثمار فيه ب9000 مليار دج[1].

ولقد حدد قانون النقد و القرض 90-10 أهداف السياسة النقدية متمثلة فيما يلي[2]:

- ✓ توفير أفضل الشروط لنمو منتظم للاقتصاد؛
- ✓ إنماء جميع الطاقات الإنتاجية؛
- ✓ السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للعملة؛

ولكن تم إلغاء أحد هذه الأهداف في الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 وهو هدف إنماء جميع الطاقات الإنتاجية الذي يعبر عن هدف التشغيل الكامل[3]. ومع هذا كله فبنك الجزائر حدد هدف استقرار الأسعار والحفاظ على معدل تضخم يقارب 3% واعتبره كهدف وحيد للسياسة النقدية، وهذا من خلال تقاريره السنوية لسنة 2002-2003-2004.

وبالنسبة للهدف الوسيطي للسياسة النقدية فبعدما كان منذ سنة 1994 إلى غاية 1998 هو مجموع صافي الأصول المحلية لبنك الجزائر مع تحديد أهداف أخرى فصلية، فابتداء من 2001 و2002 تعتبر القاعدة النقدية كهدف وسيطي للسياسة النقدية.

وعلى العموم يستخدم بنك الجزائر أدوات السياسة النقدية غير المباشرة لبلوغ هذه الأهداف والتحكم فيها وهي:

- ✓ معدل إعادة الخصم يعتمد على تطورات الاقتصاد الكلي وتطور المؤشرات النقدية؛
- ✓ نظام الاحتياطي الإجباري؛
- ✓ أدوات السوق النقدية مثل: نظام المعاشات، عطاءات الائتمان، مزادات الائتمان؛

أما سياسة السوق المفتوحة فلم يكن يستخدمها بنك الجزائر بحكم ضعف تطور سوق الأوراق المالية في الجزائر، وقد تميز السداسي الثاني لسنة 2001 بارتفاع كبير في سيولة البنوك، وهذا الفائض في السيولة الذي ظل مرتفعا حتى في سنة 2002 فرض على بنك الجزائر استحداث أداة جديدة أخرى غير مباشرة للسياسة النقدية، وهي أداة استرجاع السيولة، حيث سمحت هذه الأداة بامتصاص فائض السيولة لدى البنوك فتراجعت الاحتياطات الحرة لدى البنوك إلى 46 مليار دينار في ديسمبر 2002، بعدما كانت 145.7 مليار دينار في مارس 2002[4].

وفي ظل الظروف التي تتميز بفائض السيولة الهيكلي الذي زاد استحكامه في 2007، تميزت إدارة السياسة النقدية بالاعتماد على وسيلتين أساسيتين وهما: وسيلة استرجاع السيولة البنكية وهي وسيلة خاصة بالسوق النقدية،

[1] غربي أحمد أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات العلمية، جامعة المدية، أكتوبر 2010، ص ص15- 16.

[2] المادة 55 من قانون النقد و القرض 90-10.

[3] المادة 35 من الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003.

[4] banque d'Algérie, évolution économique et monétaire en Algérie, rapport 2002.

حيث استخدمها بنك الجزائر بشكل متزايد سنة 2007، استرجاع السيولة لسبعة أيام، واسترجاع السيولة لثلاثة أشهر، أما الوسيلة الثانية فهي تسهيلة الودائع المغلة للفائدة التي تم إدخالها في أوت 2005 قصد زيادة فعالية الرقابة على المجاميع النقدية، مع تركيز الجهد على مجموع القاعدة النقدية كهدف وسيطي للسياسة النقدية[1].

وفي ظل تحليل أسباب ارتفاع السيولة فتبين من بعض الإحصائيات أن الأصول الخارجية تلعب دورا كبيرا في ارتفاع السيولة حيث يشغل صافي الأصول الخارجية الجزء الأكبر من الكتلة النقدية (M_2) [2] .

وتميزت سنة 2009 بتدعيم الإطار التنظيمي المتضمن وسائل إدارة السياسة، حيث أصدر مجلس النقد والقرض النظام رقم 09-02 المؤرخ في 26 ماي 2009 المتعلق بعمليات السياسة النقدية ووسائلها وإجراءاتها، ووضع على وجه الخصوص عمليات السياسة النقدية التي يقوم بها بنك الجزائر في السوق النقدية، وقد تضمن هذا النظام بشكل خاص[3] :

- مقابلات عمليات السياسة النقدية لبنك الجزائر والعقوبات التي يمكن التعرض لها في حالة عدم احترام التزاماتها بصفتها كمقابلات؛

- الأوراق المقبولة من طرف بنك الجزائر كضمان لهذه العمليات الخاصة بالتنازلات المؤقتة أو النهائية وكذا طريقة تقييمها؛

- عمليات السياسة النقدية وبشكل خاص العمليات التي يكون بنك الجزائر مدعوا للقيام بها في السوق النقدية وكانت عمليات السوق كعمليات إعادة التمويل الأساسية، عمليات إعادة التمويل لمدة أطول، عمليات التعديل الدقيق، العمليات الهيكلية محل التطويرات الضرورية؛

- التسهيلات الدائمة (تسهيلة التسليفة الهامشية، تسهيلة الودائع المغلة للفائدة) بصفتها عمليات تتم بمبادرة من المصارف التي تشكل مقابلات لعمليات السياسة النقدية لبنك الجزائر والتي شهدت تعزيزات في إرسائها التنظيمي؛

- إجراءات تدخل بنك الجزائر في السوق النقدية التي تم تمحيصها والتي تتمثل في إجراءات المناقصات الدورية المسماة " العادية " وتلك المتعلقة بالمناقصات السريعة أو عن طريق العمليات الثنائية؛

- وكذلك إجراءات حركة الأموال الخاصة بعمليات السياسة النقدية، التي تتم حصريا عبر نظام الدفع الفوري للمبالغ الكبيرة والمدفوعات المستعملة قيد التشغيل منذ فيفري 2006؛

- تضمن أيضا ترسانة كاملة لإجراءات تدخل بنك الجزائر في السوق النقدية وخارج السوق النقدية؛

[1] محمد لكصاسي، تطورات الوضعية المالية والنقدية في الجزائر، تدخل محافظ بنك الجزائر محمد لكصاسي أمام مجلس الأمة جويلية 2008.

[2] Samir Bellal , la régulation monétaire en Algérie (1990-2007), revue de chercheur n° 08, Algérie, 2010, p19.

[3] بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، التقرير السنوي 2010-2011 ، ص 157-158.

وتتمثل أهم نقاط تكيف السياسة النقدية في الجزائر على اثر تجاربها السابقة مع برامج الإصلاح الاقتصادي فيما يلي[1]:

- ✓ التخلي عن أداة انتقائية القروض لصالح المشروعات العامة والتخلي عن فكرة تمويل القطاع العام فقط، بحيث أصبح الجهاز المصرفي الوطني يمول القطاع الخاص بشكل كبير؛
- ✓ التحكم في معدلات التضخم، حيث شهدت هذه الأخيرة انخفاضا ملحوظا في السنوات الأخيرة؛
- ✓ تميزت السياسة النقدية بغياب سياسة السوق المفتوحة مما يدل على ضعف السوق ما بين البنوك؛

المطلب الثاني : أهداف وأدوات السياسة النقدية في الجزائر

لقد استهدفت السياسة النقدية في الجزائر مجموعة من الأهداف النهائية وأهمها هدف استقرار الأسعار ومحاربة التضخم، كما استخدمت مجموعة من الأدوات لتحقيق هذه الأهداف سوف يتم التعرف عليها من خلال هذا المطلب.

الفرع الأول : أهداف السياسة النقدية في الجزائر :

سنحاول تقييم فعالية السياسة النقدية في الجزائر من خلال معرفة مدى تحقيق الأهداف التي تضمنها قانون النقد والقرض.

1- هدف استقرار الأسعار:

منح بنك الجزائر أولوية كبيرة لهذا الهدف كهدف أساسي للسياسة النقدية، ولطالما أوضح ذلك في تقاريره السنوية، ولمعرفة مدى تحقيق هذا الهدف من طرف بنك الجزائر نستعين بالجدول الموالي الذي يبين تطور معدلات التضخم في الجزائر للفترة (1990-2010).

الجدول رقم (3-1) : تطور معدلات التضخم في الجزائر للفترة (1990-2011) الوحدة:%

السنوات	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
التضخم	16.7	25.9	31.7	20.5	29	29.8	18.7	5.7	5	2.6	0.3
السنوات	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	
التضخم	4.2	1.4	4.3	4	1.4	2.3	3.7	4.9	5.7	3.9	

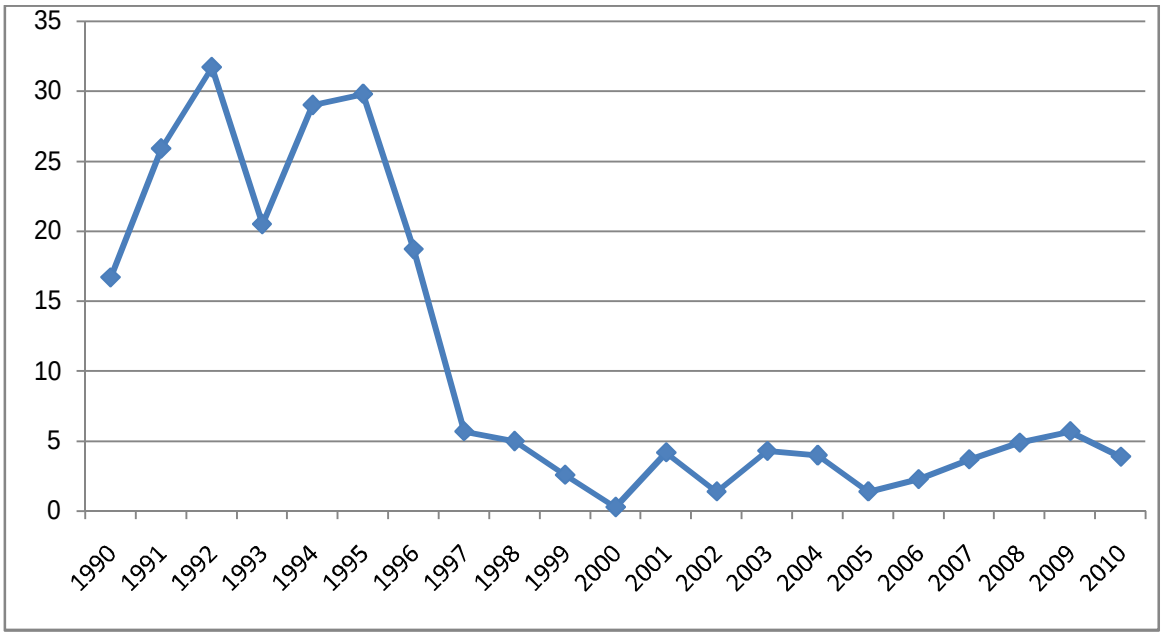
Source : banque mondiale, sur le site : www.Banquemondiale.org. Consulté le : 03-06-2013.

- تم احتساب معدلات التضخم المبينة في الجدول أعلاه باستعمال مؤشر أسعار الاستهلاك (IPC)

والشكل الموالي يبين منحنى بياني لتطور معدلات التضخم للفترة السابقة.

[1] رمضاني محمد ، الانضباط النقدي في ظل الاقتصاد غير الرسمي وقضايا الإصلاح الاقتصادي، مجلة الإستراتيجية والتنمية، العدد 01 جامعة مستغانم، جوان 2001 ص 42.

الشكل رقم (3-1): تطور معدلات التضخم في الجزائر خلال الفترة (1990-2011)



- المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-1).

تشير معطيات الجدول السابق إلى أن معدلات التضخم كانت مرتفعة جدا في الفترة (1990-1996)، حيث بلغ معدل التضخم 31.72% سنة 1992، ولعل السبب في هذا الارتفاع يرجع إلى رفع دعم الحكومة عن الأسعار وإلى تحرير ها، حيث لجأت الجزائر إلى تقليص الدعم الموجه للمواد الأساسية، هذا الإجراء اتخذته في إطار الاستعداد الائتماني الثاني الذي وقعته مع صندوق النقد الدولي،كما ارتفعت نسبة السلع المحررة الأسعار إلى 84% من إجمالي السلع كنتيجة لتطبيق اتفاق برنامج الاستقرار الاقتصادي في سنة 1994، وبعد سنة 1996 بدأ معدل التضخم في الانخفاض ليصل إلى 0.3 % سنة 2000 وهذا دليل على نجاح السياسة النقدية في الجزائر في التحكم في هذا الهدف، ثم ارتفع سنة 2001 ليبلغ 4.2 % وهذا راجع لنمو الكتلة النقدية M2 بنسبة 22.30%، ثم انخفض سنة 2002 بفعل تراجع معدل نمو المجمع M2 إلى 17.30%، وبما أن معدل التضخم المستهدف الذي حدده بنك الجزائر هو 3% فنلاحظ أن معدل التضخم تجاوز هذا المعدل في سنة 2003، 2004 و2007 وهذا راجع لنمو فائض السيولة المصرفية، وقد استطاع بنك الجزائر التحكم في هذا المشكل باستعمال أداة استرجاع السيولة وتسهيلة الوديعة المغلة للفائدة، وعلى الرغم من ذلك ظل معدل التضخم مرتفعا في سنة 2008 و2009 مقارنة بالتضخم المستهدف (3%) وهذا راجع لارتفاع معدلات التضخم المستورد نتيجة للأزمة المالية.

كما يمكن الإضافة بأنه منذ سنة 1997 لم يتم في الجزائر تسجيل معدل تضخم من رقمين حتى سنة 2012، حيث سجلت هذه السنة معدل تضخم يتعدى 10%، وتشير الإحصائيات إلى أن السبب في ذلك ليس فقط التضخم المستورد، ولكن السبب يكمن أيضا في ارتفاع تكاليف الإنتاج والاستيراد[1].

[1] Lies Kerrar, les causes de l'inflation ne sont pas conjoncturelles, revue de Presse, Algérie, du 13 au 17 janvier 2013, p18.

2- هدف النمو

يعتبر هذا الهدف أيضا من أهم أهداف السياسة النقدية التي نص عليها قانون النقد والقرض 90-10، والذي تضمنه أيضا الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003، وللتعرف على مدى تحكم السياسة النقدية في الجزائر في هذا الهدف نستعين بالجدول الموالي:

الجدول رقم (3-2): تطور معدلات النمو في الجزائر للفترة 1990-2010. الوحدة: %

السنوات	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
النمو	0.8	-1.2	1.8	-2.1	-0.9	3.8	4.1	1.1	5.1	3.2	2.2
السنوات	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	
النمو	2,6	4.7	6.9	5.2	5.1	2	3	2.4	2.4	3.3	

Source : banque mondiale, sur le site:www.banquemondiale.org. consulté le 03-06-2013.

يلاحظ من الجدول أعلاه أن معدلات النمو في الجزائر في تذبذب مستمر فلم تأخذ اتجاه ثابت، كما يلاحظ أنه في الفترة 1990-1994 كانت معدلات النمو سالبة ما عدا في سنة 1992، حيث كان موجبا يقدر بـ 1.8%، وهذه المعدلات السالبة دليل على تراجع الناتج الداخلي الخام خلال هذه الفترة، ويرجع ذلك إلى التدهور الاقتصادي الذي كان سائدا في الجزائر خلال تلك الفترة، وابتداء من سنة 1995 أصبحت معدلات النمو موجبة، هذا دليل على تحسن الوضعية الاقتصادية وتمكن الجزائر من تحقيق الزيادة في الناتج الداخلي الخام نتيجة لتحسن أسعار البترول، والآثار الايجابية للإصلاحات الاقتصادية والبرامج التنموية في الجزائر، وقد بلغ معدل النمو أعلى نسبة له سنة 2003 تقدر بـ 6.9% هذا بسبب تحسن إنتاج كافة القطاعات تقريبا، لينخفض بعدها بسبب تراجع نمو قطاع المحروقات.

3- توازن ميزان المدفوعات

هذا الهدف أيضا يعتبر ضمن أهداف السياسة النقدية التي يجب على بنك الجزائر أخذها بعين الاعتبار، والجدول يوضح تطور وضعية ميزان المدفوعات في الجزائر للفترة (1990-2010).

الجدول رقم (3-3): تطور وضعية ميزان المدفوعات في الجزائر للفترة (1990-2010).

الوحدة: مليار دولار أمريكي

السنوات	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
الرصيد	-1.71	0.26	0.23	-0.01	-4.38	-6.32	-2.09	1.16	-1.74	-2.38	7.57
السنوات	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	
الرصيد	6.19	3.65	7.47	9.25	16.94	17.73	29.55	36.99	3.86	15.58	

المصدر: بنك الجزائر

يتبين من الجدول أعلاه أن ميزان المدفوعات في الجزائر سجل عجزا مستمرا في الفترة (1990-1999) ماعدا في السنتين 1992 و1997، حيث سجل فيهما فائض يقدر على التوالي 0.23، 1.16 مليار دولار، ويرجع هذا العجز المسجل إلى الوضعية التي عاشتها الجزائر خلال هذه الفترة أثناء تطبيق اتفاقيات الاستعداد الائتماني مع صندوق النقد

الدولي، حيث لجأت بموجب هذه الاتفاقات إلى تخفيض الدينار بنسبة 40.17% في أفريل 1994، وأيضا بسبب الظروف التضخمية في هذه الفترة التي شجعت على زيادة الاستيراد، ثم بدأ ميزان المدفوعات يسجل فائضا انطلاقا من سنة 2000 ليبلغ ذروته سنة 2008 حيث بلغ 36.99 مليار دولار، وهذا دليل على فعالية البرامج التي طبقتها الجزائر خلال هذه الفترة، لكن تراجع هذا الفائض سنة 2009 وأصبح 3.86 مليار دولار، وهذا بسبب الأزمة المالية وتراجع أسعار البترول، ثم بدأ يتحسن بعد ذلك ليبلغ سنة 2010 فائض ميزان المدفوعات 15.58مليار دولار.

4- هدف التشغيل الكامل

هذا الهدف نص عليه قانون النقد والقرض 90-10 في مادته 55، لكن تم استبعاده في الأمر 03-11 وهذا كونه يتعارض بشدة مع هدف استقرار الأسعار، لهذا لم يكن ضمن أولويات السياسة النقدية المطبقة من طرف بنك الجزائر، والجدول الموالي يبين تطور معدل البطالة في الجزائر للفترة (1990-2010).

الجدول رقم (3-4): تطور معدلات البطالة في الجزائر للفترة (1990-2011). الوحدة: %

السنوات	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
معدل البطالة	19.8	20.6	23	23.2	24.4	27.9	28	25.4	29.5	29.2	29.8
السنوات	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	
معدل البطالة	27.3	25.9	23.7	20.1	15.3	12.3	13.8	11.3	10.2	10	

Source:- banque d'Algérie.

- Office nationale des statistiques, sur le site www.ons.dz , consulté le 20-05-2013.

يلاحظ من الجدول أعلاه أن معدلات البطالة في ارتفاع مستمر في الفترة (1990-2000)، حيث بلغت أعلى نسبة في سنة 2000 والمقدرة بـ 29.8% ويرجع هذا الارتفاع إلى الآثار السيئة للإصلاحات الجذرية على المجتمع الجزائري بسبب غلق بعض المؤسسات وتسريح العمال، ثم بدأ هذا المعدل ينخفض إلى أن وصل إلى 10% سنة 2010 ويفسر ذلك بالآثار الايجابية للبرامج الاقتصادية التي اعتمدتها الحكومة الجزائرية في هذه الفترة من خلال خلق مناصب شغل جديدة، وبالنسبة لبنك الجزائر فعلى الرغم من إشارة قانون النقد والقرض 90-10 لهذا الهدف إلا انه لم يأخذه بعين الاعتبار ضمن أهداف السياسة النقدية، ذلك أن الأولوية كانت معطاة لاستقرار الأسعار ثم هدف النمو ويأتي بعده توازن ميزان المدفوعات.

الفرع الثاني: أدوات السياسة النقدية في الجزائر:

يستعمل بنك الجزائر لتحقيق أهدافه مجموعة من أدوات السياسة النقدية غير المباشرة أهمها : معدل إعادة الخصم، نسبة الاحتياطي الإجباري، أداة استرجاع السيولة ، الوديعة المغلة للفائدة.

1- معدل إعادة الخصم:

تعتبر أهم أداة يتدخل بها بنك الجزائر للتحكم في حجم القروض الممنوحة من طرف البنوك التجارية وبالتالي التحكم في حجم المعروض النقدي، ولقد حدد قانون النقد والقرض 90-10 شروط عمليات إعادة الخصم لدى بنك الجزائر، وأيضا الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 نص على إمكانية قيام بنك الجزائر بهذه العملية، أما الشروط والكيفيات فيحددها النظام الصادر عن مجلس النقد والقرض، والجدول الموالي يوضح تطور معدل إعادة الخصم لدى بنك الجزائر.

الجدول رقم(3-5): تطور معدل إعادة الخصم لدى بنك الجزائر

الوحدة:%

ابتداء من تاريخ	إلى	المعدل
1989/05/02	1990/05/21	7
1990/05/22	1991/09/30	10.5
1991/10/01	1994/04/09	11.5
1994/04/10	1995/08/01	15
1995/08/02	1996/08/27	14
1996/08/28	1997/04/20	13
1997/04/21	1997/06/28	12.5
1997/06/29	1997/11/17	12
1997/11/18	1998/02/08	11
1998/02/09	1999/09/08	9.5
1999/09/09	2000/01/26	8.5
2000/01/27	2000/10/21	7.5
2000/10/22	2002/01/19	6
2002/01/20	2003/05/31	5.5
2003/06/01	2004/03/06	4.5
2004/03/07	2010-12-31	4

المصدر : بنك الجزائر.

نلاحظ من الجدول السابق أن معدل إعادة الخصم في حالة ارتفاع مستمر ابتداء 1989/05/02 إلى أن وصل إلى أعلى حد له في 1994/04/10، حيث بلغ 15%، ويرجع هذا الارتفاع إلى السياسة الانكماشية التي اتبعها بنك الجزائر خلال هذه الفترة للحد من التضخم المرتفع آنذاك، ثم بدأ ينخفض ابتدءا 1995/08/02 ليصل إلى معدل 4 % في 2004/03/07 ويبقى ثابتا إلى يومنا هذا، وهذا دليل على تحسن مستويات التضخم في الجزائر.

2- نسبة الاحتياطي الإجباري :

تمثل نسبة الاحتياطي الإجباري أداة هامة من أدوات السياسة النقدية في الجزائر والتي نص عليها قانون النقد والقرض 90-10 في مادته 93، حيث فرض هذه النسبة بقيمة لا تتعدى 28% ويجوز للبنك المركزي تجاوز هذه النسبة في حالة الضرورة المثبتة قانونا، غير أن بنك الجزائر بدأ باستعمال هذه الأداة بصفة مستمرة في سنة 2001،

رغم ذلك فان الأمر 03-11 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض لم يشر إلى هذه الأداة، وقد أعاد تقنينها عبر تعليمة صادرة عنه سنة 2004 أقر فيها بنسبة الاحتياطي الإجباري التي يمكن أن تصل حتى 15%[1].

الجدول رقم (3-6): تطور نسبة الاحتياطي الإجباري لبنك الجزائر. الوحدة: %

السنوات	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
الرصيد	3.00	4.25	6.25	6.50	6.50	6.50	6.50	8.00	8.00	9.00

المصدر : بنك الجزائر

تشير معطيات الجدول إلى أن معدل الاحتياطي الإجباري ظل يرتفع ابتداء من سنة 2001 إلى أن وصل إلى نسبة 9% سنة 2010، وهذا دليل على التدخل النشيط لبنك الجزائر بواسطة هذه الأداة لامتصاص السيولة الزائدة لدى البنوك خاصة في السنتين 2007 و2008 حيث انتقل هذا المعدل من 6.5 % إلى 8%.

3- آلية استرجاع السيولة :

تعتبر هذه الأداة من إحدى التقنيات التي استحدثها بنك الجزائر بأسلوب سحب فائض السيولة، والتي دخلت حيز التنفيذ منذ شهر أفريل من سنة 2002 ،حيث تعتمد هذه الآلية على قيام بنك الجزائر باستدعاء البنوك التجارية المشكلة للجهاز المصرفي لوضع حجم من سيولتها على شكل ودائع لمدة 24 سا أو لأجل مقابل حصولها على معدل فائدة ثابت يحسب على أساس فترة الاستحقاق (n/360) وذلك عبر مشاركتها في مناقصة يعلنها بنك الجزائر[2]، وقد سمحت هذه الأداة لبنك الجزائر بتثبيت المبلغ الإجمالي لاسترجاع السيولة عند حوالي 450 مليار دينار خلال الأشهر الأولى لسنة 2007 ليتم تعديله لاحقا كي يصل إلى 1100 مليار دينار في منتصف جوان 2007 من أجل امتصاص المزيد من السيولة[3].

الجدول رقم(3-7) : معدلات تدخل بنك الجزائر لاسترجاع السيولة الوحدة:%

السنة	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
المعدل على استرجاع السيولة لـ7 أيام	2.75	1.75	0.75	1.25	1.25	1.75	1.25	0.75	0.75
المعدل على استرجاع السيولة لـ3 أشهر				1.90	2.00	2.50	2.00	1.25	1.25

المصدر: بنك الجزائر

[1] علي لزعر، فضيل رايس، الفوائض النقدية ومحددات التضخم في الجزائر، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، العدد الصفر، جامعة محمد خيضر 2012، ص ص 188-189.

[2] بقبق ليلى أسمهان، انعكاسات قانون النقد والقرض على مسار السياسة النقدية في الجزائر من الرقابة المباشرة إلى الرقابة غير المباشرة، المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة العدد 01، الجزائر، جانفي 2010، ص 188.

[3] علي لزعر، فضيل رايس، مرجع سبق ذكره، ص 190.

نلاحظ من خلال هذا الجدول أن المعدل على استرجاع السيولة لـ 7 أيام كان مرتفعا سنة 2002، ثم بدأ ينخفض إلى غاية سنة 2006 حيث بلغ 1.25%، ثم ارتفع في سنة 2007 ليبلغ 1.75% لامتصاص الفائض في السيولة الذي كان مرتفعا في هذه السنة، ثم تراجع هذا المعدل بعد ذلك، وبالنسبة لمعدل استرجاع السيولة لثلاثة أشهر فقد تم استعماله منذ سنة 2005 بنسبة 1.90% لترتفع إلى 2.5% سنة 2007 ثم تتراجع بعد ذلك، وهذا دليل على أن هذه الأداة كانت نشيطة في الفترة 2006-2007.

4- تسهيلة الوديعة المغلة للفائدة.

لجأ بنك الجزائر لاستخدام هذه الأداة نظرا لاستمرار فائض السيولة لدى البنوك، حيث تعبر هذه الأداة عن إيداع البنوك التجارية لفائض السيولة المتحقق لديها لدى بنك الجزائر، ويتم ذلك في شكل عملية على بياض تأخذ صورة قرض تمنحه البنوك التجارية لبنك الجزائر مقابل فائدة تحسب على أساس فترة استحقاقها وبمعدل فائدة ثابت يحدده بنك الجزائر[1]. والجدول الموالي بين تطور معدل الوديعة المغلة للفائدة للفترة (2005-2010).

الجدول رقم (3-8): تطور معدل الوديعة المغلة للفائدة في بنك الجزائر الوحدة:%

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010
المعدل	0.30	0.30	0.75	0.75	0.30	0.30

المصدر: بنك الجزائر

يلاحظ من الجدول أعلاه استقرار معدلات استرجاع الوديعة المغلة للفائدة عند 0.3% إلا في سنتي 2007 و2008 حيث ارتفع هذا المعدل إلى 0.75%، وهذا بسبب ارتفاع السيولة لدى البنوك خاصة في سنة 2007.

وتجدر الإشارة إلى أن بنك الجزائر كان يستخدم أيضا مناقصات القروض وذلك ابتداء من سنة 1995 وتوقف عن استعمالها منذ سنة 2006، كما كان يستخدم نظام الأمانات ابتداء من سنة 1993 ليتوقف عن ذلك سنة 2007، أما بالنسبة لسياسة السوق المفتوحة فلم يتم استخدامها إلا مرة واحدة في سنة 1996، وبعد ذلك لم تكن هذه الأداة مدرجة ضمن أدوات السياسة النقدية التي يستخدمها بنك الجزائر[2].

المطلب الثالث: واقع التضخم في الجزائر

لقد رأينا فيما سبق أن معدلات التضخم كانت مرتفعة كثيرا في الفترة (1990-1996) ثم أصبحت تتحسن ابتداء من سنة 1997، وهو ما يترجم بنجاح أدوات السياسة النقدية في التحكم في التضخم، وسنحاول من خلال هذا المطلب التعرف على أهم أسباب التضخم في الجزائر وكذلك أثاره الاقتصادية والاجتماعية.

الفرع الأول: أسباب التضخم في الجزائر

تتعدد أسباب التضخم في الجزائر وتختلف باختلاف وجهات نظر المحللين لهذه الظاهرة ويمكن إدراج أهم هذه الأسباب فيما يلي:

[1] علي لزعر، فضيل رايس، مرجع سبق ذكره، ص191.

[2] معلومات مستخلصة من الجداول الإحصائية لبنك الجزائر.

1- عدم التناسب بين الإنفاق العام وأثاره الاقتصادية والاجتماعية.

حيث نجد زيادة في الإنفاق العام وفي المقابل تقابله أثار اقتصادية واجتماعية سيئة خاصة على معدل نمو الناتج المحلي، حيث قدر الإنفاق العام للفترة (2004-2009) بـ 200 مليار دولار، وبالنسبة لبرنامج الاستثمار العام قدر الإنفاق العام بـ 286 مليار دولار مقسم إلى جزئين: 130 مليار دولار مخصصة لإكمال المشاريع الكبرى التي شرع فيها في الفترة (2004-2009)، أما مبلغ 156 مليار دولار فيوجه للإنفاق على المشاريع الجديدة للفترة (2010-2014)، مع ذلك فقد تحقق معدل نمو يتراوح بين 2% - 3% في الفترة 2004-2009، وبالتالي هذا له أثار سلبية على معدلات التضخم وارتفاع معدلات البطالة الحقيقية عن معدلات البطالة الرسمية، وقد أظهرت دراسة أجرتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD على بعض دول البحر الأبيض المتوسط أن الجزائر تنفق مرتين أكثر من أجل نتائج أقل بمرتين: سوء استهداف المشاريع، سوء الإدارة والفساد خاصة اجتماعيا [1]. وعليه تؤدي الزيادة في الإنفاق العام في حالة عدم تحقيق نتائج جيدة بالنسبة لمعدلات النمو إلى ارتفاع معدلات التضخم.

2- الزيادة في التكاليف الإنتاجية

من أهم أسباب ارتفاع التكاليف الإنتاجية في الكثير من القطاعات الجزائرية انخفاض مستوى الإنتاجية مما يدفع بالأسعار نحو الارتفاع هذا في ظل غياب القيود السعرية على المنتجات النهائية، حيث يقوم المنتج بنقل التكاليف الإضافية إلى المستهلك في شكل زيادات تراكمية واحتكارية على الأسعار[2]. فالاقتصاد الجزائري هو اقتصاد ريعي حيث يتكون حوالي 83% من الاقتصاد من التجارة والخدمات الصغيرة، فحسب ما يشير إليه آخر مسح أجراه الديوان الوطني للإحصاء والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات (ANDI) يتبين أن المشاريع المحلية هي التي تهيمن بنسبة 99% من المشاريع المعلنة، وبالنسبة لتوزيع المشاريع حسب القطاعات فقطاع النقل هو الذي يشكل معظم الاستثمارات بنسبة (60%)، ويليه قطاع البناء والأشغال العامة والمياه بنسبة 16%، ثم قطاع الصناعة بنسبة 10%، ثم قطاع الزراعة بنسبة 2%، والاستثمارات الأجنبية المباشرة تكون فقط في قطاع المحروقات والبنوك والاتصالات السلكية واللاسلكية[3].

وبالإضافة إلى انخفاض مستوى الإنتاجية يعتبر ارتفاع تكلفة الأجور أيضا من أهم العناصر المساهمة في زيادة التكاليف في الاقتصاد الجزائري، حيث يشكل هذا العنصر نسبة مرتفعة من أرقام أعمال أغلى المؤسسات الاقتصادية

[1] Abderrahmane mebtoul, la hausse des pris importante des derniers mois comme une des raisons les plus directes à la transformation du malaise latent en émeutes urbaine, disponible sur le site : www.Algerie360.com , consulté le 11-06-2013.

[2] سعيد هتهات، مرجع سبق ذكره، ص239.

[3] Abderrahmane mebtoul, pour la première fois depuis 10 ans l'inflation en Algérie de 10% en 2012 risque de frin à l'investissement productif et des tensions sociales, , disponible sur le site : www.Algerie360.com, consulté le 11-06-2013.

العمومية في الجزائر، كما أن الأجور باعتبارها جزءا من مكونات الدخل الوطني وبالتالي الطلب الكلي فأية محاولة للرفع منها يؤثر على تيار الإنفاق الذي يشجع على بروز اتجاهات تضخمية جديدة[1].

3- سيطرة المجال غير الرسمي

المجال غير رسمي في الجزائر سيطر على أكثر من 65% من أقسام المنتوجات الضرورية، حيث أكثر من 70% من الأسر تنفق تقريبا كامل دخلها في سوق (الخضر والفواكه، الأسماك، اللحوم الحمراء والبيضاء، الجلد.....)، وأكثر من 40% من الكتلة النقدية المتداولة من الدولار تعرقل السياسة النقدية لبنك الجزائر من خلال الوساطة المالية غير الرسمية، وهذا المجال يؤدي إلى انتشار البيروقراطية، الخلل الوظيفي لأجهزة الدولة الذي يؤدي إلى ازدواجية الاقتصاد، ولا يمكن نزع العلاقة بين المجال الذي يحكمه قانون الدولة والمجال غير رسمي، ووجود هذا الأخير في الجزائر يؤدي إلى انخفاض قيمة الدينار، والتهرب الضريبي مما يولد الضغوط التضخمية[2].

4- التضخم المستورد

يعتبر هذا العامل من المصادر الخارجية للتضخم في الجزائر، وهو انعكاس للتطور الذي يحدث في حجم التجارة الخارجية، ودرجة الانفتاح الاقتصادي في الجزائر، مما جعل السياسة الاقتصادية الجزائرية تتأثر بالتطورات الاقتصادية الدولية عبر قنوات التجارة الخارجية[3]، فالاقتصاد الجزائري يعتمد على الواردات بدرجة كبيرة حيث تتمثل تقريبا 75% من الواردات في المعدات والمواد الأولية، في حين تتمثل 98% من الصادرات في المحروقات كما أن 80% من المؤسسات الخاصة والعامة تعمل بالاعتماد على مدخلات مستوردة، والسلع النهائية المستوردة تمثل ما بين سنة 2009 و2010 ما بين 70% و 75% من احتياجاتنا[4]. وكما رأينا سابقا ارتفاع معدلات التضخم خاصة في الفترة 1990-2000 فنجد أن مؤشر أسعار الواردات خلال الفترة 1988-1998 قد ارتفع من 60 إلى 760[5].

الفرع الثاني: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للتضخم في الجزائر

لقد خلف التضخم أثار اقتصادية واجتماعية سيئة في الجزائر خاصة في الفترة (1990)، يمكن أن نوجز أهمها في النقاط التالية:

1- الأثر على توزيع الدخول.

[1] سعيد هتهات، مرجع سبق ذكره، ص239.

[2] Abderrahmane Mebtoul, pour la première fois depuis 10 ans l'inflation en Algérie de 10% en 2012 risque de fin à l'investissement productif et des tensions sociales, , disponible sur le site : www.algerie360.com, consulté le 11-06-2013.

[3] سعيد هتهات، مرجع سبق ذكره ص242.

[4] Abderrahmane Mebtoul, la hausse des prix des derniers mois comme une des raisons les plus directes a la transformation du malaise latent en émeutes urbaines, disponible sur le site : www.Algerie360.com , consulté le 11-06-2013

[5] سعيد هتهات، مرجع سبق ذكره، ص 243.

سجلت رواتب الأجراء ارتفاعا ملحوظا في الفترة 1990-1996، حيث بلغ معدل نمو رواتب الأجراء سنة 1992 39.86%، في المقابل معدل التضخم بلغ أعلى قيمة له تقدر بـ 31.7% في سنة 1992، لكن مداخيل المستقلين(غير الاجراء) خلال الفترة 1990-1996 تضاعفت بحوالي خمس مرات، بينما رواتب الأجر وتحويلات الأسر لم تتضاعف سوى بأربع مرات بالنسبة لفئة الأجراء، وثلاث مرات بالنسبة لتحويلات الأسر[1]، وعليه ترتب عن التضخم خلال الفترة (1990-1996) إعادة توزيع الدخول لصالح فئة المستقلين.

2- أثر التضخم على النشاط الاقتصادي.

يظهر أثر التضخم على النشاط الاقتصادي من خلال الأثر على استهلاك العائلات والادخار والاستثمار، فبالنسبة للاستهلاك فلقد عرفت الفترة (1991-1996) أعلى معدلات التغير السنوي في الاستهلاك بالأسعار الجارية كونها الفترة التي تتميز بأعلى معدلات تضخم، وقد بلغت نسبة التغير السنوي للاستهلاك سنة 1992 بـ34.3% [2]، لكن هذا على حساب الادخار فمعدلات الزيادة في الادخار كانت أقل، ذلك أن الدخل يصبح لا يكفي للاستهلاك بسبب ارتفاع مستويات الأسعار، فلقد كان الادخار سالبا خلال سنتي 1995-1996 وبلغ 7.1 مليار دينار و34.6 مليار دينار في السنتين على التوالي، وهو ما يعني أن العائلات قامت باستنفاذ مدخراتها السابقة في سبيل المحافظة على مستوى المعيشة السابق.

أما بالنسبة للاستثمار فقد أدى ارتفاع المستوى العام للأسعار إلى انخفاض مردودية المشاريع الاستثمارية وإلى التراجع عن الاستثمار في المشاريع الإنتاجية الكبرى والتي تستغرق فترة طويلة لتحقيق العوائد، فمثلا في سنة 1997 قدر المبلغ الإجمالي للاستثمار في القطاع الزراعي بـ 21 مليار دينار بينم قدر مبلغ الاستثمار في قطاع النقل ب 102 مليار دينار، وهذا نظرا للربح السريع في قطاع النقل مقارنة بقطاع الزراعة مما يجذب المستثمرين إلى زيادة استثماراتهم في قطاع النقل في ظل الظروف التي تتسم بارتفاع معدلات التضخم[3] .

3- الأثر على ميزان المدفوعات

استنادا إلى معطيات الجدول السابق رقم(3-3) نستنتج أنه في ظل معدلات التضخم المرتفعة، أي في الفترة (1990-1996) كانت وضعية ميزان المدفوعات في الجزائر تسجل عجزا تقريبا في كل تلك الفترة ما عدا في 1992، وبعد سنة 2000 نظرا لكون معدلات التضخم منخفضة نسبيا سجل ميزان المدفوعات فوائض في تلك الفترة، ويفسر ذلك بأنه في ظل ارتفاع معدلات التضخم في الجزائر ينخفض الطلب على الصادرات بسبب ارتفاع أسعارها، وفي المقابل يزداد الطلب على الواردات مما يولد اختلال في ميزان المدفوعات.كما أن ارتفاع معدلات التضخم يؤثر تأثيرا سلبيا على تدفق رؤوس الأموال الأجنبية إلى الجزائر مما يؤثر أيضا سلبا على وضعية ميزان المدفوعات.

[1] بن يخلف كمال السياسات النقدية والمالية ومشكلة التضخم حالة الاقتصاد الجزائري، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007، ص179.

[2] سعيد هتهات، مرجع سبق ذكره، ص251.

[3] بن يخلف كمال، مرجع سبق ذكره، ص ص 176-177.

المبحث الثالث: دور استقلالية بنك الجزائر في محاربة التضخم

سنحاول من خلال هذا المبحث قياس درجة الاستقلالية القانونية لبنك الجزائر في ظل أهم التشريعات المصرفية، ثم نحاول ربطها بتغيرات معدلات التضخم في الجزائر خلال الفترة (1990-2010).

المطلب الأول: قياس استقلالية بنك الجزائر

يعتبر قانون النقد والقرض 90-10 أول قانون مصرفي منح للبنك المركزي الجزائري الاستقلالية عن الحكومة وطبعا استقلالية غير تامة، ليأتي بعده الأمر 01-01 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض والذي تغيرت بموجبه درجة الاستقلالية نظرا لتعديل بعض المواد التي تضمنها قانون 90-10 ، ثم يأتي الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، وسنحاول قياس درجة استقلالية بنك الجزائر في ظل التشريعات الثلاثة السابقة باستعمال نموذج Cukierman باعتباره الطريقة الأكثر وضوحا وسهولة.

الفرع الأول: قياس استقلالية بنك الجزائر في ظل قانون النقد والقرض 90-10

كما سبق وأن رأينا بأن Cukierman في دراسته سنة 1992 قسم معايير الاستقلالية القانونية للبنك المركزي إلى أربعة مجموعات، وكل مجموعة تظم عناصر مختلفة كما يلي:

1- **المجموعة الأولى : الرئيس التنفيذي للبنك المركزي (المحافظ):** وتظم هذه المجموعة العناصر التالية:

أ- فترة ولاية المحافظ:

حسب المادة 22 من قانون النقد والقرض يعين محافظ بنك الجزائر لمدة ستة سنوات وبالتالي درجة هذا العنصر هي 0.75 .

ب- من يعين المحافظ ؟ :

حسب المادة 20 من قانون النقد والقرض يعين المحافظ بمرسوم من رئيس الجمهورية، وهذا يعني أنه يعين بقرارات عضو أو اثنان من أعضاء السلطة التنفيذية إذن درجة هذا العنصر هي 00.

ج- شروط إقالة المحافظ:

حسب المادة 22 من قانون النقد والقرض 90-10 تتم إقالة المحافظ ونوابه في حالة العجز الصحي المثبت قانونا أو الخطأ الفادح بموجب مرسوم يصدره رئيس الجمهورية، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.83.

د- هل يمكن للمحافظ أن يتقلد مناصب أخرى؟

تنص المادة 23 من قانون النقد والقرض 90-10 على ما يلي :

" لا يمكن للمحافظ ونواب المحافظ أن يمارسوا أي نشاط أو مهنة وأن يتولوا أي منصب خلال مدة ولايتهم ما عدا تمثيل الدولة لدى المؤسسات العمومية الدولية ذات طابع مالي أو نقدي أو اقتصادي."

ومنه فدرجة هذا العنصر 1.

وبالتالي فالدرجة الكلية لهذه المجموعة تحسب كما يلي :

$$0.2\ ((1 \times 0.25) + (0.83 \times 0.25) + (00 \times 0.25) + (0.75 \times 0.25)) = 0.129$$

إذن درجة استقلالية المجموعة الأولى هي 0.129

2- المجموعة الثانية : صياغة السياسة النقدية: وتظم العناصر التالية :

أ- من يقوم بصياغة السياسة النقدية؟

حسب المادة 56 من قانون النقد والقرض القانون يفرض على الحكومة استشارة البنك المركزي في كل قانون أو نص تنظيمي خاص بالأمور المالية والنقدية، وبإمكان بنك الجزائر اقتراح على الحكومة التدابير التي من شأنها تحسين وضعية ميزان المدفوعات، أسعار المالية العامة ...الخ، وبالتالي تعطى لهذا العنصر الدرجة 0.33 .

ب- توجيهات الحكومة وحل النزاعات :

لقد ورد في المادة 46 من قانون النقد والقرض ما يلي :

"تبلغ مشاريع الأنظمة المعدة للإصدار عملا بأحكام المادة 44 إلى الوزير المكلف بالمالية خلال يومين من موافقة المجلس يحق للوزير أن يطلب تعديلها ويبلغ ذلك إلى المحافظ خلال ثلاثة أيام.

إذا لم يطلب الوزير المكلف بالمالية التعديل ضمن المهلة المذكورة تصبح هذه الأنظمة نافذة ".

بناءا على هذه المادة يمكن استخلاص أن البنك له الكلمة الأخيرة في القضايا المبنية في القانون، ومنه تعطى لهذا العنصر الدرجة 1.

ج- هل يلعب البنك المركزي دورا أساسيا في صياغة ميزانية الحكومة ؟

لا ينص قانون النقد والقرض على أية أحكام تتعلق بهذا الأمر، ومنه تعطى الدرجة 00 لهذا العنصر.

وبالتالي فدرجة استقلالية هذه المجموعة الثانية هي :

0.15 ((0 × 0.33)+ (1 × 0.33)+ (0.33 × 0.33)) +(0 × 0.33) = 0.0665

3- المجموعة الثالثة : أهداف البنك المركزي

حسب المادة 55 من قانون النقد والقرض تتمثل مهمة البنك المركزي في مجال النقد والقرض والصرف في توفير أفضل الشروط لنمو منتظم للاقتصاد الوطني والحفاظ عليها بإنماء جميع الطاقات الإنتاجية الوطنية مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد.

وبالتالي فأهداف بنك الجزائر المحددة في قانون النقد والقرض هي[1]:

- ✓ النمو المنتظم للاقتصاد الوطني هو هدف استراتيجي للفترة الطويلة يساهم البنك المركزي في تحقيقه من خلال التدخل بخلق النقود أو التخفيض من المعروض النقدي عن طريق السياسة النقدية؛
- ✓ إنماء جميع الطاقات الإنتاجية، وهو الهدف الموافق للتشغيل الكامل للطاقات الإنتاجية؛
- ✓ الاستقرار الداخلي والخارجي للنقود، وهو ما يتوافق مع تحقيق استقرار الأسعار واستقرار أسعار الصرف؛

وبالتالي فأهداف بنك الجزائر تتمثل في استقرار الأسعار مع أهداف أخرى تتعارض معه كهدف التشغيل الكامل مثلا ومنه تعطي الدرجة 0.4 لهذا العنصر.

ومنه درجة استقلالية المجموعة الثالثة هي:

0.15 × 0.4 =0.06

4- المجموعة الرابعة: حدود الإقراض وتضم مايلي:

أ- حدود الإقراض غير التو ريقي:

قانون النقد والقرض لم يمنع تمويل بنك الجزائر للعجز الحكومي حيث تنص المادة 78من قانون النقد والقرض على انه يمكن لبنك الجزائر أن يمنح للخزينة مكشوفات بالحساب الجاري لمدة أقصاها 240 يوم وفي حد أقصاه 10% من الإيرادات العادية للدولة المثبتة خلال السنة المالية السابقة، وعليه فالاقتراض غير التو ريقي مسموح به مع حدود مكيفة ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33 .

ب- حدود الإقراض التوريقي:

[1] Mohamed chérif Ilman, l'indépendance de la banque d'Algérie en place de transition, conférence animée à l'université de Médéa le 26/01/2012, p 32.

حسب المادتين 76و77 من قانون النقد والقرض يمكن لبنك الجزائر أن يتدخل في سوق النقد لشراء وبيع سندات عامة، ولكن لا يجب أن يتعدى المبلغ الإجمالي للعمليات التي يجريها البنك المركزي علي السندات العامة 20% من الإيرادات العادية للدولة الحديثة في ميزانية السنة المالية السابقة، وعليه فالإقراض غير التوريقي مسموح به لكن مع حدود صارمة، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.66.

ج- من يقرر مراقبة أجال القروض:

بناء على أحكام المادة 78 من قانون النقد والقرض فالقانون يترك قرارات أجال القروض بالمفاوضة بين البنك المركزي والسلطة التنفيذية، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33 .

د- المقترضون اللذين يمكنهم الاقتراض من بنك الجزائر:

بناء علي المواد 73، 74، 78 من قانون النقد والقرض يتمثل المقترضون المحتملون من بنك الجزائر في مستويات الحكومة يضاف إليها المؤسسات العامة، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33.

هـ- نوع حدود الإقراض ترتبط ب :

حسب المادتين 77و78 من قانون النقد والقرض ترتبط حدود الإقراض بنسبة من مداخيل الحكومة، وعليه فدرجة هذا العنصر 0.33 .

و- استحقاق القروض:

بناء علي المادتين 73 و78 من قانون النقد والقرض يتحدد استحقاق القروض على الأكثر لمدة سنة، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.66.

ز- قيود علي أسعار الفائدة:

لا يوجد تشريع صريح يخص أسعار الفائدة ضمن قانون النقد والقرض 90- 10، وبالتالي فدرجة هذا العنصر هي 0.25.

ح- منع الإقراض في السوق الأولية:

تنص المادة 76 من قانون النقد والقرض على أنه يمكن للبنك الجزائر أن يتدخل في سوق النقد وأن يشتري ويبيع على الخصوص سندات عامة تستحق في أقل من ستة أشهر، وسندات خاصة يمكن قبولها للخصم لمنح قروض، ولا يجوز في أي حال من الأحوال أن تتم هذه العمليات لصالح الخزينة أو لصالح الجماعات المصدرة لها. ويستخلص من

هذه المادة أن بنك الجزائر ممنوع من شراء أوراق مالية حكومية من السوق الأولي، وبالتالي فدرجة هذا العنصر هي 01.

ومنه فدرجة استقلالية المجموعة الرابعة هي:

(0.15 × 0.33)+ (0.1 × 0.66) + (0.1× 0.33) + (0.05 × 0.33)+(0.33 × 0.025) +(0.66 × 0.025) +(0.025 × 0.25)+(1 × 0.025) =0.221

والجدول الموالي يلخص العمليات السابقة ويعطي لنا درجة استقلالية بنك الجزائر وفقا لقانون النقد والقرض.

الجدول رقم (3-9): قياس استقلالية بنك الجزائر وفقا لقانون النقد والقرض 90-10.

المجوعة	الوزن النسبي	درجة الاستقلالية
1- محافظ البنك	0.2	0.129
2- صياغة السياسة النقدية	0.15	0.0665
3- أهداف البنك المركزي	0.15	0.06
4- حدود الاقراض	0.50	0.221
المجموع	1.00	0.4765

المصدر : من إعداد الطالبة

ومنه فدرجة استقلالية بنك الجزائر في ظل قانون النقد والقرض 90-10 هي 0.4765.

الفرع الثاني : قياس استقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 01-01:

يتضمن الأمر 01-01 الصادر في 27 فيفري 2001، المتمم والمعدل لقانون النقد والقرض 90-10 بعض التعديلات للمواد التي تضمنها قانون النقد والقرض، بالإضافة إلى إلغاء بعض المواد وهذا حتما سوف يؤثر على درجة استقلالية بنك الجزائر .

1- المجموعة الأولى :محافظ البنك المركزي وتضم:

أ- فترة ولاية المحافظ :

حسب المادة 13 من الأمر 01-01 تلغى أحكام المادة 22 من القانون 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990، حيث كانت المادة 22 تنص على أن المحافظ يعين لمدة ست سنوات ويعين كل من نوابه لمدة خمس سنوات، وبالتالي أصبح الأمر 01-01 لا يتضمن مدة تعيين المحافظ وعليه تعطى لهذا العنصر الدرجة 00.

ب- من يعين المحافظ؟

حسب المادة 10من الأمر 01-01 يعين المحافظ بمرسوم من طرف رئيس الجمهورية، وبالتالي تكون درجة هذا العنصر هي 00.

ج- شروط إقالة المحافظ:

حسب المادة 13 من الأمر 01-01 تلغى أحكام المادة 22 من القانون 90-10 والتي تتضمن أيضا شروط إقالة المحافظ، وعليه تعطى لهذا العنصر الدرجة 00.

د- هل يمكن للمحافظ أن يتقلد مناصب أخرى:

حسب المادة 03 من الأمر 01-01 تعدل أحكام الفقرتين الأولى والثانية من المادة 23 من القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل سنة 1990 كما يلي :

" لا تخضع وظائف المحافظ ونواب المحافظ إلى قواعد الوظيف العمومي وتتنافى مع كل نيابة تشريعية أو مهمة حكومية أو وظيفة عمومية.

لا يمكن للمحافظ ونواب المحافظ أن يمارسوا أي نشاط أو وظيفة أو مهمة مهما تكن أثناء ممارسة وظائفهم ما عدا تمثيل الدولة لدى مؤسسات عمومية دولية ذات طابع مالي أو نقدي أو اقتصادي."

وبالتالي بناءا عما سبق فالقانون يمنع المحافظ من الانشغال في مناصب أخرى في الحكومة وتكون درجة هذا العنصر 01.

ومنه فدرجة استقلالية هذه المجموعة وفقا للأمر 01 – 01 هي:

$$0.2\ ((0.25\times 00)+(0.25\times 00)+(0.25\times 00)+(0.25\times 1))=0.05$$

درجة استقلالية المحافظ في الأمر 01-01 هي: 0.05

2- المجموعة الثانية: صياغة السياسة النقدية وتضم العناصر التالية:

أ- من يقوم بصياغة السياسية النقدية؟

لا يوجد هناك تعديل في هذا الشأن وبالتالي تبقى درجة هذا العنصر هي 0.33.

ب- توجهات الحكومة وحل النزاعات:

بنك الجزائر له الكلمة الأخيرة في القضايا المبنية في القانون حسب ما تتضمنه المادة 46 من القانون 90 10، ولم يطرأ أي تعديل عليها في الأمر 01-01، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 01.

ج- هل يلعب البنك المركزي دورا أساسيا في صياغة ميزانية الحكومة ؟

لم يتضمن الأمر 01-01 أية إشارة لذلك، كما أن القانون 90-10 لم يشر لذلك أيضا، وبالتالي تعطى الدرجة 00 لهذا العنصر.

ومنه فدرجة استقلالية هذه المجموعة هي:

015 (0.33×0.33)+ (1×0.33) +(0×0.33) = 0.0665

3- المجموعة الثالثة : أهداف البنك المركزي

حسب المادة 55 من القانون 90-10 أهداف البنك المركزي هي:

- ✓ النمو المنتظم للاقتصاد الوطني ؛
- ✓ انماء جميع الطاقات الإنتاجية ؛
- ✓ الاستقرار الداخلي والخارجي للنقود؛

ولم يطرأ أي تعديل على هذه المادة في الأمر 01-01، ومنه تتمثل أهداف بنك الجزائر في استقرار الأسعار مع أهداف أخرى تتعارض معه كالتشغيل الكامل، وبالتالي فدرجة المجموعة هي 0.40.

ودرجة الاستقلالية الكلية لهذه المجموعة هي:

0.06 = 0.4×0.15

4- المجموعة الرابعة: حدود الإقراض وتقوم على العناصر التالية:

أ- حدود الإقراض غير التوريقي:

الإقراض غير التوريقي مسموح به مع حدود مكيفة وذلك حسب المادة 78من قانون 90-10 ، وبالتالي درجة هذا العنصر هي033.

ب- الإقراض التوريقي:

الإقراض التوريقي مسموح به مع حدود صارمة ، حسب المادتين 76-77 من القانون 90-10 ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.66.

ج- من يقرر مراقبة أجال القرض؟

يتم تحديد قرارات أجال القروض بالمفاوضة من البنك المركزي والسلطة التنفيذية حسب المادة 78 من القانون 90-10، وبالتالي فدرجة هذا العنصر هي 0.33 .

د- المقترضون الذين يمكنهم الاقتراض من البنك المركزي:

يتمثل المقترضون في مستويات الحكومة والمؤسسات العامة، وبالتالي فدرجة هذا العنصر هي 0.33 .

هـ- نوع حدود القرض ترتبط ب؟

ترتبط حدود الإقراض بنسبة من مداخيل الحكومة حسب المادتين 77 و78 من القانون 90-10، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33.

و- استحقاق القروض:

يتحدد استحقاق القروض على الأكثر لمدة سنة بناء على المادتين 73 و78 من القانون 90 – 10، وعليه فدرجة هذا العنصر هي 0.66.

ز- قيود على أسعار الفائدة:

لا يوجد تشريع صريح يخص أسعار الفائدة في الأمر 01-01 ،كما أن القانون 90-10 أيضا لم يتضمن ذلك، وعليه فدرجة هذا العنصر هي 0.25.

ح- منع الإقراض في السوق الأولي:

بنك الجزائر ممنوع من شراء أوراق مالية حكومية من السوق الأولي (بناءا على المادة 76 من القانون 90-10)، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 01.

ودرجة الاستقلالية الكلية لهذه المجموعة هي:

$$(0.15 \times 0.33) + (0.1 \times 0.66)+(0.1 \times 0.33)+(0.05 \times 0.33)+(0.025 \times 0.33)+(0.025 \times 0.66)+(0.025 \times 0.25)+(0.025 \times 0.1) = 0.221$$

الجدول رقم (3-10): استقلالية بنك الجزائر وفقا للأمر 01-01 المعدل والمتمم للقانون 90-10

المجموعة	الوزن النسبي	درجة الاستقلالية
محافظ البنك المركزي	0.2	0.05
صياغة السياسة النقدية	0.15	0.0655
أهداف البنك المركزي	0.15	0.06
حدود الإقراض	0.50	0.221
المجموع	01	0.3975

المصدر: من إعداد الطالبة

نلاحظ تراجع درجة استقلالية بنك الجزائر وفقا للأمر 01-01 مقارنة بقانون النقد والقرض، وهذا يفسر بإلغاء المادة 22 من القانون 90-،10 والتي تتضمن فترة ولاية المحافظ وأسباب إقالته، وهذا ما أثر على درجة استقلالية المجموعة الأولى (محافظ البنك المركزي) وبالتالي تأثرت الاستقلالية الكلية لبنك الجزائر.

الفرع الثالث: قياس استقلالية بنك الجزائر في ضل الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض

يتضمن الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض مجموعة من التعديلات والإضافات التي تمس استقلالية بنك الجزائر سنحاول التعرف عليها فيما يلي:

أ- فترة ولاية المحافظ

لا يتضمن الأمر 03-11 فترة ولاية المحافظ وبالتالي فدرجة هذا العنصر هي 00.

ب- من يعين المحافظ؟

حسب المادة 13من الأمر 03-11 يعين المحافظ ونوابه بمرسوم من رئيس الجمهورية، وبالتالي تكون درجة هذا العنصر هي 00.

ج- شروط إقالة المحافظ:

تنص المادة 15من الأمر 03-11 على أنه تتم إقالة المحافظ بسبب خطأ فادح ،أي أسباب لا تتعلق بالسياسة ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0,83.

د- هل يمكن للمحافظ أن يتقلد مناصب أخرى؟

لقد ورد في المادة 14 من الأمر 03-11 ما يلي:

"لا يمكن للمحافظ ونواب المحافظ أن يمارسوا أي نشاط أو مهنة أو وضيفة أثناء عهدتهم، ما عدا تمثيل الدولة لدى المؤسسات العمومية الدولية ذات الطابع النقدي أو المالي" .

وهكذا فالقانون يمنع المحافظ من الانشغال في مناصب أخرى في الحكومة، وبالتالي تكون درجة هذا العنصر هي 01.

وعليه تكون درجة الاستقلالية للمجموعة الأولى كما يلي:

$$0.0915=((1\times0.25)+(0.83\times0.25)+(00\times0.25)+(00\times0.25))\times0.2$$

2- المجموعة الثانية: صياغة السياسة النقدية

أ- من يقوم بصياغة السياسية النقدية؟

حسب المادة 62 من الأمر03 -11، فان تحديد السياسة النقدية والإشراف عليها ومتابعتها وتقييمها تعتبر من صلاحيات مجلس النقد والقرض، وبالتالي فالبنك المركزي هو الذي خول بصياغة السياسة النقدية ،ومنه فدرجة هذا العنصر هي 01.

ب- توجيهات الحكومة وحل النزاعات:

حسب المادة 63 من الأمر رقم 03-11 فبنك الجزائر له الكلمة الأخيرة في القضايا المبينة في القانون كأهداف السياسة النقدية، ومنه فدرجة هذا العنصر **01.**

ج- هل يلعب البنك المركزي دورا أساسيا في صياغة ميزانية الحكومة:

لا ينص الأمر 03- 11 على أية أحكام تخص هذا الأمر وبالتالي درجة هذا العنصر هي **00.**

ومنه فدرجة استقلالية المجموعة الثانية هي :

0.15 ((0 × 0.33)+(1 × 0.33)+(1 ×0.33)) = 0.1

3- المجموعة الثالثة: أهداف البنك المركزي

تنص المادة 35 من الأمر 03-11 على ما يلي:

"تتمثل مهمة بنك الجزائر في ميادين النقد والقرض والصرف في توفير أفضل الشروط والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد.

ولهذا الغرض، يكلف بتنظيم الحركة النقدية، ويوجه ويراقب بكل الوسائل الملائمة توزيع القرض، ويسهر على حسن تسيير التعهدات المالية تجاه الخارج وضبط سوق الصرف".

يفهم من هذا النص أن أهداف بنك الجزائر في إطار السياسة النقدية تتمثل في تشجيع نمو الاقتصاد واستقرار الأسعار واستقرار أسعار الصرف، ولم يذكر هدف التشغيل الكامل ضمن هذه الأهداف، وبالتالي فدرجة هذا العنصر هي 0.6.

ومنه فدرجة استقلالية المجموعة الثالثة هي :

0.09 = (0.6× 0.15)

4- المجموعة الرابعة: حدود الإقراض تضم العناصر التالية:

أ- حدود الإقراض غير التوريقي:

حسب المادة 46 من الأمر 03-11، فالإقراض غير التوريقي مسموح به مع حدود مكيفة، ومنه فدرجة هذا العنصر هي0.33.

ب- الإقراض التوريقي:

حسب المادة 45 من الأمر 03-11، فالإقراض التوريقي مسموح به لبنك الجزائر مع حدود مكيفة، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33.

ج- من يقرر مراقبة أجال القروض

حسب المادة 46 من الأمر 03-11 فان تحديد أجال القروض وشروطها يتم بالتفاوض على أساس اتفاقية بين بنك الجزائر والخزينة العمومية، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33.

د- المقترضون الذين يمكنهم الاقتراض من البنك المركزي:

حسب الأمر 03-11 يتمثل المقترضون المحتملون من بنك الجزائر في الحكومة والمؤسسات العامة، وبالتالي تكون درجة هذا العنصر هي 0.33.

هـ- نوع حدود الإقراض ترتبط بـ:

بناءا على المادة 46 من الأمر 03-11 ترتبط نوع حدود الإقراض بنسبة من مدا خيل الحكومة، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33.

و- استحقاق القروض:

حسب المادتين 43و46 من الأمر 03-11 استحقاق القروض التي يمنحها بنك الجزائر يكون على الأكثر لمدة سنة، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.66.

ز- قيود على أسعار الفائدة:

حسب المادة 49 من الأمر 03-11 أسعار فائدة إقراض بنك الجزائر لا يجب أن تتجاوز بعض السقوف لذلك تعطى لهذا العنصر الدرجة 0.5.

ح- منع الإقراض في السوق الأولي:

بنك الجزائر ممنوع من شراء أوراق مالية حكومية من السوق الأولي حسب ما تضمنته المادة 45 من الأمر 03-11، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 01.

ومنه فدرجة استقلالية هذه المجموعة هي:

$$0.5) +(0.025\times0.66)+(0.025\times0.33)+(0.05\times0.33)+(0.1\times0.33)+(0.1\times0.33)+(0.15\times0.33)$$
$$0.1742 = (0.025\times 1)+ (0.025\times$$

الجدول رقم (3-11): استقلالية بنك الجزائر وفقا للأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض

المجموعة	الوزن النسبي	درجة الاستقلالية
محافظ البنك المركزي	0.2	0.0915
صياغة السياسة النقدية	0.15	0.1
أهداف البنك المركزي	0.15	0.09
حدود الإقراض	0.50	0.1942
المجموع	01	0.4757

المصدر من إعداد الطالبة

يتبين من الجدول أعلاه أن استقلالية بنك الجزائر قد زادت مقارنة بالأمر 01-01، لكن مقارنة بقانون النقد والقرض 90-10 فبنك الجزائر تمتع بدرجة استقلالية أكبر في ظل قانون النقد والقرض 90-10.

المطلب الثاني: قياس العلاقة بين استقلالية بنك الجزائر والتضخم

سنحاول فيما يلي قياس العلاقة بين استقلالية بنك الجزائر والتضخم في الجزائر للفترة 1990-2010 لمعرفة طبيعة الأثر بين المتغيرين ، وللوصول إلى نتيجة فيما إذا كانت الجزائر من ضمن الدول التي تستطيع التحكم في التضخم من خلال زيادة استقلالية بنوكها المركزية، كما سنحاول معرفة نوع التأثير بين المتغيرين الاستقلالية والتضخم.

تقوم هذه الدراسة على اعتماد واستخدام البيانات السنوية لدرجة استقلالية بنك الجزائر(dindp) ومعدلات التضخم (tinf) للفترة من 1990- 2010[1] ، وبالاعتماد على مصفوفة الارتباط ، اختبار السببية، منهجية التكامل المتزامن أو المشترك ونموذج تصحيح الخطأ لتحديد اتجاهات العلاقة بين درجة الاستقلالية ومعدل التضخم في المدى القصير والطويل في الجزائر. فيما يخص لوغاريتم هاتين السلسلتين فقد أجري لغرض التحويل أي تصحيح "اللاتجانس" الممكن تواجده في المتغيرات، وسنعتمد في دراسة العلاقة على الأدوات الكمية التالية وهي:

1- دراسة إستقرارية المتغيرات : (أنظر الملحق رقم02)، تطبيق إختبار الجذر الأحادي على المتغيرات من أجل معرفة استقرارية السلاسل، وفي هذا الإطار قمنا بتطبيق اختبار ADF لكل متغير على حدى وهذا بتحديد درجة التأخير P باستعمال معيار ***Akike*** واعتمادا على النماذج الثلاثة مع اختيار معنوية المعالم $(\alpha \ , \ \beta)$ لمعرفة النموذج المناسب. والجدول التالي يبين اتخاذ قرار الاستقرارية من عدمه لمتغيرات الدراسة:

[1]- **مصدر المعطيات** : البنك الدولي، بنك الجزائر .

الجدول رقم (3-12): دراسة إستقرارية المتغيرات.

المتغيرات	عدد التأخرات	اختبار ADF . $I(0)$				اختبارADF . $I(1)$			
		$t_{\hat{\phi}_1}$	القيم الحرجة			$t_{\hat{\phi}_1}$	القيم الحرجة		
			%1	5%	10%		%1	5%	10%
Ldindp	1	-3.17	-3.83	-3.02	-2.65	-4.89	-2.7	-1.96	-1.62
Ltinf	1	-1.30	-2.69	-1.96	-1.62	-3.5	-2.7	-1.96	-1.62

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على برنامج Eviews.

يتبين لنا من الجدول اعلاه السلسلتين المدروستين غير مستقرتين وهذا لأن قيمة ADF المحسوبة أكبر من الحرجة(الجدولية) عند مستويات معنوية 1 %،5%،10%، وبعد إجراء نفس الإختبار على الفروقات من الدرجة الأولى أصبحت السلسلتين مستقرتين .

2. **مصفوفة الارتباط** : من الجدول أدناه نلاحظ أن علاقة الارتباط بين Ldindp و Ltinf ضعيفة ، حيث بلغت درجة الارتباط بينهما 0,25 (الجدول رقم 02) ، أي أنها تقع في مجال (-0.5، +0.5)، بالتالي فان مصفوفة الارتباط تثبت عدم وجود علاقة ارتباط قوية بين متغير Ldindp و Ltinf في الجزائر خلال الفترة من 1990- 2010.

الجدول رقم(3-13) : مصفوفة الارتباط بين معدلات التضخم ودرجات استقلالية بنك الجزائر.

	Ldindp	Ltinf
Ldindp	1	0,25
Ltinf	0,25	1

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على برنامج Eviews.

3. **اختبار السببية لجرانجر Granger** :اختبار العلاقة السببية مابين درجة الاستقلالية ومعدلات التضخم بحيث نقوم بتحديد نوع التأثير في المدى القصير من خلال اختبار اتجاه العلاقة بين المتغيرين، والجدول الموالي يلخص نتائج هذا الاختبار :

الجدول رقم (3-14) : اختبار السببية لجرانجر .

Pairwise Granger Causality Tests
Date: 06/19/13 Time: 23:55
Sample: 1990 2010
Lags: 2

Null Hypothesis:	Obs	F-Statistic	Probability
DLTINF does not Granger Cause DLDINDP	18	9.40547	0.00298
DLDINDP does not Granger Cause DLTINF		0.73422	0.49876

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على برنامج Eviews.

من خلال القيمة الإحصائية فيشر F نرفض عدم وجود السببية بين DLdindp و DLtinf ، حيث أن DLtinf يساهم بشكل جيد في تفسير DLdindp (F=9.4)، وهذا الأخير لا يساهم في تفسير DLtinf لأن (F= 0,73)، وهذا يعني أنه لا توجد علاقة سببية ثنائية بين المتغيرين .

4. اختبار التكامل المتزامن باستعمال طريقة المرحلتين لـ أنجل وقرانجر : تكون سلسلتين أو أكثر في تكامل متزامن إذا كانت متكاملة من نفس الدرجة وتنمو بنفس وتيرة الإتجاه على المدى الطويل، وحتى نتأكد من إمكانية وجود تكامل متزامن نقوم باستعمال طريقة المرحلتين لـ أنجل وقرانجر لهاتين للسلسلتين ***I(1)***.(أنظر الملحق03)

- تطبيق المربعات الصغرى العادية على المعادلة :

$$Ltinf = C + a\,Ldindp + Ut$$

- ثم إجراء إختبار الجذر الأحادي على بواقي هذا التقدير كما هو موضح في الجدول الموالي :

الجدول رقم (3-15) : دراسة إستقرارية البواقي .

المتغيرات	عدد التأخرات	اختبار ADF .			
		$t_{\hat{\phi}_1}$	القيم الحرجة		
			%1	5%	10%
Resid	1	-1.70	-2.69	-1.96	-1.62

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على برنامج Eviews.

نلاحظ أن قيمة ADF المحسوبة أكبر من الحرجة (الجدولية)، مما يدل على وجود جذر أحادي وبالتالي فإن المتغيرات ليست في تكامل متزامن، ومن هنا لا يمكن المرور إلى نموذج تصحيح الخطأ.

يظهر من خلال هذه الدراسة أن معامل الارتباط بين استقلالية البنك المركزي ومعدلات التضخم ضعيف، كما أن تغير درجات استقلالية بنك الجزائر لا يساهم في تفسير التغير في معدلات التضخم في الفترة (1990-2010) حسب نتائج قياس العلاقة السببية لأثر الاستقلالية على التضخم، ويمكن أن يفسر ذلك بكون التضخم في الجزائر يعود لأسباب لا يمكن التحكم فيها من خلال زيادة استقلالية البنك المركزي، وأهم هذه الأسباب هو التضخم المستورد الذي رأينا فيما سبق أنه يعتبر عاملا أساسيا في انتشار التضخم في الجزائر، كما أن استقلالية الأهداف لبنك الجزائر ضعيفة ، بحيث لم يحدد قانون النقد والقرض هدف استقرار الأسعار كهدف أساسي ووحيد للسياسة النقدية لبنك الجزائر، ونفس الشيء بالنسبة لتعديلات هذا القانون حيث لم تتضمن ذلك، كما تبين أيضا من نتائج اختبار السببية بين درجة استقلالية البنك المركزي ومعدل التضخم وجود سببية في اتجاه واحد أي أن التغير في معدلات التضخم تؤدي الى التغير في درجات استقلالية بنك الجزائر.

خلاصة:

يعتبر قانون النقد والقرض 90-10 بمثابة نقطة تحول في وضعية البنك المركزي الجزائري، بعد فشل التشريعات المصرفية السابقة لهذا القانون مثل قانون 86-12 والأمر 88-01 المتمم والمعدل له في التكيف مع متطلبات اقتصاد السوق، والتي من ضمنها منح الاستقلالية الكافية للبنك المركزي لتمكينه من التحكم في التضخم بطريقة مثلى، ولقد سمح قانون النقد والقرض بإعطاء بنك الجزائر مكانة أساسية في الجهاز المصرفي، كما تم بموجبه الفصل بين الخزينة العمومية والبنك المركزي خاصة فيما يتعلق بنظام التمويل، وأهم ما جاء به هذا القانون هو الاستقلالية القانونية لبنك الجزائر، فأصبح هذا الأخير يحتل مكانة هامة ضمن البنوك المركزية المستقلة خاصة في الدول العربية، كما تضمن القانون أيضا تحديد وتوضيح معالم السياسة النقدية لبنك الجزائر فيما يتعلق بالأهداف والأدوات، ثم جاء بعده الأمر 01-01 المتمم والمعدل له الذي تراجعت بموجبه درجة الاستقلالية القانونية لبنك الجزائر بسبب إلغاء مدة تعيين المحافظ، ثم جاء الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض والذي ارتفعت بموجبه درجة الاستقلالية، وكان أكثر توضيحا لصلاحيات مجلس النقد والقرض.

وفي محاولة لمعرفة العلاقة بين استقلالية بنك الجزائر وتطور معدلات التضخم في الجزائر تبين من خلال دراسة اختبار العلاقة السببية مابين درجة الاستقلالية ومعدلات التضخم، أن استقلالية بنك الجزائر لا تؤثر في معدلات التضخم، مما يجعل الجزائر ضمن الدول التي يصعب عليها التحكم في معدلات التضخم أو بالأحرى مواجهة ظاهرة التضخم من خلال زيادة استقلالية بنوكها المركزية.

الخاتمة العامة

لقد استهدفت دراستنا معرفة الدور الذي تلعبه استقلالية البنك المركزي في محاربة التضخم في إطار فعالية السياسة النقدية، فباعتبار هذه الأخيرة إحدى مكونات السياسة الاقتصادية فأكيد أنها تحاول تحقيق الأهداف العامة المتمثلة في تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار،تحقيق معدلات نمو مرتفعة، تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات وتحقيق التشغيل الكامل، مستخدمة في ذلك مجموعة من الأدوات الكمية والكيفية، وفي الواقع لقد تبين أن السياسة النقدية لها فعالية أكثر في محاربة التضخم مقارنة بباقي الأهداف، وذلك من خلال التحكم في المعروض النقدي، حيث أن زيادة هذا الأخير تعتبر أحد أعراض التضخم، وباعتبار هذه الظاهرة من اكبر المشاكل التي قد تعترض الاقتصاد الوطني، وتترتب عنها أثار اقتصادية واجتماعية وخيمة فلا يتم فقط الاعتماد على السياسة النقدية لمحاربتها بل قد تلجأ الدولة إلى السياسة المالية وسياسة الرقابة على الأجور.

ويرى بعض الاقتصاديين أن منح الاستقلالية للبنك المركزي تسمح له بتفعيل السياسة النقدية أكثر لاسيما في محاربة التضخم، وهذا ما أثبتته تجارب الدول المتقدمة ذات الدرجة المرتفعة في استقلالية بنوكها المركزية مثل ألمانيا وسويسرا، ذلك أن الاستقلالية تسمح للبنك المركزي في تحديد الهدف الأساسي، وهو تحقيق الاستقرار في الأسعار، وبالتالي اختيار الأدوات الملائمة لذلك بحرية وبمعزل عن أية ضغوط حكومية قد تفرض عليه متابعة أهداف أخرى قد يتعذر عليه التحكم فيها كلها، ولكن تبقى بعض الآراء المعارضة لاستقلالية البنك المركزي والمنادية لضرورة خضوعه لسلطة الحكومة، ومع ذلك لجأت معظم الدول مؤخرا لإصدار بعض القوانين التي تعزز بموجبها استقلالية بنوكها المركزية.

والجزائر ضمن تلك الدول،حيث كانت أول خطوة لها في هذا المجال قانون النقد والقرض 90_10 الذي أعيدت بموجبه للبنك المركزي صلاحياته، وتم فصله عن الخزينة العمومية، والأهم من ذلك منحه الاستقلالية مقارنة بما سبق، ليتم بعدها إصدار تعديلات لهذا القانون في 2001 و2003 تغيرت بموجبها درجات الاستقلالية وفقا لتغير بعض معايير الاستقلالية،كما أن معالم السياسة النقدية في الجزائر اتضحت بعد سنة 1990 وبدأت تتطور في اختيار الوسائل والأهداف حسب الأوضاع السائدة، فمثلا نجحت في تخفيض معدلات التضخم التي كانت مرتفعة جدا قبل سنة 1997 ليتم الحفاظ على معدلات منخفضة حتى سنة 2012.

نتائج اختبار الفرضيات:

- ✓ تتوقف فعالية أدوات السياسة النقدية على مدى تحقيق الأهداف المسطرة، فرضية صحيحة، حيث يعتبر هدف تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار أهم هذه الأهداف، يتم من خلاله الحكم على فعالية أدوات السياسة النقدية بمدى نجاحها في التحكم في معدلات التضخم والحفاظ على استقرار الأسعار.

- ✓ لاستقلالية البنك المركزي اثر ايجابي على انخفاض معدلات التضخم، فرضية صحيحة، حيث أثبتت العديد من الدراسات مثل دراسة Alessina et Sammers ودراسة Cukierman مدى نجاح البنك المركزي المستقل في التحكم في معدلات التضخم لاسيما في الدول المتقدمة، كما تبين من هذه الدراسات انخفاض معدلات التضخم لدى الدول التي تتمتع بنوكها المركزية باستقلالية مرتفعة خاصة الدول المتقدمة.
- ✓ تؤثر استقلالية بنك الجزائر في معدلات التضخم في الجزائر بحيث يؤدي ارتفاع درجة استقلالية بنك الجزائر إلى انخفاض معدلات التضخم، فرضية خاطئة، بحيث تبين من الدراسة القياسية التي أجريت لدراسة العلاقة بين استقلالية بنك الجزائر ومعدلات التضخم في الجزائر للفترة 1990-2010 أن استقلالية بنك الجزائر لا تؤثر في معدلات التضخم ولا يمكن إرجاع التغيرات في معدلات التضخم إلى التغير في درجة استقلالية بنك الجزائر.

نتائج البحث:

- ✓ تتسم أدوات السياسة النقدية بالفعالية في معالجة الضغوط التضخمية أكثر منه في حالات الكساد وذلك بسبب فعالية أدوات السياسة النقدية في التحكم في المعروض النقدي الذي يتسبب في ارتفاع التضخم.
- ✓ يمثل التضخم حالة من حالات عدم التوازن في الاقتصاد الكلي، وبالتاي تكون مسبباته الأساسية إما ارتفاع الطلب الكلي أو انخفاض العرض الكلي نتيجة لزيادة التكاليف.
- ✓ تعكس الاستقلالية الفعلية للبنك المركزي مدى تطبيق معايير الاستقلالية القانونية في أرض الواقع، فقد تكون هناك استقلالية قانونية كبيرة لدى البنك المركزي دون أن تكون هناك استقلالية فعلية بنفس المستوى.
- ✓ كلما كانت للبنك المركزي حرية كبيرة في تحديد الأهداف كلما كان متحكما أكثر في معدلات التضخم.
- ✓ يرتفع معامل الارتباط بين درجة استقلالية البنك المركزي ومعدلات التضخم في الدول المتقدمة أكثر منه في الدول النامية، ذلك أن أسباب التضخم في الدول النامية ترجع أساسا إلى التضخم المستورد والذي لا يتأثر بتغير درجة استقلالية البنك المركزي، كما تتسم الدول النامية بغياب الاستقلالية الفعلية للبنك المركزي حتى ولو كانت درجة الاستقلالية القانونية مرتفعة.
- ✓ يعتمد بنك الجزائر في تحقيق أهدافه على الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية بكثرة ، ويرجع ذلك لفعاليتها مقارنة بالأدوات المباشرة، ولكن تم تهميش سياسة السوق المفتوحة نظرا لعدم تطور السوق المالي في الجزائر.

- ✓ يعتبر التضخم المستورد من أهم أسباب التضخم في الجزائر لذلك يصعب تفسير التغيرات في معدلات التضخم بتغير استقلالية بنك الجزائر.
- ✓ جاء قانون النقد والقرض ليضع حدا لعلاقة التبعية القائمة بين البنك المركزي الجزائري وبين الخزينة العمومية، حيث كانت هذه الأخيرة تلجا باستمرار لطلب التمويل من طرف البنك المركزي، ثم أصبح هذا التمويل يخضع لبعض الاعتبارات والحدود التي يضعها قانون النقد والقرض، وهذا الجانب كان مدعما للاستقلالية الاقتصادية لبنك الجزائر.

التوصيات:

- ✓ يستدعي استخدام أدوات السياسة النقدية ضرورة التنسيق بينها حسب الظروف السائدة والأهداف المراد تحقيقها من وراء السياسة المستخدمة، مع تجنب التضارب بين الأهداف الذي يعرقل فعالية السياسة النقدية.
- ✓ دعم الاستقلالية القانونية بالتطبيق الفعلي لنصوص التشريعات في الواقع لضمان الأثر الايجابي للاستقلالية القانونية للبنك المركزي على معدلات التضخم.
- ✓ ضرورة إعطاء حرية أكبر لبنك الجزائر في اختيار الأهداف والأدوات لتمكينه من تحديد هدف تحقيق الاستقرار في الأسعار كهدف أساسي، واستخدام كافة الوسائل التي يراها ملائمة لتحقيق هذا الهدف وذلك لتجنب تعدد الأهداف الذي يحول دون النجاح في تحقيق أي منها.
- ✓ التقليل من الاستيراد ومحاولة تعويض الواردات بالمنتوج المحلي قدر الإمكان للتخفيف من حدة التضخم المستورد الذي يساهم في ارتفاع معدلات التضخم المحلية.
- ✓ ضرورة تطوير السوق المالي في الجزائر وتوفير كافة الظروف الملائمة لنجاح سياسة السوق المفتوحة ليتم الاعتماد عليها ضمن أدوات السياسة النقدية.

آفاق البحث:

- ✓ مدى انعكاس استقلالية البنك المركزي على تحقيق معدلات نمو ايجابية- بالإشارة إلى حالة الجزائر-
- ✓ دراسة اثر استقلالية البنك المركزي على استقرار أسعار الصرف كهدف وسيطي للسياسة النقدية- حالة الجزائر-
- ✓ دراسة مقارنة لأثر استقلالية البنك المركزي على التضخم مابين الدول المتقدمة والدول المتخلفة؛

قائمة المراجع

1- المراجع باللغة العربية:

أ- الكتب:

1. أحمد الأشقر، الاقتصاد الكلي، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007.
2. أحمد علي رعنيم، اقتصاديات البنوك، مكتبة مدبولي، مصر، 1989.
3. أحمد هني، العملة والنقود. الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006.
4. أسامة كامل، عبد الغني حامد، النقود والبنوك، مؤسسة الورد العالمية للشؤون الجامعية، البحرين، 2006.
5. إسماعيل احمد الشناوي، عبد النعيم مبارك، اقتصاديات النقود و البنوك و الأسواق المالية، الدار الجامعية، مصر 2000.
6. إسماعيل هاشم محمد، النقود والبنوك، المكتب العربي الحديث، مصر، 2005.
7. أكرم حداد، مشهور هذلول، النقود والمصارف، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005.
8. إيمان عطية ناصف، مبادئ الاقتصاد الكلي، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2006.
9. إيهاب الدسوقي، النقود والبنوك والبورصة، دار النهضة العربية، مصر، 2008.
10. بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006.
11. جمال بن دعاس، السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوضعي، الطبعة الأولى، دار الخلدونية، الجزائر،2007.
12. جمال خريس، أيمن أبو خضير، عماد خصاونة، النقود والبنوك، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002.
13. جهاد أحمد أبو السندس، عبد الناصر طلب نزال الزيود، مبادئ الاقتصاد الكلي، الطبعة الأولى، دار تسنيم للنشر والتوزيع، الأردن، 200.
14. جون ماينارد كينز، النظرية العامة للتشغيل والفائدة والنقود، ترجمة الهام عيداروس، الطبعة الأولى، دار العين للنشر، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، 2010.
15. حسين كامل فهمي، أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية في اقتصاد إسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2006.
16. رحيم حسين، النقد والسياسة النقدية في إطار الفكرين الإسلامي والغربي، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2006.
17. رحيم حسين، الاقتصاد المصرفي، الطبعة الأولى، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، 2008.

18.زكريا الدوري، يسرى السامرائي، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2006.

19.زينب حسين عوض الله ،أسامة محمد الفولي، أساسيات الاقتصاد النقدي و المصرفي،منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان،2003.

20.سامي خليل، الاقتصاد الكلي، الكتاب الثاني، مطابع الأهرام، القاهرة، مصر، 1994.

21.سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العجلوني، النقود والبنوك والمصارف المركزية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.

22.سوزي عدلي ناشد، مقدمة في الاقتصاد المقدي والمصرفي، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2005.

23.السيد محمد السيرتي، علي عبد الوهاب نجا، النظرية الاقتصادية الكلية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008.

24.صالح الخصاونة، مبادئ الاقتصاد الكلي، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، الأردن، 1999.

25.صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية، الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2005.

26.ضياء مجيد، الاقتصاد النقدي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2008.

27.ضياء مجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2005.

28.طالب محمد عوض، مدخل إلى الاقتصاد الكلي، معهد الدراسات المصرفية، عمان، الأردن، 2004.

29. الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.

30.عبد الرحمان يسري احمد، النقود والفوائد والبنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000.

31. عبد الفتاح سليمان، علاج التضخم والركود في الاقتصاد الإسلامي، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2002.

32.عبد الله خبابة ، الاقتصاد المصرفي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2008.

33.عبد الله الطاهر، موفق علي الخليل، النقود والبنوك والمؤسسات المالية، الطبعة الثانية، دار يزيد للنشر، الأردن، 2006.

34.عبد القادر خليل، مبادئ الاقتصاد النقدي و المصرفي، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2012.

35.عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسة الاقتصادية الكلية، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.

36.عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2009.

37.عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك، الأساسيات والمستحدثات، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2007.

38.عقيل جاسم عبد الله، النقود والمصارف، مجد لاوي للنشر، الطبعة الثانية، الأردن، 1999.

39.محمد الشريف المان، محاضرات في النظرية الاقتصادية الكلية، الجزء الثالث، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

40.محمد العربي ساكر، محاضرات في الاقتصاد الكلي، الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2006.

41.محمد عزت غزلان، الاقتصاد الكلي، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 2002.

42.محمد ضيف الله القنطاري، دور السياسة النقدية في التطورات والتنمية الاقتصادية، الطبعة الأولى، دار غيداء ، الأردن، 2011.

43.محمد دويدار، الاقتصاد النقدي، دار الجامعة الجديدة، مصر، 1998.

44.محمد فوزي أبو السعود، مقدمة في الاقتصاد الكلي، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004.

45.محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.

46.محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الطبعة الأولى، بهاء الدين للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، 2003.

47.مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الطبعة الخامسة، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر،1985، ص244.

48.ملاك وسام، النقود والسياسات النقدية الداخلية- قضايا نقدية ومالية، الطبعة الأولى، دار المنهل اللبناني، بيروت، لبنان، 2000.

49.ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار زهران للنشر، عمان، الأردن، 2007.

50.نزار سعد الدين العيسي، عبد المنعم السيد علي،النقود والمصارف والأسواق المالية، الطبعة الأولى،دار الحامد،عمان، الأردن، 2004.

51.هوشيار معروف، تحليل الاقتصاد الكلي، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005.

52.وضاح نجيب رجب، التضخم والكساد الأسباب والحلول وفق مبادئ الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.

ب- الأطروحات والرسائل الجامعية:

53.تيجاني بالرقي، دراسة آثار التضخم على النظرية التقليدية للمحاسبة مع نموذج مقترح لاستبعاد التضخم على القوائم المالية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة سطيف، الجزائر، 2006.

54.جمعة أحمد خليفة الزيادات، التفاعلات بين السياسة المالية والنقدية وأثرها على الاقتصاد الأردني، 1970-2009، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، الجامعة الأردنية، الأردن، 2010.

55.سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005.

56.صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية (مع الإشارة إلى حالة الجزائر الفترة 1990-2000)، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2003.

57.رشيد دريس، إستراتيجية تكيف المنظومة المصرفية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،الجزائر، 2007.

58.عبد الله بلوناس، الاقتصاد الجزائري الانتقال من الخطة إلى السوق و مدى إنجاز أهداف السياسة الاقتصادية أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005.

59.مسعود دراوسي ، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005.

60.بعلي حسني مبارك، إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2012.

61.حسينة شمول، اثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية . دراسة حالة بنك الجزائر . مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر،2001.

62.سعيد هتهات، دراسة اقتصادية وقياسية لظاهرة التضخم في الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، 2006.

63.سماح راشدي ، آلية رقابة البنك المركزي على أعمال البنوك في ظل المعايير الدولية، دراسة حلة الجزائر، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2011.

64.سندس أحمد موسى، البنك المركزي و دوره في تحقيق التوازن الاقتصادي مع إشارة خاصة إلى العراق، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الكوفة – العراق 2009.

65.فتيحة بناي ، السياسة الاقتصادية والنمو الاقتصادي-دراسة نظرية- مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة بومرداس، الجزائر، 2009.

66.كمال بن يخلف، السياسات النقدية والمالية ومشكلة التضخم -حالة الاقتصاد الجزائري، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية(غير منشورة)، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007.

67.لونيس إكن ، السياسة النقدية ودورها في ضبط العرض النقدي في الجزائر خلال الفترة (2000-2009)، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة الجزائر، الجزائر، 2011.

68.ميمي جداييني ، اثر استقلالية البنك المركزي على أداء السياسة النقدية في الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية(غير منشورة)، جامعة الشلف، الجزائر 2006.

69.نوفل سمايلي، إشكالية استقلالية البنوك المركزية، دراسة حالة بنك الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية(غير منشورة)، المركز الجامعي بتبسة، الجزائر، 2004 .

ج- التقارير والمجلات:

70.بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، التقرير السنوي2010.

71.أحمد غريبي ، أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات العلمية، جامعة المدية، أكتوبر 2010.

72.ستانلي فيشر، المحافظة على استقرار الأسعار، مجلة التمويل و التنمية،، المجلد33 ، العدد04، ديسمبر 1996.

73.علي لزعر، فضيل رايس، الفوائض النقدية ومحددات التضخم في الجزائر، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، العدد الصفر، جامعة محمد خيضر 2012.

74.ليلى أسمهان بقبق ، انعكاسات قانون النقد والقرض على مسار السياسة النقدية في الجزائر من الرقابة المباشرة إلى الرقابة غير المباشرة، المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، العدد 01، جانفي 2010.

75.محمد رمضاني ، الانضباط النقدي في ظل الاقتصاد غير الرسمي وقضايا الإصلاح الاقتصادي، مجلة الإستراتيجية والتنمية، العدد 01، جامعة مستغانم، جوان 2001 .

76.محمد لكصاسي، تطورات الوضعية المالية والنقدية في الجزائر، تدخل محافظ بنك الجزائر محمد لكصاسي أمام مجلس الأمة، جويلية 2008.

د- الملتقيات والمؤتمرات والندوات:

77.بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني: المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات، جامعة الشلف، يومي:14-15 ديسمبر 2004.

78.رضوان العمار، السياسة المالية والنقدية وأثرها على الاقتصاد السوري، محاضرة مقدمة لندوة كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، سوريا، 2012.

79.قويدر عياش ، إبراهيم عبد الله، اثر استقلالية البنك المركزي على أداء سياسة نقدية حقيقة، بين النظرية و التطبيق، ورقة بحث مقدمة في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، واقع وتحديات، جامعة الشلف، 2004.

80.منصوري زين، استقلالية البنك المركزي وأثرها على فعالية السياسة النقدي، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية -واقع و تحديات، جامعة الشلف، 2004.

هـ- القوانين والأوامر:

81.قانون 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986.
82.قانون 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988.
83.قانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990.
84.الأمر 01-01 المؤرخ في 27 فيفري 2001.
85.الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003.

المراجع باللغة الأجنبية:

A- les livres

86. Abdelkrim Naas, le système bancaire algérien de la décolonisation à l'économe de marché, Maisonneuve, France, 2003.
87. Ammour Benhalima, monnaie et régulation monétaire – référence a l'Algérie, Ed DAHLEB, Algérie, sans année.
88. Cukierman, A, central bank strategy credibility, and independence, theory and evidence, the Mit press, Cambridge, 1992.
89. David Ricardo, des principes de l'économie politique et de l'impôt, édition électronique réalisée par Pierre Translay, traduit de l'anglais par fransisco solano constancio, France, 2006.
90. Dominique Plihon, la monnaie et ses mécanismes, 5eme édition, édition la découverte, Paris, France, 2008.
91. Emile James, histoire sommaire de la pensée économique, édition Montchrestien, paris, France, 1969.
92. Henri Guitton, économie politique, 2e année de licence, édition Sirey, Paris, France, 1960.

93. Hocine Benissad, la reforme économique en Algérie, OPU, Algérie, 1991.

94. Jacques Henri David, Philippé Jaffré, la monnaie et la politique monétaire, 3éme édition, Economica, Paris, France, 1990.

95. Jean François Goux, économie monétaire et financière: théories, institutions, politiques, édition Economica, Paris, France, 1998.

96. John Maynard Keynes, la théorie générale d'emploi de l'intérêt et de la monnaie, édition électronique réalisée par Jean Marie Tremblay, traduit de l'anglais par Jean Largentaye, France, 2002.

97. Latifé Ghalayni, monnaie et banques, dar el manhal el-lubnani, beyrouth, leban, 2006.

98. Laurence Scialom, Economie bancaire, 3è édition, la découverte, France, 2007.

99. Michel Ruimy, économie monétaire, éditions ellipses, France 2004

100. Xavier Bradley, Christian Discampo, Monnaie, Banque, financement, édition Dalloz, paris, France, 2005.

b- Thèses :

101. Pietro Nosetti, les banques centrales et l'approche contractuelle de l'indépendance, les enseignements du cas de Néo Zélande, thèse de doctorat en sciences économiques et sociales, Université Fribourg , Suisse 2003.

102. Ahmed Menai, l'inflation causes, conséquences, remèdes, mémoire de magistère en sciences économiques, université d'Alger, 2012.

c- Rapports :

103. Banque d'Algérie, évolution économique et monétaire en Algérie, rapport 2002.

d- Conférence :

104. Mohamed chérif Ilman l'indépendance de la banque d'Algérie en phace de transition , conférence animée à l'université de Médéa le 26/01/2012.

e- Revues et journaux

105. Frédéric Larchevèque et Jean-pierre Testenoire, les enjeux de l'indépendance des banques centrales, revue économie et management N°14, janvier 2005.
106. Lies Kerrar, les causes de l'inflation ne sont pas conjoncturelles, revue de Presse, Algérie, du 13 au 17 janvier 2013.
107. Otmar Issing, le deutsche Mark et la bundesbank le concept monétaire allemand, jaune rouge la revue de la communauté polytechnicienne N°531, janvier 1998
108. Samir Bellal , la régulation monétaire en Algérie (1990-2007), revue de chercheur n° 08, Algérie, 2010.
109. Alberto Alesina, Lawrence. H Sammers, Central bank independence and Macroeconomic performance: some comparative evidence, journal of money, credit and banking, vol 25 N° 2, May 1993.
110. Gilles Dostaler, Milton Friedman apôtre d'une libération radical, article publié dans le journal "le devoir", édition électronique réalisée par Jean Marie Tremblay, Montréal, Canada, 2006.

e- Sites :

111. Abderrahmane Mebtoul, la hausse des pris importante des derniers mois comme une des raisons les plus directes à la transformation du malaise latent en émeutes urbaine, disponible sur le site : www.Algerie360.com , consulté le 11-06-2013
112. Abderrahmane Mebtoul, pour la première fois depuis 10 ans l'inflation en Algérie de 10% en 2012 risque de frin à l'investissement productif et des tensions sociales, , disponible sur le site : www.Algerie360.com, consulté le 11-06-2013.
113. Carl E Walsh, central bank independence, prepared for the new palgrave dictionary, University of California, Santa Cruz 2005, available at website: http://people.ucsc.edu/~walshc/MyPapers/cbi_newpalgrave.pdf, consulted in 29-05-2013.

114. Gail Makinen, inflation : causes, costs, and current states, reporter for Congress, the library of congress. 2003, Available at website: :http://www.policyalmanac.org/economic/archive/inflation.pdf , consulted in 15-12-2012.

115. Guillaume L'oeillet, Nolwenn Roudaut, l'indépendance des banques centrales a-t-elle limité le recours aux politiques monétaires non conventionnelles lors de la crise économique, Université de Bretagne, 2012, disponible sur le site : http://crem.univ-rennes1.fr/Documents/Docs_sem_eco_appliquee/2012-2013/12-12-20_Loeillet.pdf , consulté le: 02-09-2013.

116. Mohamed Cherif Ilman, les trois phases de développement de système bancaire et monétaire en Algérie, disponible sur le site : http://www.cread.edu.dz/cinquante-ans/Communication_2012/ILMANE.pdf, consulté le :15-04-2013.

117. Yann Videau, l'indépendance des banques centrales renforce-t-elle l'efficacité des politiques économiques ? , France, 2011, disponible sur le site : http://www.creg.acversailles.fr/IMG/pdf/Independance_banques_centrales.pdf, consulté le 29-05-2013.

118. Yves Sreiner, le cout réel de l'indépendance de la banque centrale « travaux de science politique, université de lausanne 2003, disponible sur le site : http://www.unil.ch/webdav/site/iepi/users/epibiri1/public/steiner.pdf, consulté le 29-05-2013.

119. www.bank-of-Algeria.dz.

120. www.ons.dz.

121. : www.banquemondiale.org.

122. http://classiques.uqac.ca/classiques/ricardo_david/principes_eco_pol/ricardo_principes_2.pdf.

الملاحق

الملحق رقم01: نموذج Cukierman ,A لقياس الاستقلالية القانونية للبنك المركزي.

المجموعات	تحديد المتغيرات	المتغيرات	مستويات الاستقلالية ومعانيها	التشيفرات العددية
1- الرئيس التنفيذي للبنك المركزي (المحافظ) CEO	- فترة ولاية المحافظ بالسنوات	Too	.1 Too ≥ 8	1
			.2 6≤Too < 8	0.75
			.3 Too=5	0.5
			.4 Too=4	0.25
			.5 Too < 4	0
	- من يعين المحافظ	App		
			1.مجلس البنك المركزي	1
			2.مجلس يتكون من أعضاء مجلس البنك المركزي و السلطة التشريعية و السلطة التنفيذية	0.75
			3.السلطة التشريعية	0.5
			4. السلطة التنفيذية(مجلس الوزراء)	0.25
			5.قرارات عضو آو اثنان من أعضاء السلطة التنفيذية (وزير المالية مثلا)	0
	- شروط إقالة المحافظ	Diss		
			1. لا توجد هناك شروط للإقالة	1
			2. أسباب لا تتعلق بالسياسة (عدم القدرة او مخالفة القانون)	0.83
			3. إقالته بسبب إسرار مجلس إدارة البنك	0.67
			4. لأسباب سياسية بإسرار السلطة التشريعية	0.50
			5. إقالة غير مشروطة بإسرار السلطة التشريعية	0.33
			6. لأسباب سياسية بإسرار السلطة التنفيذية	0.17
			7. إقالة غير مشروطة ممكنة لدى السلطة التنفيذية	0
	- هل يمكن للمحافظ أن يتقلد مناصب أخرى	Off		
			1.القانون يمنع المحافظ من الانشغال في مناصب أخرى في الحكومة	1
			2.نعم يمكنه ذلك بشرط الحصول على إذن من السلطة التنفيذية	0.5
			3.القانون لا يمنع المحافظ من تقليد مناصب اخرى	0

2- صياغة السياسة النقدية	- من يقوم بصياغة السياسة النقدية	Monpol	1.البنك المركزي له صلاحية ذلك	1
			2. يتشارك البنك المركزي مع الحكومة في ذلك	0.66
			3.يشارك البنك المركزي في صياغة السياسة النقدية بإمكانية ضئيلة	0.33
			4.الحكومة بمفردها تصوغ السياسة النقدية	0
	- توجيهات الحكومة وحل النزاعات	Conf	1. البنك له الكلمة الأخيرة في القضايا المبنية في القانون كأهداف البنك المركزي	1
			2. الحكومة لها السلطة النهائية لوحدها في القضايا السياسية في حالة عدم وجود ذلك في قانون البنك المركزي أو في حالة النزاع مع البنك المركزي.	0.8
			3. في حالة النزاع القرارات تتخذ من طرف هيئة من مجلس البنك والسلطة التنفيذية والسلطة التشريعية	0.6
			4. السلطة التشريعية لها السلطة الأخيرة في القضايا السياسية	0.4
			5. السلطة التنفيذية لها السلطة النهائية في القضايا السياسية و المسائل المتعلقة بتقديم دعوى القضائية والمعارضة من البنك المركزي	0.2
			6. السلطة التنفيذية لها سلطة نهائية غير مشروطة تجاه السياسة	0
	- هل يلعب البنك المركزي دورا أساسيا في صياغة ميزانية الحكومة	Adv	1.نعم	1
			2.لا	0
3- أهداف البنك المركزي	- أهداف البنك المركزي	Obj	1. استقرار الأسعار يعتبر الهدف الوحيد والأساسي، وفي حالة النزاع مع الحكومة البنك المركزي لديه سلطة نهائية في إتباع سياسة ملائمة لتحقيق هذا الهدف	1
			2. استقرا الأسعار الهدف الوحيد.	0.8
			3. استقرار الأسعار مع أهداف أخرى لا تتعارض مع استقرار الأسعار	0.6
			4. استقرار الأسعار مع أهداف أخرى تتعارض معه(التشغيل الكامل)	0.4

			5. لا تنص التشريعات على أهداف البنك المركزي	0.2
			6. الأهداف التي تتضمنها التشريعات، حيث لا يكون استقرار الأسعار من بينها	0
4- حدود الإقراض	- حدود التسليف (الإقراض غير التوريقي)	Lla	1.التسليف للحكومة غير مسموح به	1
			2.مسموح به لكن مع توفر حدود صارمة	0.66
			3.مسموح به مع حدود مكيفة	0.33
			4.لا توجد حدود قانونية للإقراض وتتحدد كمياتها حسب المفاوضات بين الحكومة والبنك المركزي	0
	- حدود الإقراض التوريقي	Lls	نفس المعايير السابقة مع حدود التسليف	
	- من يقرر مراقبة أجال القروض	Ldec	1.البنك المركزي يراقب آجال وشروط إقراض الحكومة	1
			2.تتحدد آجال القروض وفقا للقانون والبنك المركزي لديه سلطة قانونية لوضع الآجال	0.66
			3.القانون يترك قرارات آجال القروض للحكومة بالمفاوضة بين البنك المركزي والسلطة التنفيذية	0.33
			4.تتخذ قرارات تحديد آجال القروض من طرف السلطة التنفيذية فقط.	0
	- المقترضون الذين يمكنهم الاقتراض من البنك المركزي	Lw idth	1. فقط الحكومة المركزية يمكنها الاقتراض من البنك المركزي	1
			2. الحكومة المركزية و الدولة يمكنها الاقتراض(المستويات السياسية)	0.66
			3. مستويات الحكومة يضاف إليها المؤسسات العامة	0.33
			4. البنك المركزي يقرض الفئة السابقة و القطاع الخاص	0
	- نوع حدود الإقراض ترتبط بـ:	L Type	1.كمية النقود	1
			2.نسبة من رأسمال البنك المركزي أو باقي التزاماته	0.66
			3.نسبة من مدا خيل الحكومة	0.33
			4.نسبة من نفقات الحكومة	0

	- استحقاق القروض	Lmat	1. تتحدد على الأكثر لمدة 6 أشهر	1
			2. على الأكثر لمدة سنة	0.66
			3. أكثر من سنة	0.33
			4. لا حدود قانونية عليا لاستحقاق القروض الممنوحة من طرف البنك المركزي	0
	- قيود على أسعار الفائدة	L int	1.يجب أن تكون أسعار فائدة قروض البنك المركزي هي أسعار السوق	1
			2.يجب أن تكون اقل من أسعار الفائدة العليا	0.75
			3.يجب أن تتجاوز بعض السقوف	0.5
			4.لا يوجد تشريع صريح يخص أسعار فائدة اقتراض البنك المركزي	0.25
			5.لا يضع القانون شروط على أسعار الفائدة لاقتراض الحكومة من البنك المركزي	0
	-منع الاقتراض في السوق الأولية	Lprm	1. البنك المركزي ممنوع من شراء أوراق مالية حكومية من السوق الأولي	1
			2. البنك المركزي غير ممنوع من ذلك	0

source: Cukierman, A , central bank strategy credibility, and independence, theory and evidence, the Mit press, Cambridge, 1992, P P273-276.

الملحق رقم02: نتائج اختبار الجذر الأحادي .

- درجة الاستقلالية : Ldindp

ADF Test Statistic	-3.179828	1% Critical Value*	-3.8304
		5% Critical Value	-3.0294
		10% Critical Value	-2.6552

*MacKinnon critical values for rejection of hypothesis of a unit root.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(LDINDP)
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 15:22
Sample(adjusted): 1992 2010
Included observations: 19 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LDINDP(-1)	-0.773724	0.243323	-3.179828	0.0058
D(LDINDP(-1))	0.386484	0.230370	1.677666	0.1128
C	-0.588849	0.185509	-3.174235	0.0059

R-squared	0.387239	Mean dependent var	-8.84E-05
Adjusted R-squared	0.310643	S.D. dependent var	0.060145
S.E. of regression	0.049937	Akaike info criterion	-3.012181
Sum squared resid	0.039899	Schwarz criterion	-2.863059
Log likelihood	31.61572	F-statistic	5.055652
Durbin-Watson stat	1.857787	Prob(F-statistic)	0.019876

ADF Test Statistic	-3.076635	1% Critical Value*	-4.5348
		5% Critical Value	-3.6746
		10% Critical Value	-3.2762

*MacKinnon critical values for rejection of hypothesis of a unit root.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(LDINDP)
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 15:44
Sample(adjusted): 1992 2010
Included observations: 19 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LDINDP(-1)	-0.782382	0.254298	-3.076635	0.0077
D(LDINDP(-1))	0.393334	0.239804	1.640226	0.1218
C	-0.590378	0.191450	-3.083716	0.0076
@TREND(1990)	-0.000460	0.002190	-0.210009	0.8365

R-squared	0.389035	Mean dependent var	-8.84E-05
Adjusted R-squared	0.266842	S.D. dependent var	0.060145
S.E. of regression	0.051499	Akaike info criterion	-2.909854
Sum squared resid	0.039782	Schwarz criterion	-2.711025
Log likelihood	31.64361	F-statistic	3.183774
Durbin-Watson stat	1.857225	Prob(F-statistic)	0.054544

ADF Test Statistic	-0.152337	1% Critical Value*	-2.6968
		5% Critical Value	-1.9602
		10% Critical Value	-1.6251

*MacKinnon critical values for rejection of hypothesis of a unit root.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(LDINDP)
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 15:46
Sample(adjusted): 1992 2010
Included observations: 19 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LDINDP(-1)	-0.002835	0.018610	-0.152337	0.8807
D(LDINDP(-1))	0.001472	0.242563	0.006068	0.9952

R-squared	0.001361	Mean dependent var	-8.84E-05
Adjusted R-squared	-0.057383	S.D. dependent var	0.060145
S.E. of regression	0.061846	Akaike info criterion	-2.629027
Sum squared resid	0.065025	Schwarz criterion	-2.529612
Log likelihood	26.97575	Durbin-Watson stat	1.998530

- درجة الاستقلالية : $DLdindp \mapsto I(1)$

ADF Test Statistic	-4.898838	1% Critical Value*	-2.7057
		5% Critical Value	-1.9614
		10% Critical Value	-1.6257

*MacKinnon critical values for rejection of hypothesis of a unit root.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(LDINDP,2)
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 15:26
Sample(adjusted): 1993 2010
Included observations: 18 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LDINDP(-1))	-1.499978	0.306191	-4.898838	0.0002
D(LDINDP(-1),2)	0.499978	0.216509	2.309268	0.0346

R-squared	0.624989	Mean dependent var	7.20E-18
Adjusted R-squared	0.601551	S.D. dependent var	0.087524
S.E. of regression	0.055247	Akaike info criterion	-2.849552
Sum squared resid	0.048836	Schwarz criterion	-2.750622
Log likelihood	27.64597	Durbin-Watson stat	2.000000

ADF Test Statistic	-4.629972	1% Critical Value*	-4.5743
		5% Critical Value	-3.6920
		10% Critical Value	-3.2856

*MacKinnon critical values for rejection of hypothesis of a unit root.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(LDINDP,2)
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 15:47
Sample(adjusted): 1993 2010
Included observations: 18 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LDINDP(-1))	-1.512287	0.326630	-4.629972	0.0004
D(LDINDP(-1),2)	0.506118	0.230491	2.195823	0.0455
C	-0.013024	0.033759	-0.385788	0.7055
@TREND(1990)	0.001120	0.002677	0.418387	0.6820

R-squared	0.629623	Mean dependent var	7.20E-18
Adjusted R-squared	0.550256	S.D. dependent var	0.087524
S.E. of regression	0.058696	Akaike info criterion	-2.639763
Sum squared resid	0.048233	Schwarz criterion	-2.441903
Log likelihood	27.75787	F-statistic	7.933103
Durbin-Watson stat	2.013125	Prob(F-statistic)	0.002469

ADF Test Statistic	-4.743308	1% Critical Value*	-3.8572
		5% Critical Value	-3.0400
		10% Critical Value	-2.6608

*MacKinnon critical values for rejection of hypothesis of a unit root.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(LDINDP,2)
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 15:48
Sample(adjusted): 1993 2010
Included observations: 18 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LDINDP(-1))	-1.499986	0.316232	-4.743308	0.0003
D(LDINDP(-1),2)	0.499982	0.223609	2.235960	0.0410
C	-0.000140	0.013449	-0.010412	0.9918

R-squared	0.624992	Mean dependent var	7.20E-18
Adjusted R-squared	0.574991	S.D. dependent var	0.087524
S.E. of regression	0.057059	Akaike info criterion	-2.738449
Sum squared resid	0.048836	Schwarz criterion	-2.590053
Log likelihood	27.64604	F-statistic	12.49957
Durbin-Watson stat	2.000007	Prob(F-statistic)	0.000639

- معدل التضخم : **Ltinf**

ADF Test Statistic	-1.304807	1% Critical Value*	-2.6968
		5% Critical Value	-1.9602
		10% Critical Value	-1.6251

*MacKinnon critical values for rejection of hypothesis of a unit root.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(LTINF)
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 15:28
Sample(adjusted): 1992 2010
Included observations: 19 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LTINF(-1)	-0.125620	0.096275	-1.304807	0.2093
D(LTINF(-1))	-0.390555	0.210650	-1.854052	0.0812

R-squared	0.256543	Mean dependent var	-0.099646
Adjusted R-squared	0.212810	S.D. dependent var	0.989708
S.E. of regression	0.878105	Akaike info criterion	2.677201
Sum squared resid	13.10818	Schwarz criterion	2.776615
Log likelihood	-23.43341	Durbin-Watson stat	2.051209

ADF Test Statistic	-1.275935	1% Critical Value*	-4.5348
		5% Critical Value	-3.6746
		10% Critical Value	-3.2762

*MacKinnon critical values for rejection of hypothesis of a unit root.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(LTINF)
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 15:50
Sample(adjusted): 1992 2010
Included observations: 19 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LTINF(-1)	-0.342440	0.268384	-1.275935	0.2214
D(LTINF(-1))	-0.270721	0.261448	-1.035470	0.3169
C	0.730415	1.027413	0.710926	0.4880
@TREND(1990)	-0.022552	0.055106	-0.409254	0.6881

R-squared	0.300174	Mean dependent var	-0.099646
Adjusted R-squared	0.160209	S.D. dependent var	0.989708
S.E. of regression	0.906969	Akaike info criterion	2.827247
Sum squared resid	12.33889	Schwarz criterion	3.026076
Log likelihood	-22.85885	F-statistic	2.144638
Durbin-Watson stat	1.982713	Prob(F-statistic)	0.137314

ADF Test Statistic	-1.454457	1% Critical Value*	-3.8304
		5% Critical Value	-3.0294
		10% Critical Value	-2.6552

*MacKinnon critical values for rejection of hypothesis of a unit root.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(LTINF)
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 15:51
Sample(adjusted): 1992 2010
Included observations: 19 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LTINF(-1)	-0.263205	0.180965	-1.454457	0.1652
D(LTINF(-1))	-0.320083	0.225849	-1.417240	0.1756
C	0.341342	0.379306	0.899912	0.3815

R-squared	0.292360	Mean dependent var	-0.099646
Adjusted R-squared	0.203905	S.D. dependent var	0.989708
S.E. of regression	0.883058	Akaike info criterion	2.733088
Sum squared resid	12.47667	Schwarz criterion	2.882210
Log likelihood	-22.96434	F-statistic	3.305188
Durbin-Watson stat	2.017405	Prob(F-statistic)	0.062878

- معدل التضخم : $Dlt\ \inf \mapsto I(1)$

ADF Test Statistic	-3.501563	1% Critical Value*	-2.7057
		5% Critical Value	-1.9614
		10% Critical Value	-1.6257

*MacKinnon critical values for rejection of hypothesis of a unit root.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(LTINF,2)
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 15:32
Sample(adjusted): 1993 2010
Included observations: 18 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LTINF(-1))	-1.476427	0.421648	-3.501563	0.0030
D(LTINF(-1),2)	0.021220	0.248247	0.085480	0.9329

R-squared	0.721528	Mean dependent var	-0.032309
Adjusted R-squared	0.704124	S.D. dependent var	1.735454
S.E. of regression	0.943991	Akaike info criterion	2.827040
Sum squared resid	14.25792	Schwarz criterion	2.925970
Log likelihood	-23.44336	Durbin-Watson stat	1.958568

ADF Test Statistic	-3.509573	1% Critical Value*	-3.8572
		5% Critical Value	-3.0400
		10% Critical Value	-2.6608

*MacKinnon critical values for rejection of hypothesis of a unit root.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(LTINF,2)
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 15:52
Sample(adjusted): 1993 2010
Included observations: 18 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LTINF(-1))	-1.520029	0.433109	-3.509573	0.0032
D(LTINF(-1),2)	0.042049	0.254086	0.165492	0.8708
C	-0.159470	0.228559	-0.697717	0.4960

R-squared	0.730282	Mean dependent var	-0.032309
Adjusted R-squared	0.694319	S.D. dependent var	1.735454
S.E. of regression	0.959505	Akaike info criterion	2.906213
Sum squared resid	13.80974	Schwarz criterion	3.054608
Log likelihood	-23.15591	F-statistic	20.30680
Durbin-Watson stat	1.968628	Prob(F-statistic)	0.000054

ADF Test Statistic	-3.671630	1% Critical Value*	-4.5743
		5% Critical Value	-3.6920
		10% Critical Value	-3.2856

*MacKinnon critical values for rejection of hypothesis of a unit root.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(LTINF,2)
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 15:53
Sample(adjusted): 1993 2010
Included observations: 18 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(LTINF(-1))	-1.625698	0.442773	-3.671630	0.0025
D(LTINF(-1),2)	0.088476	0.256841	0.344476	0.7356
C	-0.710661	0.568234	-1.250647	0.2316
@TREND(1990)	0.047221	0.044604	1.058675	0.3077

R-squared	0.750274	Mean dependent var	-0.032309
Adjusted R-squared	0.696761	S.D. dependent var	1.735454
S.E. of regression	0.955665	Akaike info criterion	2.940310
Sum squared resid	12.78613	Schwarz criterion	3.138171
Log likelihood	-22.46279	F-statistic	14.02048
Durbin-Watson stat	1.991296	Prob(F-statistic)	0.000168

الملحق رقم03: *نتائج* اختبار التكامل المتزامن باستعمال طريقة المرحلتين لـ أنجل وقرانجر .

- ***نتائج اختبار العلاقة مابين : معدل التضخم و درجة الاستقلالية .***

$$Ltinf = C + a\ Ldindp + Ut \quad -$$

Dependent Variable: LTINF
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 16:00
Sample: 1990 2010
Included observations: 21

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	6.020617	3.746026	1.607201	0.1245
LDINDP	5.589640	4.922245	1.135587	0.2703

R-squared	0.063558	Mean dependent var	1.777008
Adjusted R-squared	0.014271	S.D. dependent var	1.204340
S.E. of regression	1.195715	Akaike info criterion	3.285759
Sum squared resid	27.16497	Schwarz criterion	3.385237
Log likelihood	-32.50047	F-statistic	1.289559
Durbin-Watson stat	0.851911	Prob(F-statistic)	0.270252

- **اختبار الجذر الأحادي على بواقي العلاقة : Resid**

ADF Test Statistic	-1.707225	1% Critical Value*	-2.6968
		5% Critical Value	-1.9602
		10% Critical Value	-1.6251

*MacKinnon critical values for rejection of hypothesis of a unit root.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(RESIDD)
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 15:39
Sample(adjusted): 1992 2010
Included observations: 19 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
RESIDD(-1)	-0.363315	0.212810	-1.707225	0.1060
D(RESIDD(-1))	-0.256475	0.226394	-1.132869	0.2730

R-squared	0.299792	Mean dependent var	-0.099151
Adjusted R-squared	0.258603	S.D. dependent var	1.124543
S.E. of regression	0.968281	Akaike info criterion	2.872713
Sum squared resid	15.93867	Schwarz criterion	2.972127
Log likelihood	-25.29077	Durbin-Watson stat	2.069699

ADF Test Statistic	-1.857552	1% Critical Value*	-4.5348
		5% Critical Value	-3.6746
		10% Critical Value	-3.2762

*MacKinnon critical values for rejection of hypothesis of a unit root.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(RESIDD)
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 15:42
Sample(adjusted): 1992 2010
Included observations: 19 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
RESIDD(-1)	-0.593604	0.319563	-1.857552	0.0830
D(RESIDD(-1))	-0.131318	0.267147	-0.491556	0.6301
C	0.542027	0.710895	0.762457	0.4576
@TREND(1990)	-0.060184	0.061036	-0.986045	0.3398

R-squared	0.354073	Mean dependent var	-0.099151
Adjusted R-squared	0.224888	S.D. dependent var	1.124543
S.E. of regression	0.990053	Akaike info criterion	3.002548
Sum squared resid	14.70308	Schwarz criterion	3.201377
Log likelihood	-24.52420	F-statistic	2.740813
Durbin-Watson stat	2.006006	Prob(F-statistic)	0.079926

ADF Test Statistic	-1.668915	1% Critical Value*	-3.8304
		5% Critical Value	-3.0294
		10% Critical Value	-2.6552

*MacKinnon critical values for rejection of hypothesis of a unit root.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(RESIDD)
Method: Least Squares
Date: 09/03/13 Time: 15:43
Sample(adjusted): 1992 2010
Included observations: 19 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
RESIDD(-1)	-0.362837	0.217409	-1.668915	0.1146
D(RESIDD(-1))	-0.262363	0.231543	-1.133104	0.2739
C	-0.122107	0.227234	-0.537363	0.5984

R-squared	0.312205	Mean dependent var	-0.099151
Adjusted R-squared	0.226230	S.D. dependent var	1.124543
S.E. of regression	0.989195	Akaike info criterion	2.960089
Sum squared resid	15.65612	Schwarz criterion	3.109211
Log likelihood	-25.12085	F-statistic	3.631367
Durbin-Watson stat	2.097028	Prob(F-statistic)	0.050081